حاشية

فضائل القرآن

لشيخ الإسلام المجدد الإمام

محمد بن عبدالوهاب بن سليمان التميمي

(١١١٥-١٢٠٦هـ)

تأليف

د. بدر بن علي طامي العتيبي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ للهِ رب العالمين، والصلاةُ والسلامُ على النبيِّ الأمينِ، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإنَّ خيرَ ما يُعتنى به، ويُتدارس حوله: كتابُ الله تعالى، الذي هو حجتُه على العالمين، وهو الهدى والنور، والعروة الوثقى، والقول السَّديد، وهو الفصل ليس بالهزل، هو الذي من تركه من جبارٍ قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضلَّه الله، فهو حبلُ الله المتين، وهو الذكرُ الحكيم، وهو الصِّراط المُستقيم، وهو الذي لا تزيغُ به الأهواء، ولا تلتبسُ به الألسنة، ولا يشبع منه العُلماء، ولا يخْلَق عن كثرةِ الرَّد، ولا تنقضي عجائبُه، وهو الذي لم ينتهِ الجنُّ إذ سمعتُه أنْ قالوا: ﴿**إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا**﴾ [الجن: ١] هوَ الذي من قالَ به صدَق، ومن حكَم به عدَل، ومن عمِل به أُجِرْ، ومن دعا إليه هُدي إلى صراط مستقيم، هَذا الكتاب العظيم، مع جلالتِه، وعلوِ مرتبتِه، وقوةِ حجتِه، وظهورِ إعجازِه، إلَّا أنَّ منْ خلقِ الله تعالى من تضعف بهم الهمم، ويغلِب عليهم الجهل، ويعتريهم داءُ الغفلةِ والكسل: فيتوانون عَن قراته، وتعلمِه، وتعليمِه، والعملِ به، ومَن قرأه مِنهم: لم يُحسن تلاوتَه، ولم يضبط إعرابَه، وممن قرأه وحفظه: من اتخذه غرضاً لنيل الدنيا، أو مغالبةِ الخصوم، وصرفِ وجوهِ النَّاسِ إليه، فاحتاج هؤلاء إلى مصنفاتٍ في بيانِ "فضائل القرآن وآدابه" فتتابع الأئمة من قديم الزمان وحديثه على التصنيفِ في فضائلِ القرآنِ، كـ"فضائل القرآن" لأبي عبيد

القاسم بن سلَّام، وابن الضَّريس، والنسائي، والفِريابي، والمُستغفري، والرَّازي، والضياءِ المقدسي، وابنِ كثير، وكتاب "أخلاقِ حملة القرآن" للآجري، و"التبيانِ في آداب حملة القرآن" للنووي، وغيرهم.

وكان لشيخ الإسلام الإمام المجدّد محمد بن عبدالوهاب رحمه الله تعالى: المساهمةُ النافعة في هذا الباب، حيث صنَّف كتاب **"فضائل القرآن"** على طريقتِه الأثريَّة الأصيلةِ في التَّصْنيف، بعقدِ الأبوابِ، والاستشهاد بالآيات والأحاديث والآثار، مع حُسن انتقائِه لتراجمِ الأبواب، وما تحتها من آيات وأحاديثَ، مع دِقَّة ترتيبِ الأبوابِ مما يدل على فقه الإمام رحمه الله تعالى، وجميلِ ذائقتِه في التأليفِ، وهُو كتابٌ لطيفٌ عقَد فيه الإمام ثمانيةَ عشر باباً، أدرج تحت كلِّ باب جملةً من المعاني المنيفةِ المهمةِ، مُستدلاً بالقرآن والسنة، أكثرها من أحاديث "الصحيحين"، والمنتقى من الصحاح والحِسانِ عند غيرهما، مع بيان حكمِ كلِّ إسناد غالباً، مع ذِكرِ آثار بعض الصحابة والتابعين.

ولما كان هذا الكتاب محلَّ اهتمامي في دروس الطلاب في مجالس علمية عديدة، رأيتُ أن أُعلّق عليه بمزيد الإيضاح والفائدة بحاشيةٍ لطيفةٍ بين الإطناب والاقتضاب، معتمداً على نسخته المطبوعة ضمن مشروع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في خدمة مؤلفات شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله، ثم إتماماً للفائدة، وإلحاقاً للغيث بديمةٍ: ألحقتُ به باباً لطيفاً في "آداب قراءة القرآن" من كتاب "مجموعة الحديث على أبواب الفقه" الذي جمعه شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله تعالى من

أحاديث الأحكام، وتضمن هذا الباب جملةً من الأحاديث والآثار في آداب تلاوة القرآن، سائلاً الله أن يرحم شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب، وإن يعلي درجته في عليين.

وشيخ الإسلام: أشهر من أن تُبسط له الترجمة في هذا الموطن، فقد ترجم له خلقٌ كثير بتراجم مفردةٌ ومُلحقة بمصنفاتهم، وهو إمام هُدى، وقدوةُ خير، ومجددُ دين، عالمٌ جليلٌ ابنُ عالمٍ جليلٍ ـوهو الشيخ عبدالوهاب (ت:١١٥٣هـ)، حفيدُ مفتي الحنابلة في نجدٍ في زمنه: الشيخ سليمان بن علي بن مشرّف التميمي (ت:١٠٧٩هـ).

وُلد شيخ الإسلام عام (١١١٥ للهجرة)، ببلدة العُيينة من نجد اليمامة، ونشأ نشأة صالحة، ختم القرآن الكريم حفظاً قبل البلوغ، وهو في العاشرة من عمره، وبلغ الاحتلام في الثانية عشر، وقدّمه والده حينذاك للإمامة والصلاة بالناس، وبادر بتزويجه، وكان شغوفاً بالنظرِ في الكتب، وقراءتِها، وحفظِها، ونسخِها، وأخصُّها ما كان لشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم عليهما رحمة الله تعالى، وقرأ الكثير على والده، وعلى عمِّه إبراهيم بن سليمان (ت:١١٤١هـ).

ثم لما قارب العشرين: رحلَ إلى مكة حاجاً، ثم زار مسجد رسول اللهﷺ، وأخذ عن جماعةٍ من أهلِ العلم في المدينة، وأجازوه بالرواية الحديثية، كالشيخ علي أفندي الداغستاني، وابن عمِّه عبدالكريم الداغستاني، وإسماعيل العجلوني، ومحمد حياة السندي، وعبدالله بن إبراهيم بن سيف النجدي، وغيرِهم.

ثم عادَ من الحجِّ إلى العيينة، ولازم والده، وقرأ عليه، ثم رحل إلى البصرة لطلب العلم، وأخذ عن الشيخ محمد المجموعي -من أهل المجموعة قريةٌ من قرى البصرة-، وأخذ في الأحساء عن عبداللطيف العفالقي وعبدِالله بنِ محمد بن عبداللطيف الأحسائي الشافعي، وعبدِالله بن فيروز الحنبلي وغيرهم، واستفاد من ابن فيروز الكثير من مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم.

ثم تردَّد بين الأحساء والبصرة يأخذ العلم وينهل من علماء الجهتين، وكذلك سافر إلى مكة ثم المدينة مرةً أخرى، وفي كلّ ذلك يأخذ عن أهل العلم، ويشتد عوده في المعرفة يوماً بعد يومٍ، ويزداد نكيره لما عليه الناس من جهلٍ بالدين، وبُعدٍ عن السنة، ووقوعٍ في الشرك والبدع والمنكرات، وذكر حفيده الشيخ عبدالرحمن بن حسن أنه لما حج حجته الثانية: «وقف في الملتزم وسأل الله أن يظهر هذا الدين بدعوته، وأن يرزقه القبول من الناس»[1]، حتى عاد إلى حريملاء -وكان والده قد تولى القضاء فيها- وذلك قريبٌ من عام (١١٤٩هـ)، ولازمه حتى توفي عام (١١٥٣هـ).

وبعد وفاة والده، أعلن الدعوة إلى تصحيح العقائد السائدة بعقيدة السلف الصالح، لكن لم تكن حريملاء صالحة لأن تكون منطلقا لدعوته، فانتقل منها فيما يقارب عام (١١٥٥هـ) إلى العيينة وقد ناصره أميرها عثمان بن معمر أول الأمر ثم خذله، فانتقل الشيخ إلى الدرعية والتقى

[1] "الدرر السنية" (٩/٢١٥-٢١٦).

بأميرها الراشد محمد بن سعود فقام بنصرته ووفى بعهده، وأتم وعده، فأظهر الله عقيدة السلف الصالح، ونصر الله أهلها، وقد أخذ عن الشيخ جموعٌ كثيرة، وخلَّف من تلاميذه العلماء الكبار الذين قاموا بأدوار مهمة عظيمة، وخلف أتباعا وأنصارا ودولة ملأ ذكرهم الأسماع في الخافقين، وعظم شأنهم بين العالمين.

وصنّف العديد من المؤلفات في التوحيد والسنة والحديث والفقه والتفسير والسيرة وغير ذلك، وكاتب العلماء في المشارق والمغارب بما هو عليه من دين، ويحثهم على الرجوع إلى الكتاب والسنة، ولزوم الآثار، وخلع ربقة التعصب والتقليد، ويستنهض هممهم إلى بيان العلم، ونشره بين الناس، ويحذرهم من كتمانه، ويُذكِّر صاحب كلّ مذهب بأقوال إمام مذهبه من الأئمة الأربعة المتبوعين.

وقامت حينها دولة الإسلام بإمامة الأمير محمد بن سعود رحمه الله، ثم خلفه ابنه عبدالعزيز، وانتشر الخير والعلم في نجد والجزيرة العربية، وأُمر بالمعروف، ونُهي عن المنكر، وأقيمت الحدود، وحُكِّم القرآن والسنة، وهدمت معالم الشرك والبدعة، وأمِنَ الحاج على نفسه وماله.

توفي رحمه الله تعالى عن ٩١ عاماً، حيث توفي عام (١٢٠٦هـ) وقام بأعباء الدعوة ونشر التوحيد والسنة أولاده وطلابه وأحفاده من بعده، وترجمته أوسع من اختصارها في هذا الموطن، رحمه الله إمام، وغفر له من مصلح، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

بعض أسانيدي إلى مؤلفات
شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب

أروي جميع ما لشيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله تعالى، من طرق عديدة، منها ما:

أخبرنا بها مشايخي يحيى بن عبدالعظيم آبادي، وإمام الحرم المكي محمد ابن سبيّل، وعبدالعزيز الزهراني، وعبدالوكيل بن عبدالحق الهاشمي كلهم عن والد الأخير الشيخ عبدالحق الهاشمي، عن أحمد بن عبدالله بن سالم البغدادي عن الشيخ الحفيد عبدالرحمن بن حسن عن جدِّه شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله تعالى بجميع ما له.

وأخبرنا شيخنا عبدالرحمن العياف بقراءتي عليه كاملاً قال أخبرنا شيخنا سليمان بن حمدان.

ح وأخبرنا إجازة عالياً المشايخ: عبدالعظيم ومحمد الطيب الكتّانيِّان، وسعيد بن مساعد الحارثي، وهؤلاء الأربعة -ابن حمدان وعبدالعظيم ومحمد الطيب وسعيد الحارثي- قالوا: أخبرنا الشيخ أبو الفيض وأبي الإسعاد عبدالستار الدهلوي المكي عن العلامة السَّلفي أحمد بن إبراهيم بن عيسى عن الشيخ عبدالرحمن بن حسن عن جدّه الإمام محمد بن عبدالوهاب.

ولي أسانيد أخرى إلى الكتّاب تركتها اختصارا.

بسم الله الرحمن الرحيم

(١) باب فضائل تلاوة القرآن وتعلمه وتعليمه

وقول الله عز وجل: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١][(١)]، وقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩][(٢)].

وعن عائشةرضي الله عنها قالت: قال رسول اللهﷺ: «**الماهرُ بالقرآن مع السَّفَرةِ[(٣)] الكرامِ البرَرَة، والَّذي يَقرأ القرآن ويتَتَعْتَع[(٤)] فيهِ وَهُو عليه شاقٌّ له أجران**» أخرجاه.

---

(١) والعلم بالقرآن رأس العلوم، وتاجها، فأهل القرآن هم أهل الله وخاصته، ومن علم القرآن فهو بغيره من دين الله أعلم، ومن جهل بما فيه فهو بغيره من دين الله تعالى أجهل، فمن تعلم القرآن فقد جمع أصول العلوم، وقواعد الشرع، فهم أرفع من غيرهم رتبة وعلما.

(٢) وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣]، وقال: ﴿نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]، وقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩].

والرباني: هو الذي يتعلّم ويُعلّم، وقيل: الذي يُربي الناس بصغار العلم قبل كباره، أو كأنه يقتدي بالربّ سبحانه في تيسير الأمور، وفي الصحيح عن ابن عباسرضي الله عنهما في معنى قوله تعالى: ﴿كُونُوا رَبَّانِيِّينَ﴾: حلماء فقهاء، ومحل الشاهد من الآية: فضيلة من يشتغل بتعليم القرآن الكريم وتدريسه، ووصفه بالربانية لعلو مكانته وشرفه.

(٣) قال النووي في "شرح مسلم"(٦/ ٨٤): «السَّفَرة: جميع سَافر، ككاتب وكتبة، والسَّافر: الرسول، والسَّفَرة الرُّسل، لأنَّهم يُسفرون إلى الناس برسالاتِ الله، وقيل السفرة: الكتبة».

(٤) قال ابن فارس في "المقاييس"(١/ ٣٣٨): «تعتع الرجل إذا تبلد في كلامه».

وللبخاري عن عثمان رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**خيرُكم من تعلَّم القرآن وعلّمه**»[١].

ولمسلم عن أبي أمامة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**اقرؤوا القرآن فإنَّه يأتي**[٢] **يومَ القيامة شفيعاً لأصحابه، اقرؤوا الزهراوين**[٣]**: البقرة وسورة آل عمران، فإنَّهما تأتيان يومُ القيامة كأنهما غمامتان، أو كأنَّهما غيايتان**[٤]**، أو كأنَّهما فِرقان من طيرٍ صوافٍ تُحاجَّان عن أصحابهما، اقرأوا سورة البقرة فإن أخذها بركة، وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة**[٥]»**.

وله عن النواس بن سمعان قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**يؤتى بالقرآن يومَ القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به، تقدمه سورة "البقرة وآل عمران»**

---

[١] وفي لفظ آخر: «**إنَّ أفضلكم**»، وتعلمه وتعليمه يشمل كل أوجه العناية بالقرآن الكريم وتعاهده، من التلاوة والتفسير والحفظ والتلقين وغير ذلك، فكل علوم القرآن داخلة في هذه الفضيلة.

[٢] المراد إتيان ثوابه، كما قاله الإمام أحمد في "رده على الجهمية والزنادقة" وليس هذا من التأويل البدعي المذموم، وإنما دلالة اللفظ: من الحديث نفسه، ومن أحاديث أُخر، أمَّا من الحديث فبِذكر قراءة القارئ للقرآن، فعُلم أن الذي يأتي: قراءته للقرآن، الذي هو عملُه، وأما من غير هذا الحديث: ففيما جاء أن الأعمال الصالحة تأتي في صورة حسنة، وما سيأتي من إتيان القرآن كالرجل الشاحب، والمعنى في ذلك كلِّه: أن الله يخلق من أعمال العباد وثوابها صوراً كيف شاء سبحانه وتعالى.

[٣] تثنية زهراء بمعنى منيرة والإنارة الإضاءة الكاملة جعلتا منيرتين إمَّا لأنهما نور لأصحابهما في الآخرة أو لما فيهما من تنوير قلب قارئهما أو من المعاني المنيرة.

[٤] نقل القاسم بن سلَّام في "الغريب"(١/ ٩٣) عن الأصمعي وغيره: «الغياية: كلُّ شيء أظل الإنسان فوق رأسه مثل السحابة والغبرة والظل ونحوه».

[٥] في "صحيح مسلم"(١/ ٥٥٣) قال راوي الحديث معاوية بن سلّام: «بلغني أن البَطَلة: السحرة»، وهي بِفَتْح الْبَاء والطاء، يقال: أبطل، إذا جاء بالباطل.

وضرب لهما رسول اللهﷺ ثلاثة أمثال ما نسيتهن بعد، قال: «**كأنهما غمامتان أو ظلتان سوداوان بينهما شرق**[1]**، أو كأنهما حِزْقان**[2] **من طيرٍ صواف، تحاجَّان عن صاحبهما**».

وعن ابن مسعود قال: قال رسول اللهﷺ: «**من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول ﴿الم﴾ حرف؛ ولكن ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف**» رواه الترمذي، وقال: «حديث حسن صحيح [غريب من هذا الوجه][3]».

وله -وصححه- عن عبد الله بن عمرو عن النبيﷺ قال: «**يقال لصاحب القرآن: اقرأْ، وارتقِ، ورتلْ كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلتَك عند آخر آية تقرأ بها**»[4].

ولأحمد نحوه من حديث أبي سعيد وفيه: «**فيقرأ ويصعد بكل آية درجة، حتى يقرأ آخر شيء معه**»[5].

---

(١) «شرْق»: بفتح الراء وإسكانها -الأشهر-: أي ضياء ونور، قاله النووي في "شرح مسلم" (٦/ ٩١).

(٢) «حِزْقان»: بالحاء المهملة مكسورة والزاي المعجمة، قال ابن قتيبة: «الحزق والحزيق والحزيقة والحازقة: الجماعة من الطير والناس»، ينظر "كشف المشكل" لابن الجوزي (٤/ ٢٠٢).

(٣) ما بين المعكوفتين من "سنن الترمذي" (١٧٥/٥)، وسيأتي الكلام عليه.

(٤) قال (٥/ ١٧٧): «هذا حديث حسن صحيح»، وهو بإسناده عند أبي داود(٧٣/٢) والنسائي في "الكبرى"(٧/ ٢٧٢) من حديث سفيان الثوري حدثني عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن عبدالله بن عمرورضي الله عنهما به.

ومعنى قوله: «**عند آخر آية تقرأ بها**» أي تحفظها، كما في الرواية التالية في حديث أبي سعيدﷺ: «**حتى يقرأ آخر شيء معه**».

(٥) رواه أحمد(١٧/ ٤٥٥) وهو عند أبي داود(٢/ ٧٣) وابن ماجه(١٢٤٢/٢) من حديث

ولأحمد أيضا عن بُريدة مرفوعاً: «**تعلَّموا سورةَ البقرة**»، فذكر مثل ما تقدم في "الصحيح" في البقرة وآل عمران، وفيه: «**وإنَّ القرآن يَلقى صاحبَه يومَ القيامة حين ينْشقّ عنه قبرُه كالرَّجلِ الشَّاحبِ، فيقول له: هل تعرفُني؟ فيقول: ما أعرفُك، فيقول له: هل تعرفُني؟ فيقول: ما أعرفُك، فيقول: أنا صاحبُك القرآن الذي أظمأتك في الهواجرِ، وأسْهرْتُ ليلك، وإنَّ كل تاجرٍ من وراءِ تجارتِه، وإنَّك اليومَ من وراء كلِّ تجارةٍ**[1]**، فيُعطَى المُلكَ بيمينِه، والخُلْدَ بشِمالِه**[2]**، ويُوضَع عَلى رأسِه تاجُ الوقَارِ، ويُكْسَا والداه حُلَّتينِ لا يَقوم لهما أهلُ الدنيا، فيقولان: بمَ كُسِينا هَذه؟ فيقال: بأخذِ ولدِكما القرآن، ثم يُقال له: اقرأ واصعد في درجةِ الجَنَّة وغرفها، فهو في صعود ما دام يقرأ هذًّا كان أو ترتيلا**[3]**»**[4]**.

شيبان، عن فراس، عن عطية، عن أَبِي سعيد الخدريﷺ، وإسناده ضعيف لحال عطية العوفي، وهو محتمل التحسين بشواهده.

[1] أي أن ربحك اليوم أعظم من ربح كل تجارة.

[2] وطلب الملك والخلود غاية المطامع البشرية، ولهذا أطمع إبليس آدم بذلك كما قال تعالى: ﴿**هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَا يَبْلَى**﴾ [طه: ١٢٠].

[3] «الهذُّ»: سرعة القراءة، ويقابله: الترتيل؛ وهو: القراءة المسترسلة، يتبع بعضها بعضا، والشيء بعد الشيء، فليس المراد بالترتيل: التغنّي بالقرآن، وإنما معناه: التؤدة في قراءته، كما قال تعالى: ﴿**وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا**﴾ [المزمل:٤] أي: اقرأه على تمهّل.

[4] رواه الإمام أحمد(٣٨/ ٤١) من حديث بشير بن المهاجر حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه به، وله طرف عند ابن ماجه(٢/ ١٢٤٢) ورواه القاسم بن سلام في "فضائل القرآن"(ص: ٨٤) وابن أبي شيبة(١٢٩/٦) والدارمي(٤/ ٢١٣٥) والحاكم(١/ ٧٤٧) وقال: «صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»، قال الهيثمي في "مجمع الزوائد"(٧/ ١٥٩): «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح»، وقال الحافظ ابن كثير في "تفسيره"(١/ ١٥٢): «وهذا إسناد حسن».

وعن أنس أن رسول اللهﷺ قال: «**أهلُ القرآن هم أهل الله وخاصته**[١]» رواه أحمد والنسائي[٢].

---

[١] هذه إضافة تشريف، فجعلهم الله من أهله وخاصته من بين الناس، لما قاموا به من تعلّم القرآن والعمل به، وتعليمه، ولا ينال المرء هذه المنزلة إلا بموافقة الخُبر الخبر، والظاهر للباطن، ويكون به من العاملين.

قال الإمام ابن القيم في "زاد المعاد" (١/ ٣٢٧): «قال بعض السلف: «**نزل القرآن ليعمل به، فاتخذوا تلاوته عملا**» ولهذا كان أهل القرآن هم العالمون به، والعاملون بما فيه، وإن لم يحفظوه عن ظهر قلب، وأما من حفظه ولم يفهمه ولم يعمل بما فيه، فليس من أهله وإن أقام حروفه إقامة السهم»، كحال المنافقين الذين يشترون بآيات الله ثمناً قليلا، وحال الخوارج الذين يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم، فالعبرة بالعمل به، واعلم أن هذا هو المعنى الصحيح لـ: أهل الله، لا ما يدّعيه أهل التصوف والطرقية من تسمية شياطينهم بـ: أهل الله، وأهل الحقيقة، وأولياء الله، وكثير منهم من أهل الضلال والصدّ عن دين الله تعالى، ومن بطأ به عمله لم تسرع به ألقاب البشر ومدائحهم».

[٢] وابن ماجه (١/ ٧٨) وغيرهم، وفي أوله عندهم: «**إِن لله أَهْلِينَ مِنْ النَّاسِ**»، قالُوا: يَا رَسُولَ الله، مَنْ هُم؟ قَالَ: فذكره، وهو حديث صحيح؛ قال البوصيري في "مصباح الزجاجة" (١/ ٢٩): «هذا إسناد صحيح رجاله موثقون»، وقال العراقي في "تخريج الإحياء" (ص: ٣٢٣): «حسن».

(٢) باب ما جاء في تقديم أهل القرآن وإكرامهم

وكان القرَّاء أصحاب مجلس عمر كهولاً كانوا أو شباباً[١].

عن أبي مسعود أن رسول اللهﷺ قال: «**يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السُنَّة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سِنًّا** -وفي رواية: «**سِلْما**»[٢]- **ولا يَؤمَنَّ الرجلُ الرجلَ في سُلْطانِه، ولا يقعد في بيته على تكرمته**[٣] **إلا بإذنه**» رواه مسلم.

وللبخاري عن جابر: أنهﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أُحد في ثوب واحد، ثم يقول: «**أيهم أكثر أخذًا للقرآن؟**» فإذا أشير له إلى أحدهما قدَّمه في اللحد.

وعن أبي موسى أن رسول اللهﷺ قال: «**إن من إجلالِ الله: إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه**[٤]**، وإكرام**

---

[١] روى البخاري(٦/ ٦٠) عن ابن عباسرضي الله عنهما قال: «**كان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته، كهولا كانوا أو شبانا**»، وروى معمر(١١/ ٤٤٠) عن الزهري، قال: كان مجلس عمر مغتصاً من القراء شبابا كانوا أو كهولا، فربما استشارهم فيقول: «**لا يمنع أحدا منكم حداثة سنه أن يشير برأيه، فإن العلم ليس على حداثة السن ولا قدمه، ولكن الله يضعه حيث شاء**».

[٢] وهي عند مسلم(١/٤٦٥) أيضاً، والمعنى أقدم إسلاماً.

[٣] جاء في رواية أبي داود(١/ ١٥٩) وغيره: قال شعبة -ابن الحجاج راوي الحديث: فقلت لإسماعيل -أي ابن رجاء- ما تكرمته؟ فقال: فراشه، ومراده: فراش الضيافة.

[٤] أي حامل القرآن القائم به صدقاً وعدلا، الملازم له، فمن زاغ به وغلا كحال الذين يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، أو من جفاه وهجره بعدما كان من التالين له، العاملين به، فلا يدخلون في هذه الرتبة العلية، والشرف الكبير، قال ابن حجر الهيتمي "الفتاوى"(ص: ٤٢): «المراد بالغالي فيه:

ذي السلطان [المُقسط][(١)]» حديث حسن، رواه أبو داود[(٢)].

المتجاوز لما فيه من الحدود والأحكام الاعتقادية والعملية والآداب والأخلاق الظاهرة والباطنة، فمن حفظ ألفاظه وتجاوز شيئاً من هذه المذكورات كان غير مستحق للإكرام والتعظيم بحسب ما ارتكبه؛ بمعنى أنه يؤاخذ به ويذم عليه من حيث ارتكابه لذلك، وإن كان يستحق التعظيم والإكرام لكونه مسلما، أو حافظا للقرآن؛ فليس المراد نفي التعظيم له مطلقاً، بل الاعتبار للذي ذكرته فتأمله، والمراد بالجافي: من لا يخضع لما فيه من الآيات الباهرات والأدلة المتكاثرة، ولا يتأمل ما اشتمل عليه نظمه من بدائع المعاني، بل يمره بلسانه مع قساوة قلبه وجفاوة لُبّه، فهو كحمار الرحى وثور الحراثة والاستسقاء، ولسنا متعبدين بمجرد حفظه، وإنما المقصود الأعظم بإنزاله والتعبد بحفظ ألفاظه هو هداية القلوب، ورجوعها بالاستكانة والخضوع إلى علام الغيوب، وتنزهها عن كل خلق ذميم؛ وعمل دميم، فمن ظفر بذلك مع حفظه فقد ظفر بالكنز الأعظم، ومن أخذ بالأول فقد أخذ من الكمال ما يستحق بسببه أن يكرم ويعظم، ومن قنع بحفظ ألفاظه وخلا عن تلك المعاني بأن غلا وتجافى فهو بعيد عن الكمال، غير مستحق أن يبلغ به مبالغ الكُمَّل من الرجال، فهذا -والله أعلم- هو المراد من الحديث، ويؤيد ما ذكرته ما روى أحمد(٢٤/٢٨٨) وأبو يعلى(٣/٨٨) والطبراني(الأوسط:٣/٨٦) والبيهقي(٢/٢٧): «**اقرؤوا القرآن واعملوا به، ولا تجفوا عنه ولا تغلوا فيه، ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به**»....».

(١) هكذا "السُنن"(٤/٢٦١) وهو كذلك في "فضائل القرآن" للقاسم بن سلام(ص: ٩٠) و"الأدب المفرد"(ص: ١٣٠) وغيرهم، وتأمل الجامع بين ذكر هؤلاء الثلاثة وإجلالهم، وكونه من إجلال الله، لما في ذلك من تعظيم الدين، وحماية الشريعة، فبهؤلاء الثلاثة يحفظ الدين، ويبقى الإسلام، وتبقى رسوم الملة المحمدية، فالشيبة المسلم: كَبُر سنّه وهو متمسك بدينه، وفي بقائه بقاء للدين، وكذلك حافظ القرآن علماً وعملاً من أسباب حفظ الذكر، والسُّلطان العادل، ينزع الله به ما لا ينزع بالقرآن، فكلّ هؤلاء بقاؤهم بقاء لدين الله، فإجلالهم إجلالٌ لله، والله أعلم.

(٢) حسّنه الإمام هنا كما ترى، وحسّنه النووي في "رياض الصالحين"(ص: ١٤١)، وقال ابن مفلح في "الآداب"(١/ ٤٠٨): «إسناد جيد».

(٣) باب وجوب تعلُّمِ القرآن وتفهُّمِه واستماعِه والتغليظِ على من ترك ذلك

وقول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا[1]﴾ [الأنعام: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢]، وقوله: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ [طه: ١٢٤] الآية[2].

عن أبي موسى عن النبيﷺ قال: «**مَثَلُ ما بَعَثَنِي اللهُ بِهِ من الهُدى والعلمِ كمثلِ الغيثِ الكثيرِ أصابَ أرضاً، فكان منها نقيةٌ قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها أجادب[3] أمسكت الماء فنفع الله بها الناس، فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي**

---

(١) الأكنة، جمع كِنَان، وهو الغطاء، كسِنَانٍ وأسنَّة، ومنه: ﴿بَيْضٌ مَكْنُونٌ﴾ [الصافات: ٤٩]، والوَقْر: الثِّقل في السمع، أي جعل في آذانهم ثقلا وصمما عن فهم ما تتلو عليهم والإصغاء لما تدعوهم إليه.

(٢) قال تعالى: ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى * وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا * قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى﴾ [طه: ١٢٣ - ١٢٦]، روى عبدالرزاق (٢/ ٣٧٩) وابن أبي شيبة (١٢٠/٦) وغيرهما عن ابن عباسرضي الله عنهما: «**من قرأ القرآن فاتبع ما فيه هداه الله من الضلالة في الدنيا، ووقاه الله يوم القيامة الحساب**» قال: فذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣]، وروى ابن جرير الطبري (٣٨٩/١٨) عن عبدالله بن عباسرضي الله عنهما أيضاً، قال: «**تضمن الله لمن قرأ القرآن، واتبع ما فيه أن لا يضل في الدنيا ولا يشقى في الآخرة، ثم تلا هذه الآية**».

(٣) في "النهاية" لابن الأثير (١/ ٢٤٢): «الأجادب: صِلاب الأرض التي تمسك الماء فلا تشربه سريعا. وقيل هي الأرض التي لا نبات بها، مأخوذ من الجدب، وهو القحط».

قِيعان[1] لا تمسك ماء ولا تنبت كلأً، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به، فعلم وعلّم، ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به[2]» أخرجاه.

وعن ابن عمرو أن رسول اللهﷺ قال: «**ارحموا تُرحموا، واغفروا يُغفر الله لكم، ويل لأقماعِ[3] القول، ويل للمُصرِّين الذين يُصرّون على ما فعلوا وهم يعلمون**» رواه أحمد[4].

---

[1] قال ابن الجوزي في "غريب الحديث" (٢/ ٢٧٤): «القيعان جمع قاعٍ، والقاع أرض حرةٌ، لا رمل فيها ولا ينبت فيها الماء لاستوائها، ولا غدر فيها تمسك الماء، فهي لا تنبت الكلأ ولا تمسك الماء».

[2] في الحديث أقسام الناس مع الهدي النبوي، وهم ثلاثة:

[١] من تعلَّمه، وانتفع به، ونفع به الناس، فهو كالأرض النقية التي تنتفع بالماء، ويُنتفع بها مما ينبت فيها، وهكذا هم العلماء الربانيون، كما قال تعالى: ﴿**وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ**﴾ [آل عمران: ٧٩].

[٢] من تعلَّمه، ولم ينتفع به في نفسه، ولكن استفاد منه غيره، كالأرض الصلبة التي لا تنتفع بالماء، وتحبسه لينتفع به غيرها.

[٣] من لم ينتفع به في نفسه، ولم ينتفع به غيره، كالأرض القاسية المستوية التي لا يثبت فيها الماء، فلا تنتفع هي، ولا يُنتفع بها.

[3] قال في "النهاية"(٤/ ١٠٩): «الأقماع: جمع قمع، كضِلع، وهو الإناء الذي يترك في رؤوس الظروف لتُملأ بالمائعات من الأشربة والأدهان، شبَّه أسماع الذين يستمعون القول ولا يعونه ويحفظونه ويعملون به بالأقماع التي لا تعي شيئاً مما يفرغ فيها».

[4] كما في "مسنده"(١١/٩٩، ٦١٩) وهو عند البخاري في "الأدب المفرد"(ص: ١٩٧) وغيرهما، قال الهيثمي في "مجمع الزوائد"(١٠/ ١٩١): «رجاله رجال الصحيح غير حبان بن يزيد الشرعي، ووثقه ابن حبان»، وقال المنذري في "الترغيب والترهيب"(٣/ ١٤٠): «رواه أحمد بإسناد جيد».

وسبب إيراد المؤلف رحمه الله تعالى لهذا الحديث لارتباطه بالحديث الذي قبله أن هناك من لا ينتفع بما جاء به النبيﷺ من الهدى، قال ابن رجب في "جامع العلوم والحكم"(١/ ٤١٦): «وفسر أقماع

(٤) باب
الخوف على من لم يفهم القرآن أن يكون من المنافقين

وقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ﴾ [محمد: ١٦] الآية[١]، وقوله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ الآية[٢].

عن أسماء أن رسول الله ﷺ قال: «إنكم تُفْتنون في قبورِكم مثل أو قريباً من فتنة الدجال[٣]، يؤتى أحدكم [فيقال: ما عِلمُك بهذا الرجل؟ فأما المؤمن أو الموقن، -لا أدري أي ذلك قالت أسماء-][٤] فيقول: هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى، فأجبنا وآمنا واتبعنا، فيقال: نَمْ

القول بمن كانت أذناه كالقمع لما يسمع من الحكمة والموعظة الحسنة، فإذا دخل شيء من ذلك في أذنه خرج في الأخرى، ولم ينتفع بشيء مما سمع».

[١] قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾ [محمد: ١٦]، وهذا فيه الترهيب بأن عدم فهم كلام الله تعالى علامة لطبع الله القلب كما هو حال المنافقين.

[٢] قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، وفي معناه قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤]، فمن لم يفقه كلام الله تعالى، يخاف على نفسه بأن الله تعالى لم يرد به خيراً، وضرب الأقفال على قلبه، وكل ذلك يدل على فضيلة علم تفسير القرآن، والاهتمام به، وما يحقق من ثمرة لدين المسلم.

[٣] لما فيهما من شدة الابتلاء والامتحان، ولهذا كان النبي ﷺ كثيراً ما يستعيذ بالله من فتنة القبر وفتنة الدجال، وبذلك أمرنا أن ندعو بذلك في آخر كل صلاة.

[٤] لم يذكره المؤلف، وهو في "الصحيحين" وبه يتم المعنى ويكمل، والقائل: «لا أدري أيَّ ذلك قالت أسماء» هي فاطمة بنت المنذر راوية الحديث عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما.

صالحاً، فقد علمنا إن كنت لمؤمناً، وأمَّا المنافق أو المُرتاب فيقول: لا أدري، سمعتُ النَّاس يقولون شيئا فقلتُه[1]» أخرجاه.

وفي حديث البراء في[2] الصحيح: «**أن المؤمن يقول: هو رسول الله، فيقولان: قرأتَ كتاب الله فآمنت به وصدقت**».

---

[1] ووجه دلالة الحديث: أنَّ المنافقَ والمُرتابَ يسمع كلام الله تعالى ولا يفهم مراده، وإنما يتلوه، ويسمعه، وهو لا يعقل معناه، وكثير من الناس -لو فتشت- على هذه الحال من حيث لا يشعرون إلا من رحم الله.

[2] لعل (في) زائدة سهواً، فيكون: «وفي حديث البراء الصحيح» أو سقط من الأصل: «[وأصله] في الصحيح»، لأنَّ حديث البراء بهذا اللفظ إنما رواه أبو داود(٢٣٩/٣) من حديث المنهال عن زاذان عن البراءﷺ به، في حديثٍ طويل، وأصلُه عند "البخاري"(٩٨/٢) ومسلم(٢٢٠١/٤) من حديث سعد بن عبيدة عن البراء مختصراً، وحديث أبي داود حديث صحيح، قال الإمام ابن القيم في "كتاب الروح"(ص: ٤٨): «هذا حديث ثابت مشهور مستفيض صححه جماعة من الحفاظ ولا نعلم أحدا من أئمة الحديث طعن فيه، بل رووه في كتبهم وتلقوه بالقبول، وجعلوه أصلا من أصول الدين في عذاب القبر ونعيمه ومساءلة منكر ونكير وقبض الأرواح وصعودها إلى بين يدي الله ثم رجوعها إلى القبر».

ووجه الدلالة من الحديث بيان حال المؤمن مع القرآن، وأنه يقرأه، ويؤمن به، ويصدق بما فيه، وهذا كله لا يكون إلا بفهم مراد الله تعالى، فالتصديق متعلق بفهم الخطاب.

(٥) باب قول الله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ﴾ [البقرة: ٧٨] الآية[١]

وقوله: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥] الآية[٢].

عن أبي الدَّرداء قال: كُنَّا مع النبيﷺ فشخص ببصرِهِ إلى السَّماء، ثم قال: «**هذا أوان يُختلس[٣] العلم من الناس حتى لا يقدروا منه على**

---

[١] قال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [البقرة: ٧٨]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٥/ ١٧٠): «فهذه صفة من لا يفقه كلام الله ويعمل به وإنما يقتصر على مجرد تلاوته، كما قال الحسن البصري: «نزل القرآن ليعمل به فاتخذوا تلاوته عملا»....»، فيكتفون بمجرد حفظه وتلاوته عن الإيمان والعمل به، وهؤلاء أحدُ الفريقين المنحرفين في القيام بآيات الله، فهما فريقان حذرنا الله تعالى من سَنَنِهم: الفريق الأول: من قابل آيات الله تعالى بالتحريف والتبديل والتأويل الفاسد، والفريق الثاني: من أعرض عن تعلمه والعمل به، ذكر ذلك ابن القيم ثم قال كما في "مختصر الصواعق" (ص: ٥٤٣): «قال الله تعالى في أصحاب الطريقين: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥] ثم قال في أهل الطريق الثاني: ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [البقرة: ٧٨] ثم قال في المصنفين ما لا يعلم أن الرسول قاله وجاء به يعلم أن الرسول جاء بخلافه: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٧٩] الآيَةَ»، ولشيخ الإسلام ابن تيمية كلامٌ بنحوه في مواطن كثيرة من "الفتاوى".

[٢] قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الجمعة: ٥]، وهذا من أقبح الأمثال فيمن لا ينتفع بما حُمّل من العلم وما قرأ وكتب، نسأل الله السلامة والعافية.

[٣] قال الطيبي في "شرح المشكاة" (٢/ ٦٩٧): «أي علم الوحي، وكأنَّه لما شخص بصره إلى السماء كوشف باقتراب أجله، فأعلم الأمة أنه مقبوض»، وجاء في بعض ألفاظه: «**هذا أوان ذهاب العلم**».

شيء»، فقال زياد بن لبيد الأنصاري[١]: كيف يُختلس منَّا وقد قرأنا القرآن؟ فوالله لنقرأنَّه ولنُقْرئنَّه نساءَنا وأبناءَنا فقال: «**ثكلتك أمُّك يا زياد؛ إنْ كُنتُ لأعدُّك مِن فقهاء المدينة، هَذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى فماذا تغني عنهم؟**»، رواه الترمذي وقال: «حسن غريب»[٢].

وعن عائشةرضي الله عنها: أن رسول اللهﷺ لما أنزل عليه: ﴿**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ**﴾ إلى قوله: ﴿**سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**﴾ [آل عمران: ١٩٠-١٩١] [٣]، قال: «**ويلٌ لمن قَرَأَ هذِه الآيةَ ولم يتفكر فيها**» رواه ابن حبان في "صحيحه"[٤].

---

[١] زياد بن لبيد الأنصاري، شهد العقبة مع السبعين من الأنصار، وخرج إلى رسول اللهﷺ بمكة فأقام معه حتى هاجر رسول اللهﷺ إلى المدينة فهاجر معه، فكان يقال زياد مهاجري أنصاري، وشهد بدرا وأحدا والخندق والمشاهد كلها مع رسول اللهﷺ، توفيرضي الله عنه في أول خلافة معاويةرضي الله عنه.

[٢] كما في "سننه"(٥/ ٣١) وهو عند الدارمي(١/ ٣٣٣) والحاكم(١/ ١٧٩) وقال: «هذا إسناد صحيح من حديث البصريين»، وأقرَّه الحافظ الذهبي، وقال ابن مفلح في "الآداب الشرعية" (٢/ ٦٤): «جيد الإسناد».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية "الفتاوى" (١٨/ ٣٠٤): «فتبين أن مجرَّد بقاء حفظ الكتاب لا يوجب هذا العلم، لا سيما أن القرآن يقرأه: المنافق والمؤمن ويقرأه الأمي الذي لا يعلم الكتاب إلا أماني، وقد قال الحسن البصري: «**العلم علمان: علم في القلب وعلم على اللسان، فعلم القلب هو العلم النافع وعلم اللسان حجة الله على عباده**» [رواه الدارمي:١/٨٠] ..».

[٣] قال تعالى: ﴿**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**﴾ [آل عمران: ١٩٠، ١٩١].

[٤] محل الشاهد من قول النبيﷺ: «**ويلٌ لمن قرأ هذه الآية ولم يتفكر فيها**»، وما فيه من الوعيد والترهيب من تلاوة كلام الله تعالى من غير تفكرٍ في معناه، ومعرفة مراد الله تعالى، والحديث رواه ابن حبان(٢/ ٣٨٧) وابن المنذر(٥٣٢/٢) وابن مردويه كما في "تفسير ابن كثير"(٢/ ١٨٩)

(٦) باب إثم من جَفَرَ بالقرآن[١]

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦][٢]، وقوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤][٣]، وقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ١٧٤] الآية[٤].

والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٢/ ٣٣) وأبو الشيخ الأصبهاني في "أخلاق النبيﷺ"(٣/ ١٢٠ ، ١٦٧) وقوام السنة الأصبهاني في "الترغيب والترهيب"(١/ ٣٨٧) من طريقين عن عطاء عن عائشةرضي الله عنها، وإسناده جيد، ورمز المنذري في "الترغيب والترهيب"(٢/ ٢٤٣) لصحته، والتفكُّر في هذه الآيات بكون بالفِكر والبصيرة والتأمل في معانيها، ويكون بالنظرِ والبصر في عظيم صنع الله تعالى في الكون، ولذلك ثبت في "الصحيحين" من حديث ابن عباسرضي الله عنهما: أنه رقد عند رسول اللهﷺ، فاستيقظ فتسوك وتوضأ وهو يقول: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾[آل عمران: ١٩٠] فقرأ هؤلاء الآيات حتى ختم السورة، ثم قام فصلى ركعتين، الحديث.

[١] أي زاده فجوراً وغواية، واستعمله في تأييد فجوره وتزيينه، أو أعرض عنه رغبة عنه وتكبراً.

[٢] فكما أنه هدى لمن أراد الله تعالى هدايته وانتفاعه به، كذلك هو على من لم يرد الله تعالى هدايته عمى، كما قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى﴾[فصلت: ٤٤] وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِيَذَّكَّرُوا وَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا نُفُورًا﴾[الإسراء: ٤١]، وقال تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾[الإسراء: ٨٢].

[٣] وهذا ضرب آخر وأشد فجوراً بالقرآن الكريم: في عدم الحكم به، والتحاكم إليه، والتسليم بما فيه، فهذا من الكفر به، والعياذ بالله.

[٤] قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾[البقرة: ١٥٩]، وهذا ضرب آخر من أضرب الفجور بالقرآن الكريم، وهو: كتمانه عن الناس، وعدم بيان الحق الذي فيه لهم، وفيها وصف رابع قبيح، هو: التكسب به، وطلب الشرف والمال، فكان من أوجه الفجور بالقرآن الكريم:

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**يخرج في هذه الأمة - ولم يقل منها - قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم وحلوقهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، فينظر إلى نصله إلى رصافه، فيتمارى في فُوقِه**[1]**، هل علق به من الدم شيء**» أخرجاه، وفي رواية: «**يقرؤون القرآن رطباً**»[2].

---

[١] مزيد الضَّلال والإضلال به، كحال أهل الأهواء ﴿**الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ**﴾ على ما يوافق أهواءهم.

[٢] الاعراض عن الحكم به والتحاكم إليه.

[٣] كتمان الحق الذي فيه، وعدم بيانه للناس.

[٤] جعله غرضاً لنيل عرض من الدنيا كطلب الشرف والشهرة وتكسب المال.

فكل هذه الأحوال من أقبح الفُجر بالقرآن الكريم، والله المستعان.

(١) «نَصْلُه»: حَديدةُ السَّهم، و«رِصَافُه» بكَسْر الرَّاء ثم مهملة، وهو مدخل السهم في النصل، و«فُوقة» بضم الفاء، موضع الوتر من السهم، أي من سرعته ينظر الرامي إليه بعدما فتق: «الرميّة» التي هي الصيدة، وخرج منها بسرعة، فيقلّب نظره من نصله إلى فُوقه، مروراً برصافه، و«نَضْيه» ما بين النصل والريش على قول، و«القُذَذَ» ريش السهم، فلا يرى أثراً للدم! وكلٌّ ذلك كناية عن سرعة مروق الخوارج من الدين، ولذلك يسمون بـ: «المارقة» وهذا خبر يُصدّقه التاريخ والحاضر! في سرعة تقلّب الأهواء بالخوارج؛ وانحرافهم عن السبيل، وتقلبهم في الدين، وسرعة ما عرفوا مما كانوا ينكرون، وما أنكروا مما كانوا يعرفون، وتجاري الأهواء بهم كما يتجارى الكلَب بصاحبه.

ومحل الشاهد من الحديث ذكر قراءتهم للقرآن! مع أنَّهم من شرار الخلق، وكلاب النار! فهم من الفريق الأول -الذين سبق ذكرهم- ممن ضلّ بالقرآن وأضلَّ وزاده فجوراً، وبذلك استباحوا دماء أصحاب النبي ﷺ، وخرجوا على عثمان وعليّ بن أبي طالب رضي الله عنهما، كما ذكر المصنف عن ابن عمر أنهم انطلقوا إلى آيات أنزلت في الكفار فأنزلوها على المؤمنين ليستبيحوا دماءهم.

(٢) لعل المصنف يريد به ما جاء في "الصحيحين" في حديث ذي الخويصرة: «**إنه يخرج من ضئضئ هذا قوم يتلون كتاب الله، رطبا لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرَّمِيَّة**»، أي يتقنون قراءته، ويداومون عليها، كما سيأتي في الحديث الذي رواه الإمام أحمد(٢٣/٤١٥) وأبو

وكان ابن عمر يراهم شرار الخلق وقال: «**إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين**»[1].

داود(٢٢٠/١) عن جابرﷺ وفيه: «**وسيجيءُ أقوامٌ يُقيمونه كما يُقام القِدْح**» فما أغنى عنهم ذلك من شيء، فدلّ ذلك على أن العبرة بالإيمان والعمل به على ما يرضي الله تعالى، وعلى سنة رسول اللهﷺ، وفهم الصحابة الذين أمرنا الله ورسولهﷺ باتباع سبيلهم.

[1] رواه البخاري(٩/ ١٦) معلقاً، وهذا من المصنف رحمه الله تعالى تفسيرٌ لبعض معاني ضلال أهل الأهواء بكتاب الله تعالى، وكيف يزيدهم فُجراً وضلالاً، حيث أنهم استحلوا ما حرم الله تعالى من دماء المسلمين بما تأولوه من كلام الله تعالى، كما صنع الخوارج الذين استدلوا بقول الله تعالى: ﴿**وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ**﴾ [المائدة: ٤٤] على تكفير كلّ من حكّم الرجال في الدين بلا استثناء، مع قوله تعالى: ﴿**إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ**﴾ [الأنعام: ٥٧]، حتى بيّن لهم عبدالله بن عباسرضي الله عنهما في مناظرته المشهورة لهم أن من دين الله تعالى ما جعل الله الحكم فيه للرجال، في قصة مشهورة.

ثم ها هنا تنبيه مهمٌ وبه زوال إشكال: هل يدخل في قول ابن عمر: ما ثبت عن حذيفةﷺ أنه تلا قوله تعالى: ﴿**وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ**﴾ [يوسف:١٠٦] لما رأى في يد رجلٍ خيطاً من الحمى فقطعه، رواه ابن أبي حاتم (٢٢٠٨/٧)، وهكذا صنيع عبدالله بن عباسرضي الله عنهما حينما فسَّر قول الله تعالى : ﴿**فَلا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ**﴾ [البقرة:٢٢] قال: «وهو أن تقول: والله، وحياتك يا فلان وحياتي، وتقول: لولا كليبة هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار لأتانا اللصوص، وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت، وقول الرجل: لولا الله وفلان، لا تجعل فيها فلاناً هذا كله به شرك» رواه ابن أبي حاتم في "تفسيره"(٦٢/١)، وكذلك ما أخرج ابن أبي شيبة(٢٨٧/٥) وابن أبي حاتم(٢٤٥٥/٨) والبيهقي في "شعب الإيمان"(٤٦٧/٨) وغيرهم عن عليﷺ : أنه مر على قوم يلعبون بالشطرنج فقال: «﴿**ما هَذِهِ التَّمَاثِيلُ التي أَنْتُم لها عَاكِفُونَ**﴾ [الأنبياء: ٥٢] لأن يمسَّ أحدكُم جمراً حتى يطفى خير له من أن يمسها»، وكلُّ هذه الآيات استدلوا بها في أعمال ليست من الكفر المخرج من الملة؟

والجواب: أن استدلال الصحابة إنما كان لـ: «بيان **حقيقة الكفر** وشمول معناه للأكبر والأصغر»، وأما الخوارج فاستدلالهم إنما كان لـ: «**التكفير واستباحة الدماء**» وفرق بين الحالين، فالصحابة استدلوا بتلك الآيات لتحقيق المعنى، والخوارج لتكفير الأعيان، ولذلك الصحابة لم يحكموا على من فعل تلك

وللترمذي -وحسَّنه- عن أبي هريرة مرفوعا: «**من سُئِل عن عِلْمٍ فكتمه، ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار**»[1].

الأفعال بالكفر والخروج من الملة، فتنبّه، وقد بينتُ هذا في كتابي "شرح مسائل كتاب التوحيد" والحمد لله.

[1] هذا يوافق ما سبق من قول الله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا**﴾ [البقرة: ١٧٤]، وهو يحكي حال الفريق الثالث-من أحوال الناس الذي ضلوا بالقرآن وفجروا به- وهم الذين يكتمون ما أنزل الله تعالى، ولم يبينوا ما أمر الله تعالى ببيانه، وأخذ العهد عليه، كما قال تعالى: ﴿**وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ**﴾ [آل عمران: ١٨٧].

والحديث رواه الترمذي(٤٠٨/٧) وأبو داود(٣٢١/٣) وابن ماجه(٩٨/١) وهو عند الإمام أحمد(١٤/ ٢١٤) والحاكم(١٨١/١) وصححه، وللحديث شواهد كُثر، قال المنذري في "مختصر السنن"(٥٣٤/٢): «قد روي عن أبي هريرة من طرق فيها مقال، والطريق الذي خرجها أبو داود طريق حسن»، وقال الحافظ الذهبي في "الكبائر"(ص: ١١٠): «إسناده صحيح، رواه عطاء عن أبي هريرة»، وقال الحافظ ابن حجر في "القول المسدد"(ص: ٤٥) بعد ما أورد رواية أبي داود للحديث: «والحديث وإن لم يكن في نهاية الصحة لكنه صالح للحجة».

(٧) باب إثم من رايا[١] بالقرآن

عن أبي هريرة قال: سمعت رسول اللهﷺ يقول: «**إن أولَ الناس يقضى يوم القيامة عليه: رجل استشهد فأُتي به فعرّفه نعمه فعرفها قال: فما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت، قال: كذبت؛ ولكنك قاتلت لأن يقال جريء فقد قيل، ثم أُمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار.**

ورجلٌ تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن، فأُتي به فعرّفه نعمه فعرفها، قال: فما عملتَ فيها؟ قال: تعلمتُ العلمَ وعلَّمته، وقرأتُ فيك القرآن، قال: كذبت؛ ولكنَّك تعلمتَ العلم ليُقال: عالمٌ، وقرأتَ القرآنَ ليُقال: هو قارئٌ، فقد قيل، ثم أُمر به فسُحبَ على وجهه حتى أُلقي في النَّار.

ورجل وسّع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كله، فأُتي به فعرّفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيه إلا أنفقت فيه لك، قال: كذبت، ولكنك فعلت ليقال: هو جواد، فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه ثم أُلقي في النار»، رواه مسلم[٢].

---

[١] وبمثله ترجم الإمام البخاري في "صحيحه" (٦/ ١٩٧)، وقال: «باب إثم من راءى بقراءة القرآن أو تأكَّل به أو فخر به»، قال الحافظ ابن حجر (٩/ ١٠٠): «وفي رواية: «رايا» بتحتانية بدل الهمزة»، وهذا الباب فيه الترهيب من فساد الباطن في قراءة القرآن، وما بعده في التأكُّلِ به، وهو فساد الظاهر، وهذا ترتيب حسن.

[٢] وتأمل ما في الحديث، وكيف أنَّ قبول الأعمال موقوفٌ على أمرين اثنين: الإخلاص والمتابعة، ففي قوله: «**ماذا عملت به**» إشارة إلى موافقة السنة، والعمل بالعلم، وفي قوله: «**ليقال: هو قاري**» ونحوه: إشارة إلى فوات شرط: الإخلاص لله تعالى.

لطيفة: روى الحديث ابن المبارك في "كتاب الزهد" (١/ ١٥٩) والترمذي (٤/ ٥٩١) والنسائي في "الكبرى" (٣٩٥/١٠) وابن خزيمة (١١٥/٤) والحاكم (٥٧٩/١) وابن حبان (١٣٦/٢) عن عقبة بن مسلم، حدثه أن شُفيًّا الأصبحي حدَّثه أنَّه دخل المدينة، فإذا هو برجلٍ قد اجتمع عليه الناس، فقال: من هذا؟ فقالوا: أبو هريرة، فدنوت منه حتى قعدت بين يديه وهو يحدث الناس، فلما سكتَ وخلا، قلت له: أسألك بحقّ وبحقّ لما حدثتني حديثا سمعته من رسول اللهﷺ عَقلتَه وعَلِمتَه، فقال أبو هريرة: أفعل، لأُحدّثنَّك حديثاً حدثنيه رسول اللهﷺ عقلتُه وعلمتُه، ثم نَشَغَ أبو هريرة نَشْغَةً، فمكثْنا قليلاً ثم أفَاق، فقال: لأُحدّثنَّك حديثاً حدثنيه رسول اللهﷺ في هذا البيت ما معنا أحدٌ غيري وغيرُه، ثُمَّ نَشَغ أبو هريرةَ نَشْغةً شَديدة، ثُمَّ أفاقَ فمسح وجهه فقال: أفعلُ، لأحدّثنَّك حديثاً حدثنيه رسول اللهﷺ وأنا وهو في هذا البيت ما معنا أحد غيري وغيره، ثم نَشَغَ أبو هريرةَ نَشْغَةً شديدةً، ثُم مَال خَارًّا عَلى وَجْهِه فأسندتُه عليَّ طويلا، ثُم أفَاق فقال: حدَّثني رسول اللهﷺ: «**أن الله تبارك وتعالى إذا كان يوم القيامة ينزل إلى العباد ليقضي بينهم وكل أمة جاثية، فأول من يدعو به رجل جمع القرآن، ورجل قتل في سبيل الله، ورجل كثير المال**- ثم ذكر الحديث بنحوه إلى أن قال:- ثم ضرب رسول اللهﷺ على ركبتي فقال: «**يا أبا هريرة، أولئك الثلاثة أول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيامة**» وقال الوليد أبو عثمان: فأخبرني عقبة بن مسلم أن شُفَياً، هو الذي دخل على معاوية فأخبره بهذا» قال أبو عثمان: وحدثني العلاء بن أبي حكيم، أنه كان سيَّافا لمعاوية فدخل عليه رجل، فأخبره بهذا عن أبي هريرة، فقال معاوية: قد فعل بهؤلاء هذا! فكيف بمن بقي من الناس؟ ثم بكى معاوية بكاء شديدا حتى ظنَنَّا أنَّه هالك، وقلنا: قد جاءنا هذا الرجل بِشرّ، ثم أفاق معاوية ومسح عن وجهه، وقال: صدق الله ورسوله: ﴿**مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ [هود: ١٥، ١٦].

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب»، وقال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه هكذا»، فتأمل هذا الحديث وما فيه من عظم فضل الصحابة، وخشيتهم لله تعالى، حتى إنهم يُغشى عليهم خوفاً وخشية من الله تعالى.

(٨) باب إثم من تأكَّل بالقرآن

عن جابر أن رسول اللهﷺ قال: «**اقرؤوا القرآن وابتغوا به وجه الله عز وجل قبل أن يأتي يوم يقيمونه إقامة القِدْح، يتعجَّلونه ولا يتأجَّلونه**» رواه أبو داود[1].

---

[1] ولفظه(١/ ٢٢٠): خرج علينا رسول اللهﷺ ونحن نقرأ القرآن وفينا الأعرابي والأعجمي، فقال: «**اقرءوا فكلٌّ حَسَنٌ، وسيجيء أقوام يقيمونه كما يقام القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه**» وهو عند الإمام أحمد(٢٣/ ٤١٥) وأبي يعلى(١٤٠/٤) والفريابي في "فضائل القرآن"(ص: ٢٤٤) والآجري في "أخلاق أهل القرآن"(ص: ٩٢) والبيهقي في "شعب الإيمان"(٤/ ٢٠٥) من حديث محمد بن المنكدر عن جابرﷺ، وقد روي موصولاً ومرسلاً، والصواب: وصله، وإسناده صحيح، قال البوصيري في "إتحاف الخيرة المهرة"(٦/ ٣٥٣): «هذا إسناد حسن»، وقال شيخنا حمود التويجري في "اتحاف الجماعة"(١٢٢/٢): «إسناده صحيح على شرط مسلم».

«**القِدْح**» السَّهم قبل أن يُراش ويُركَّب نصلُه، فيجتهد الصَّانع في استقامته، وفي قولهﷺ: «**فكلٌّ حسن**» لما حسُنت نِيَّاتُهم، وطابت مقاصدُهم، وابتغاؤهم به وجه الله وثواب الآخرة، ولا يعيبهم حينذاك ما هم عليه من قصور من أعجمية ونحوها، وإنما ذمَّ النبيﷺ أقواماً سيأتون يبالغون في إتقان القراءة، ولا يريدون بذلك وجه الله تعالى، وإنما يريدون الثواب الدنيوي من مال أو منصبٍ أو جاه.

أمَّا أخذ الأجرة عليه فقد قال النووي في "التبيان في آداب حملة القرآن"(ص: ٥٧): «وأما أخذ الأجرة على تعليم القرآن، فقد اختلف العلماء فيه: فحكى الإمام أبو سليمان الخطابي منع أخذ الأجرة عليه عن جماعة من العلماء منهم الزهري وأبو حنيفة، وعن جماعةٍ أنه يجوز إن لم يشترطه وهو قول الحسن البصري والشعبي وابن سيرين، وذهب عطاء ومالك والشافعي وآخرون إلى جوازها إن شارطه واستأجره إجارة صحيحة»، وهناك قول رابع: وهو جواز أخذه للفقير دون الغني، وهو قول ثالث في مذهب الإمام أحمد، **والصواب:** أنَّه لا بأس بأخذ الأجرة واشتراطها إذا كان ذلك مقابل حَبْسِ النفسِ، وبذلِ الجُهْدِ، ورباطِ الدَّرْسِ، لا لمجرد إقراء القرآن ومثله الإمامة والأذان والتحديث، كما صنع أبو سعيد الخدري في قصة اللديغ إنما كان ذلك مقابل التطبيب لا لمجرد التلاوة، ولو رقاه بغير القرآن لجاز له اشتراط الأجرة وأخذها، فلما رقاه بالقرآن قال له النبيﷺ: «**إنَّ أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله**» رواه البخاري، فالحكم متعلّق بالنية، وقصد القارئ والمحدث والإمام والمؤذن.

وله معناه من حديث سهل بن سعد[١].

وعن عمران أنه مرَّ برجل يقرأ على قوم فلما فرغ سأله، فقال عمران: إنَّا لله وإنا إليه راجعون، إني سمعت رسول اللهﷺ يقول: «**من قرأ القرآن فليسأل الله تبارك وتعالى به، فإنه سيجيء قوم يقرؤون القرآن يسألون به الناس**» رواه أحمد والترمذي[٢].

---

[١] لأبي داود(١/ ٢٢٠) من حديث بكر بن سوادة عن وفاء بن شريح الصَّدَفي عن سهل بن سعد الساعديﷺ، قال: خرج علينا رسول اللهﷺ يوما ونحن نقترئ، فقال: «**الحمد لله كتاب الله واحد، وفيكم الأحمر وفيكم الأبيض وفيكما الأسود، اقرأوه قبل أن يقرأه أقوام يقيمونه كما يقوم السهم يتعجل أجره ولا يتأجله**»، وهو عند ابن حبان(٣/ ٣٦) والطبراني(٦/ ٢٠٦) والبيهقي في "الشعب" (٢٠٦/٤).

[٢] وقال (٥/ ١٨٠): «هذا حديثٌ حسن ليس إسناده بذاك»، وهو عند ابن أبي شيبة(١٢٤/٦) والإمام أحمد(١١٦/٣٣ ، ١٤٦، ١٦٧، ٢٠٢) وسعيد بن منصور في "التفسير"(١/ ١٨٧) والبزار(٣٦/٩) وغيرهم من حديث خيثمة بن أبي خيثمة البصري عن الحسن عن عمران به، تفرّد به، قال الحافظ في "التهذيب"(٣/ ١٧٨) ناقلاً عن المزّي: «قال عباس عن ابن معين ليس بشيء وذكره ابن حبان في الثقات»، وذكر مغلطاي في "إكمال التهذيب"(٤/ ٢٣٩) جماعة ضعفوه، وفاتهم ما قاله أبو داود في "سؤالاته للإمام أحمد"(ص: ٢٨٩) قال: قلت: كيفَ حديثه؟ فقالَ: «مَا أعلم إِلَّا خيراً، قلتُ: يقول عن الْحسن كنت أَمشِي مع عمران بن حُصَيْن قال: شريكٌ كذا يقول، قلت: وجريرٌ قال هكذا؟ قال: نعم»، فالحديث إسناده ليس بذاك كما قاله الترمذي رحمه الله.

ومعنى: «**فليسأل الله تعالى به**» أي يقرأه رجاء الأجر والثواب من الله تعالى، والبركة في حفظه وتلاوته والعمل به، وهكذا يجب على المتبع لهم، ولا يكون مراده: كسب المال والشرف والمنصب به، وفيه علمٌ من أعلام نبوة النبيﷺ حيث وقع ما حذّر منه، حيث اتخذه خلقٌ سُلّما لنيل مقاصدهم الدنيوية الدنية، بل ربما تكسبوا به في مواطن البدع من المآتم والاحتفالات البدعية، مع ما هم عليه من المجاهرة بالمحرمات، ومخالفة سنة النبيﷺ في أجسادهم ولباسهم، والله المستعان.

(٩) بابُ الجفاءِ[١] عن القُرآن

عن سَمُرَةَ بن جُنْدُب في حديث الرؤيا الطويل مرفوعاً قال: «**أتاني الليلة اثنان فذهبا بي، قالا: انطلق وإني انطلقت معهما وإنا أتينا على رجل مضطجع، وإذا آخر قائم عليه بصخرة، وإذا هو يهوي بالصخرة على رأسه فيثلغ رأسه، فيتدهده الحجر هاهنا فيتبع الحجر فيأخذه فلا يرجع إليه حتى يصبح رأسه كما كان، ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل في المرة الأولى، فقلت لهما: سبحان الله ما هذا؟ قالا: هذا رجل علَّمه الله القرآن فنام عنه بالليل، ولم يعمل فيه بالنهار، يفعل به إلى يوم القيامة**»، وفي رواية: «**الذي يأخذ القرآن فيرفضه وينام عن الصلاة المكتوبة**» رواه البخاري.

---

[١] الجفاء عن القرآن: هَجْرُه، قال ابن القيم رحمه الله تعالى في "الفوائد"(ص: ٨٢): «فائدةٌ: هجر القرآن أنواع:

أحدها: هجرُ سماعِه والإيمانِ بهِ والإصغاءِ إليه.

والثاني: هجرُ العملِ بهِ، والوقوفِ عند حلالِه وحرامِه وإنْ قرأه وآمن به.

والثالث: هجرُ تحكيمِه والتحاكمِ إليه؛ في أصولِ الدينِ وفروعِه، واعتقادِ أنَّه لا يُفيد اليقين وأن أدلته لفظية لا تحصل العلم.

والرابع: هجرُ تدبره وتفهمه، ومعرفة ما أراد المتكلم به منه.

والخامس: هجرُ الاستشفاء والتداوي به في جميع أمراض القلب وأدوائها فيطلب شفاء دائه من غيره ويهجر التداوي به.

وكلُّ هذا داخل في قوله: ﴿**وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا**﴾ [الفرقان: ٣٠] وإنْ كان بعض الهجر أهون»، ويضاف إليه نوعٌ سادس: التفريط في حفظه وتعمّد نسيانه، كما جاء في الحديث عن النبيﷺ أنه قال: «**عُرِضَتْ عليَّ أُجُورُ أُمَّتي، حتى القَذَاةَ يُخرِجُها الرجل من المسجد، وعُرِضتْ عليَّ ذنوبُ أُمَّتي، فلم أرَ فيها ذنباً أعظمَ من سورةٍ من القرآن - أو آيةٍ - أُوتيها رجل، ثم نَسِيَها**» أخرجه أبو داود(١/١٢٦) والترمذي(٥/١٧٨).

ولمسلمٍ عن أبي موسى أنه قال لقراء البصرة: «**اتلوه، ولا يطولنَّ عليكُم الأمدُ فتقسو قلوبُكم كما قَسَت قلوبُ من كان قبلكم**»[(١)].

وعن "ابن مسعود قال: «**إن بني إسرائيل لما طال عليهم الأمد فقست قلوبهم فاخترعوا كتابا من عند أنفسهم استحلته أنفسهم، وكان الحق يحول بينهم وبين كثير من شهواتهم حتى نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم**»[(٢)].

---

(١) فهو ذكر الله تعالى، وبه حياة القلوب لـ: ﴿**الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ**﴾ [الرعد: ٢٨]، فبُعد الأمد عن القرآن، وقراءته، والتدبر في معانيه من الجفاء عن القرآن، ومن أعظم أسباب قسوة القلب، كما قال تعالى: ﴿**أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ**﴾ [الحديد: ١٦] وقسوة القلب تَعني: إعراضَه عن قبول ما جاء عن الله وعن رسولهﷺ، وتُبعد المرء عن كلّ طاعة، وتقرّبه إلى كل معصية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية(٢٣/ ١٤٧): «فآياته سبحانه توجب شيئين: أحدهما: فهمها وتدبرها ليعلم ما تضمنته. والثاني: عبادته والخضوع له إذا سمعت فتلاوته إياها وسماعها يوجب هذا وهذا فلو سمعها السامع ولم يفهمها كان مذموما ولو فهمها ولم يعمل بما فيها كان مذموما، بل لا بد لكل أحد عند سماعها من فهمها والعمل بها، كما أنه لا بد لكل أحد من استماعها، فالمعرض عن استماعها كافر، والذي لا يفهم ما أمر به فيها كافر، والذي يعلم ما أمر به فلا يقر بوجوبه ويفعله كافر، وهو سبحانه يذم الكفار بهذا وهذا».

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"(ص: ١١١) من حديث الأعمش عن عمارة بن عمير عن الربيع بن عميلة عن ابن مسعودﷺ، قال: «**إنَّ بني إسرائيل لما طال عليهم الأمد قست قلوبهم، فاخترعوا كتاباً من قبل أنفسهم فاستهوته قلوبهم، فاستحلته ألسنتهم، فقالوا: تعالوا حتى ندعو الناس إلى كتابنا هذا، فمن تابعنا تركناه، ومن خالفنا قتلناه...**» ورواه بنحوه ابن أبي حاتم في "تفسيره"(١٠/ ٣٣٣٩)، وفي هذا الأثر بيان نوعين من أقبح أنواع الجفاء عن القرآن، وهما: طول الأمدِ عنه، واستبداله بغيره! وهكذا حال من زهد في الوحيين، فسوف يوحي إليه الشيطان أقوال جنوده، وما يصرفهم به عن الحق، كما هو الحال في كثير من أدعياء الكلام والفكر والثقافة والمعرفة اليوم! في ابتعادهم عن كتاب الله تعالى عن تعلمه والعمل به، والتزين بقراءته والاستشهاد به،

(١٠) باب من ابتغى الهدى من غير القرآن

وقول الله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا﴾ [الزخرف: ٣٦] الآيتين[١]، وقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩] الآية[٢].

واتجاههم إلى مقالات أرباب الكلام والفلسفة، من أهل الكفر والزندقة، والهلاك كلّ الهلاك فيما جاءوا به! وهو من علامة طرد الإنسان عن رحمة الله تعالى وإرادة الخير به، كما قال تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٦].

[١] قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ * وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٣٦، ٣٧]، وفيها عقوبة من أعرض عن ذكر الرحمن عز وجلّ، وزهد فيه، تلازمه الشياطين، ويفسح بينها وبينه، فتغويه عن سبيل الحق، وتزين له سُبل الباطل، فيكون من ﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤]، وهذا حال أكثر أهل الأهواء، الذين تركوا التمسك بالكتاب والسنة، فوكلهم الله تعالى إلى أهوائهم، والأهواء أخطر حبائل الشيطان.

[٢] قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩] ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [يوسف: ١١١] وقولُه: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٣٨]، وقوله: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١] ، وقوله: ﴿قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي وَإِنِ اهْتَدَيْتُ فَبِمَا يُوحِي إِلَيَّ رَبِّي﴾ [سبأ: ٥٠]، وفي آية النحل التي ذكرها المصنف: الاكتفاء بالكتاب الحق، والوحي المبين عما سواه، وأن فيه بيان كلّ شيء، وفيه الهدى، ورحمة الدنيا، والبشارة بخير الدنيا والآخرة، لمن تمسك به، وعمل بما فيه، فدلّ ذلك على أن ما عداه لا يحقق بياناً، وما سواه لا يقود إلى هدى، وغيره لا يأتي بالرحمة والبشارة بسعادة الدنيا والآخرة، بل في أضداد الحق من الضلال، ونقيض القرآن من أوهام الأفهام، وبوار الأفكار ما يقابل تلك الصفات سلباً وخسراناً، فمن فرَّط في سبب البيان وقع في غياهب الحيرة، ومن ترك سبيل الهدى هوى في مهالك الهوى، ومن رغب عن سعة الرحمة تردى في جبِّ الهموم والغموم وصارت حياته: ﴿مَعِيشَةً

وعن زيد بن أرقم قال: قام فينا رسول اللهﷺ خطيبا بماء يدعى: خُمًّا[١]، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر، ثم قال: «**أما بعدُ، أيها النَّاس إنما أنا بشر مثلكم يوشك أن يأتيني رسول من ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين[٢]: أولهما: كتاب الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به[٣]**»، فحث على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: «**وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي**»[٤].

ضَنْكًا﴾ [طه: ١٢٤]، ومن صدَّ عن بشائر القرآن، وضمانات من بيده ملكوت كلّ شيء، وَكَلَه اللهُ إلى نفسه وهواه فـ: ﴿**أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ [الأعراف: ١٧٦].

[١] خُمّ: بضمّ أوله وتشديد ثانيه، غديرٌ بين مكة والمدينة، قريبة من الجحفة بميلين، وهي في وادٍ سُمّيت باسمه يصب في البحر، ويسمى الوادي بالخرّار أيضاً، وكذلك الجحفة لأنه جزء من واديها الكبير، ويسمى المكان الذي فيه اليوم بـ: الغُرَبة.

[٢] قال الزمخشري في "الفائق" (١/ ١٧٠): «الثَّقَل: المتاع المحمول على الدابة وإنما قيل للجن والإنس: الثَّقَلان لأنهما قُطَّان الأرض فكأنهما أثقلاها، وقد شُبه بهما الكتاب والعِترة في أن الدين يستصلح بهما ويعمر كما عمرت الدنيا بالثقلين»، وبنحوه قال ابن الأثير في "النهاية" (١/٢١٦).

[٣] التمسك به يعني: العمل بما فيه، وهو الائتمار بأوامره والانتهاء بنواهيه.

[٤] أهل بيتهﷺ جاء بيانهم في الحديث من زيد بن أرقمﷺ، وقال: «أهل بيته أصله، وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده»، وهم: آل علي، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس، وهذا أخص معانيه، وعموم المعنى يدخل فيه زوجاتهﷺ، وقولهﷺ: «**أذكركم الله في أهل بيتي**» هذه وصية بهم، لمعرفة حقّهم ومكانتِهم، وليس المراد الاتّباع، ففي الحديث أمرٌ ووصية، الأمر هو: الأخذ بكتاب الله تعالى، والوصية هي: معرفة حق أهل بيت النبيﷺ، وقد أخطأ في هذين الأصلين طائفتان منحرفتان، قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في "الفتاوى" (١٣/ ٢١٠): «فوصَّى المسلمين بهم، لم يجعلهم أئمة يرجع المسلمون إليهم، فانتحلت الخوارج كتاب الله، وانتحلت الشيعة أهل البيت، وكلاهما غير متبعٍ لما انتحله» ثم بين مخالفة الخوارج للوحي، ومخالفة الشيعة لآل البيت.

وفي لفظٍ: «**أحدهما: كتاب الله، هو حبلُ الله، من تبعه كان على الهدى، ومن تركه كان على الضلالة**» رواه مسلم[1].

وله عن جابر: أن رسول اللهﷺ كان إذا خطب يقول: «**أما بعد، فإنَّ خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمدﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتها**

أما ما جاء في الحديث الذي رواه الترمذي(٥/ ٦٦٢) وغيرُه أنَّ النبيﷺ قال: «**يا أيها الناس إني تركتُ فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله، وعِتْرتي أهل بيتي**»، فقد أُجيب عنه بأجوبة:

منها: أن الحديث لا يثبُت، وضعفه الإمام أحمد وغيره، ففي "المنتخب من علل الخلال"(رقم١١٧) قال: «حدث به الإمام أحمد فلما فرغ منه قال: أحاديث الكوفيين هذِه مناكير».

ومنها: أن المراد ما أجمع عليه آل البيت، ولم يُجمعوا قط على ضلالة من ضلالات الرافضة.

ومنها: أن المراد بالعِترة: عامة أتباعه من أمتهﷺ.

ومنها: أن المراد بقولهﷺ: «**أخذتم به**» أي أخذتم بالحق الواجب فيه من اتباع كتاب الله، **والوصية** بآل بيتهﷺ إلى قيام الساعة، فكما أن حق كتاب الله تعالى قائم حتى يرث الله الأرض ومن عليها، فكذلك حق آل بيت النبي قائم دائم إلى قيام الساعة، وهو توجيه قوي، وهو يوافق ما رواه مسلم عن زيد بن أرقم، فحق آل البيت باقٍ إلى قيام الساعة.

ومنها: أن المراد أهل بيت النبيﷺ من أصحابه، لا كل من جاء من بعدهم من آل البيت، فيكون هذا التخصيص لهم دلالة على فضلهم من بين الصحابة، كما خُصّ الخلفاء الراشدون المهديون في حديث العرباض بن ساريةﷺ الذي رواه الإمام أحمد(٣٦٧/٢٨) وغيره بسند صحيح، لما قال النبيﷺ: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي**» دلالة على فضلهم، ومثله الوصية بالأنصار، فكما لا يعني هذا الاستغناءَ بهم عن باقي أصحاب النبيﷺ، كذلك حديث العترة لا يلزم من الوصية بهم الاستغناء بهم وترك باقي أصحاب النبيﷺ.

والعِترة: قال الطِّيبي في "شرح المشكاة"(١٢/ ٣٩٠٨): «عِترةُ الرجل أهلُ بيتِه ورهطُه الأدنون، ولاستعمالهم العِترة على أنحاء كثيرة بيَّنها رسول اللهﷺ: «**أهل بيتي**» ليُعلم أنَّه أراد بذلك نسلَه وعصابتَه الأدْنين وأزواجُه».

[1] وهذا فيه فضل التمسك بالقرآن، وأن في الهدى والنور، ومن تمسك به اهتدى، ومن تركه ضلَّ، قال عبدالله بن مسعودﷺ: «**إنا نقتدي ولا نبتدي، ونتبع ولا نبتدع ، ولن نضل ما تمسكنا بالأثر**» رواه اللالكائي(١/ ٩٦).

وكلَّ بدعة ضلالة»[1].

وعن سعيد بن مالك قال: نَزل على رسول اللهﷺ: القرآن فتلاه عليهم زمانا، فقالوا: يا رسول الله لو قصصت علينا، فأنزل الله عز وجل: ﴿**الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ**﴾ [يوسف: ١] الآية، فتلاه عليهم زمانا، رواه ابن أبي حاتم بإسناد حسن[2].

وله[3] عن المسعودي عن القاسم: أن أصحاب رسول اللهﷺ ملوا ملَّة فقالوا حدثنا يا رسول الله فنزلت: ﴿**اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا**﴾ [الزمر: ٢٣]. ثم ملوا ملَّة فقالوا: حدثنا يا رسول الله، فأنزل

---

[1] وحل الشاهد في هذا الحديث على أن الهدى كلّه في اتباع الكتاب والسنة، وما عداهما من كلّ ما أُحدث فهو ضلالة دقّ أمره أو جلّ، فالبدعة كلّها بنص كلام رسول اللهﷺ ضلالة.

[2] رواه ابن أبي حاتم(٧/ ٢٠٩٩) من حديث خلاد وهو ابن مسلم الصفار، عن عمرو بن قيس الملائي، عن عمرو بن مرة، عن مصعب بن سعد، عن سعد قال: نزل على رسول اللهﷺفذكره، وهو عند الطبري(١٣/ ٨) وزاد: ثم تلاه عليهم زمَانا، فقالوا: يَا رسول اللَّهِ لَوْ حدثتنا فَأَنزل الله تعالَى. ﴿**اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا**﴾[الزمر: ٢٣] ، ومحل الشاهد قول الله تعالى: ﴿**نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ**﴾[يوسف: ٣] أي أن القرآن الكريم فيه الغُنية بكلِّ ما يراد من الخير، ومن ذلك القصص، فهو كتاب القصص، والوعظ، والأدب، وقبل ذلك هو: كتاب التوحيد، وأصول الإيمان، وأحكام الفقه، وكلِّ خير يطلبُه البشر، وقد قال تعالى: ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ**﴾[المائدة: ٤٨]، وقال تعالى: ﴿**وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ**﴾ [النحل: ٨٩]، وقال تعالى: ﴿**وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا**﴾[الفرقان: ٣٣]، روى الإمام أحمد (٣٨٧/٣) وغيره -بسند فيه مقال- عن النبيﷺ أنه رأى في يد عمر بن الخطاب ﷺ ورقة من التوراة فقال: «**أمتهوّكون فيها يا ابن الخطاب؟! لقد جئتكم بها بيضاء نقيّة ولو كان موسى حيّاً ما وسعه إلاّ إتباعي**»، فقال عمر: رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً وبمحمدٍ نبياً.

[3] تفسير ابن أبي حاتم (٧/ ٢١٠٠).

الله عز وجل: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الحديد: ١٦] الآية، ورواه [أبو] عُبيد عن بعض التابعين[١]، وفيه: «**فإن طلبوا الحديث دلهم على القرآن**».

وكان معاذ بن جبل يقول في مجلِسِه كلَّ يوم - قلّ ما يُخطئه أن يقول ذلك -: «**الله حكم قسط، هلك المرتابون، إن وراءكم فتنًا يكثر فيها المال، ويفتح فيها القرآن حتى يقرأه المؤمن والمنافق والمرأة والصبي، فيوشك أحدهم أن يقول: قد قرأتُ القرآن فما أظن أن يتبعوني حتى ابتدع لهم غيره، فإياكم وما ابتدع، فكل بدعة ضلالة، وإياكم وزيغة الحكيم، وإن المنافق قد يقول كلمة الحق، فتلقوا الحق ممن جاء به، فإن على الحق نورا**» الحديث رواه أبو داود[٢].

وروى البيهقي عن عروة بن الزبير: «**أنَّ عمرَ أراد أن يكتب السُّنن فاستشار الصحابة، فأشاروا عليه بذلك، ثم استخار الله شهراً ثم قال: إني ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتبا فأكبُّوا عليها، وتركوا كتاب الله عز**

---

[١] الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه "فضائل القرآن"(ص: ٥٣) عن التابعي الجليل عون بن عبدالله بن عتبة، وهو عند الطبري (١٣/ ٨)، وقال عون في آخره: «فإن أرادوا الحديث دلهم على أحسن الحديث، وإن أرادوا القصص دلهم على أحسن القصص: القرآن».

[٢] في "السنن"(٤/ ٢٠٢) من حديث الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، أن أبا إدريس الخولاني عائذ الله، أخبره أن يزيد بن عميرة - وكان من أصحاب معاذ بن جبل - أخبره قال: كان لا يجلس مجلسا، وذكره، وفي أثر معاذﷺ دروس وعبر كثيرة، ومحلُّ الشاهد منه بيان خطورة الإعراض عن كتاب الله تعالى، والإقبال على المحدثات، كما أنَّ فيه بيان لمكيدة من مكائد الهوى والشيطان؛ في محبة الشرف والشهرة ولو بغير اتباع ما جاء في كتاب الله وسنة النبيﷺ.

وجل، وإني لا ألبس كتاب الله بشيء أبدًا»[(١)].

---

(١) هو عنده في "المدخل"(١/٤٠٧) ورواه معمر في "جامعه"(١١/ ٢٥٧) والهروي في "ذم الكلام" (٣/٢٤٨) من طريق الزهري عن عروة عن عمرﷺ به، وهذا الأثر وما جاء في معناه عن جماعة من الصحابةﷺ في المنع من الكتابة من أكبر ما يستدل به الزنادقة في محاربة السنة، ورفض المصنفات فيها، ولا دليل لهم في ذلك كما بينه الأئمة الأعلام، وكل ما جاء من أحاديث النهي عن الكتابة فهي منسوخة عند جماهير العلماء بما جاء من الأمر والإذن بها، كما روى البخاري (٣/ ١٢٦) ومسلم (٢/ ٩٨٨) أنَّ النبيﷺ لما خطب خطبته الشهيرة في فتح مكة، قال رجلٌ من اليمن يقال له: أبو شاه: اكتبوا لي يا رسول الله، فقال رسول اللهﷺ: «**اكتبوا لأبي شاه**» قال عبدالله بن أحمد في "زوائده على المسند" (١٢/ ١٨٥): «ليس يروى في كتابة الحديث شيء أصح من هذا الحديث، لأن النبيﷺ أمرهم، قال: «**اكتبوا لأبي شاه**» ما سمع النبيﷺ، خطبته»، وما رواه الإمام مالك (٢/ ٨٤٩) وغيره أن النبيﷺ كتب لعمرو بن حزمٍ كتاباً لأهل اليمن فيه العقول والفرائض والسنن، قال يعقوب بن سفيان في "المعرفة والتاريخ"(٢/ ٢١٦): «لا أعلم في جميع الكتب كتاباً أصح من كتاب عمرو بن حزم، كان أصحاب النبيﷺ والتابعون يرجعون إليه ويَدَعون آراءهم»، وصح عن عبدالله بن عمروﷺ أنه كان يكتب حديثه، وكان مما كتبه صحيفة تسمى الصادقة، وهي التي رواها حفيده عمرو بن شعيب عن أبيه عنه، وهي من أصح الأحاديث، وصنف الخطيب البغدادي كتابه "تقييد العلم" جمع فيه العديد من الأحاديث والآثار في ذلك، وأما ما جاء عن بعض الصحابة والسلف من إنكاره -كما هو في أثر عمرﷺ الذي أورده المصنف- فهو محمول على التربية والتأديب في مرحلة معينة لا على المنع العام، بدليل أنه ما من أحدٍ منهم إلا وحُفظ عنه كتابٌ كتبه، ومن أولئك عمر بن الخطابﷺ في كتابه المشهور إلى أبي موسى الأشعريﷺ، وما فيه من أصول عظيمة في الفقه والقضاء.

(١١) بابُ الغلوِّ في القُرآن

فيه حديث الخوارج المتقدم[١].

وفي "الصحيح" عن عبدالله بن عمروﷺ قال: قال رسول اللهﷺ: «**ألم أُخبر أنك تصوم الدهر، وتقرأ القرآن كل ليلة؟**» قلت: بلى يا رسول الله، ولم أرد بذلك إلا الخير، قال: «**فصُم صومَ داود فإنَّه كانَ أعبدَ النَّاس، واقرأ القُرآن كلَّ شهرٍ**» قلت: يا رسول الله إني أطيق أفضل من ذلك، قال: «**فاقرأه في كلِّ عشر**» قلت: يا نبي الله إني أُطيق أفضلِ من ذلك، قال: «**فاقرأه في كل سبعٍ، ولا تزدْ على ذلك**»[٢].

ولمسلمٍ عن ابن مسعودﷺ أن رسول اللهﷺ قال: «**هلك المتنطِّعون**»[٣].

---

[١] حديث أبي سعيد الخدري المتقدم في باب: إثم من فجر بالقرآن، ومحل الشاهد منه أن آفة الخوارج إنما كانت في غلوّهم في الأخذ بالمتشابه من آيات القرآن، وتنزيل آياته على المسلمين، واستباحة دمائهم بها، فهذه صورة من صور الغلو في القرآن، وهو: الغلو في فهمه والعمل به.

[٢] رواه البخاري(٦/ ١٩٦) ومسلم(٢/ ٨١٣) وفي الحديث ذم الغلو في «تلاوته» وهي الصورة الثانية من صور الغلو في القرآن، فالنبيﷺ أرشد عبدالله بن عمروﷺ إلى العدل في التلاوة، ونهاه عن الزيادة على ذلك، وفي رواية عند الترمذي(٥/ ١٩٦) قال: «**اختمه في خمس**» قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: فما رخص لي وعنده(١٩٨/٥) وعند أبي داود(٢/ ٥٤): قال: إني أقوى من ذلك، فقالﷺ: «**لا يفقه من قرأه في أقل من ثلاث**»، وإن أشكل على ذلك ما ورد عن جماعة من السلف ختمهم القرآن في شهر رمضان كلّ يوم ونحوه، فإن هذا لا يدخل في المنهي عنه، لأنَّ مقام النهي في الختم الدائم، أما في الأوقات الفاضلة والعارضة فلا بأس ولو ختم في أقل من ذلك، كاغتنام أيام فاضلة، أو مراجعة حفظ، أو جمع آيات باب معين، ونحوه، وهذا أجود ما يجاب عن فعلهم به، ولأهل العلم أجوبة أخرى، وينظر "فضائل القرآن" للحافظ ابن كثير (ص:٢٦٠-٢٦١).

[٣] التنطّع: أصلهُ من «النِطْع» وهو ما ظهر من غار الفم الأعلى، ثم استُعمل في كل تعميق، ومنها:

ولأحمد[١] عن عبدالرحمن بن شِبْل مرفوعًا: «**اقرؤوا القرآن، ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه[٢]، ولا تأكلوا به، ولا تستكثروا به**»[٣].

وعن أبي رافع أنَّ رسول اللهﷺ قال: «**لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمرُ من أمري مما أمرت به أو نهيتُ عنه فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه**»، رواه أبو داود والترمذي[٤].

«**هلك المتنطعون**» أي الغالون الَّذين يَتَكَلَّمُونَ بأقصى حُلُوقهمْ تكبّراً، قاله الأزهري في "تهذيب اللغة"(٢/ ١٠٥)، وقال الزمخشري في "الفائق"(٣/ ٤٤٤): «أراد النهي عن التماري والتلاج في القراءات المختلفة وأن مرجعها كلها إلى وجه واحد من الحسن والصواب»، فهذه صورة ثالثة من صور الغلو في القرآن: الغلو في أحكام التجويد والتغنّي به، وجاء في ذم ذلك آثار عدة عن السلف.

[١] رواه الإمام أحمد(٢٤/ ٢٨٨ ، ٢٩٥ ، ٤٣٩) من حديث هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي راشد الحبراني عن عبدالرحمن بن شِبل الأنصاريﷺ، ورجاله رجال الشيخين غير أبي راشد الحِبراني وهو ثقة، وهو عند أبي عبيد في "فضائل القرآن"(ص: ٢٠٥) وابن أبي شيبة(٢/ ١٦٨) وغيرهم عن هشام به، قال الحافظ ابن حجر في "الفتح"(٩/ ١٠١): «سنده قوي».

[٢] قال الحافظ ابن كثير في "فضائل القرآن"(ص: ٢٥٦): «قوله «**لا تغلو فيه**»؛ أي: لا تُبالغوا في تلاوته بسرعة في أقصر مدة، فإن ذلك ينافي التدبير غالبًا، ولهذا قابله بقول: «**ولا تجفوا عنه**»؛ أي: لا تتركوا تلاوته».

[٣] معنى «**ولا تأكلوا به**» أي تجعلوا طلب المال الغاية منه «**ولا تستكثروا به**» أي لا تستزيدوا المال به مع بقية مكاسب المال، وفي الحديث صورة رابعة من صور الغلو في القرآن، وهي: الأكل به، وطلب الدنيا، ولا يدخل في ذلك: أخذ الأجرة على تعليمه والإمامة به والرقية، فكلّ ذلك مستثنىً بما جاء في الباب من أحاديث، والجامع في ذلك كلِّه أنَّ المنفعة مقابل «الفعل» لا مجرد التلاوة، فيكون المال عِوضاً لكُلفة التعليم، وحبس النفس للإمامة، وبذل الجهد في الرقية، أما الذم فهو واقع على من كانت أصل نيته في حفظ القرآن وتعلّمه ليست لله وإنما لتلك المطالب الدنيوية، والله أعلم.

[٤] أبو داود(٤/ ٢٠٠) والترمذي(٥/ ٣٧) وهو عند ابن ماجه(١/ ٦) من حديث سفيان بن عيينة، عن أبي النضر، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيهﷺ، قال الترمذي: «هذا حديث حسن»، وقد اختُلف في وصله وإرساله، وصوّب الدارقطني في "العلل"(٧/ ٩) الوصل، وفي الحديث صورة

(١٢) باب ما جاء في اتباع المتشابه[١]

خامسة من صور الغلو في القرآن، وهي: توهم التعارض بينه وبين السنة، وترك الأخذ بالسنة وما بينته من مجمل القرآن، والأخذ بالسنة من أوضح ما دلّ عليه القرآن في مواضع عدة، والله تعالى يقول: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، قال أهل التفسير: ﴿مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ هو القرآن، وأنزل السنة وهي: ﴿الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ﴾ ولذلك قال غير واحدٍ من السلف: «إن جبريل عليه السلام ينزل للنبي ﷺ بالسنة كما ينزل إليه بالقرآن».

[١] كلام الله تعالى كما وصفه الله عز وجل: هدى، وبيان، ونور، فلا يكون فيه «معدوم المعنى» أبداً بأي وجه من الوجوه، فلو كان في كلام الله تعالى حرفٌ واحدٌ لا معنى مفهوم له، لم يكن فيه هداية ولا نور، ولا يليق أن يخاطبنا الله تعالى بكلام لا معنى له، ولا يعلمه من أُنزل الكتاب حجة عليهم! وإنما هو قسمان: «محكمٌ»، واضح المعنى، و«متشابهٌ» مجمل المعنى أو متردد المعنى يحتاج إلى بيان، قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧] وبيّن الله تعالى أن هذا المتشابه مردّه إلى الله تعالى، وإلى الراسخين في العلم على قراءة الوصل، وعليه يكون المتشابه، نوعان:

[١] نوعٌ لا يعلمه إلا الله تعالى، وهو ما ظهر معناه وجُهلت كيفيته، فلا يعلمها إلا الله تعالى، من كيفيات وحقائق العديد من الأمور الغيبية بما في ذلك كيفية صفات الله تعالى، وكيفية ما في الجنة من نعيم، كما قال ابن عباس رضي الله عنهما: «**ليس في الجنة مما في الدنيا إلا الأسماء**» فهذا لا يعلمه إلا الله تعالى، أي أننا نعلم المعاني، ولكن الكيفيات والحقائق لا يعلمها إلا الله.

[٢] ونوعٌ متردد المعنى، فيختلف العلماء في مراد الله تعالى منه، كاختلافهم في المراد بالقروء في قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨] والمراد بمن بيده عقدة النكاح في قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، والصواب مع من تمّ رسوخه في العلم، ومنه ما لا يعلمه إلا الخاصة من معاني كلام الله تعالى، ولا يعلمه عامة الناس من دقائق ألفاظ القرآن الكريم وغريبه، وفي هذه الأقسام الثلاثة -مما لا يعلمه إلا الله، وما يعلمه الراسخون في العلم وأهل اللغة خاصة، وما يعلمه عموم الناس- يقول ابن عباس رضي الله عنهما: «**تفسير القرآن على أربعة وجوه: تفسير تعلمه العلماء ، وتفسير تعرفه العرب ، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته يقول من الحلال والحرام ، وتفسير لا يعلم تأويله إلا الله، من ادعى علمه فهو كاذب**» رواه عبدالرزاق في "تفسيره" (١/ ٢٥٣) والطبري (١/ ٧٠).

في "الصحيح" عن عائشةرضي الله عنها: أن رسول اللهﷺ قرأ: ﴿**هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ**﴾ إلى قوله: ﴿**وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ**﴾ [آل عمران: ٧]، فقال: «**إذا رأيتِ الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم**» انتهى[1].

والناس في مقابل المتشابه بين فريقين:

[١] الفريق الأولى: أهل الإيمان والاقتداء، يجتهدون في حمله على المحكم، والتماس ما يبين ما تشابه عليهم من كلام الله وكلام رسول اللهﷺ، والاجتهاد الصحيح، وإلا اكتفوا بالعمل بالمحكم، وقابلوا المتشابه بالتسليم حتى يتبين لهم المراد.

[٢] والفريق الثاني: أهل الزيغ والأهواء، يتركون المحكم وراءهم ظهريا، ويطلبون المتشابه لا لنصرة حقٍّ جاء به الوحي المبين، وإنما لنصرة ما هم عليه من زيغ وضلالةٍ.

قال الطحاوي في "شرح مشكل الآثار"(٦/ ٣٤٠): «هكذا يكون أهل الحق في المتشابه من القرآن يردونه إلى عالمه، وهو الله عز وجل، ثم يلتمسون تأويله من المحكمات اللاتي هن أم الكتاب، فإن وجدوه فيها عملوا به كما يعملون بالمحكمات، وإن لم يجدوه فيها لتقصير علومهم عنه لم يتجاوزوا في ذلك الإيمان به، ورد حقيقته إلى الله عز وجل، ولم يستعملوا في ذلك الظنون التي حرم الله عليهم استعمالها في غيره، وإذا كان استعمالها في غيره حراما كان استعمالها فيه أحرم».

[1] مراده بـ: "الصحيح" البخاري(٦/ ٣٤) ومسلم(٤/ ٢٠٥٣)، وفيه بيان علامة جامعة لكل أصحاب الزيغ والهوى، باتباعهم للمتشابه، وما من طائفةٍ من طوائف القبلة ضلّت في باب من أبواب الاعتقاد، كالقدر، والصفات، والوعد والوعيد، ومسائل الإيمان، وغير ذلك، إلا ومن وراء زيغهم اتباع شيء من متشابه كلام الله تعالى وتركهم للمحكم الواضح البيّن، ابتغاء الفتنة وإضلال الناس، وتأويلِ كلام الله تعالى على ما يوافق أهواءهم، والحديث أصلٌ شرعي في هجر أهل البدع ومفاصلتهم، لقول النبيﷺ: «**فاحذروهم**» وعلى ذلك جرى السلف الصالح، في الحذر والتحذير من أهل البدع، وقد جمع جماعة من أهل العلم آثارهم في هذا الباب كأبي عبدالله ابن بطة في كتاب "الإبانة" وغيره، ولي كتاب "اللّمع في مواقف أهل السنة من أهل البدع" ذكرتُ فيه جملاً من أنواع تعامل أهل السنة مع أهل البدع، من إشهار التحذير منهم بأسمائهم، وعدم مجالستهم، وترك السلام عليهم، الصلاة خلفهم وعليهم، وقلب أسمائهم، وتمزيق كتبهم، والرفع بهم إلى ولاة الأمر، ونحو ذلك.

وقال عمر: «**يهدم الإسلام زلة عالم، وجدال منافق بالقرآن، وحكم الأئمة المضلين**»[(١)].

ولما سأل صبيغُ عمرَ عن ﴿وَالذَّارِيَاتِ﴾ [الذاريات:١] وأشباهها ضربه عمر، والقصة مشهورة[(٢)].

---

(١) "سنن الدارمي"(١/ ٢٩٥) عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن زياد بن حُدير عن عمرﷺ، وهذا إسناد صحيح، وله طرقٌ أخرى عند الفريابي في "صفة النفاق"(ص: ٧٢) والمروذي في "أخبار الشيوخ"(ص: ١٩٠) وغيرهم، قال ابن كثير في "مسند الفاروق"(٢/ ٤٢٣): «من طرق جيدة»، وجاء في لفظ عند الفريابي(ص: ٧١): «**إن أخوف ما أخاف عليكم ثلاثة: منافق يقرأ القرآن لا يخطئ فيه واواً ولا ألفا يجادل الناس أنه أعلم منهم ليضلهم عن الهدى، وزلة عالم، وأئمة مضلون**»، وفي الأثر خطورة هذه الثلاث؛ فزلة العالم مزلةٌ للأتباع بغير علم، وجدال المنافق بالقرآن -وهو محل الشاهد- استعمال المتشابه منه تأييداً لما هو عليه من ضلال، والأئمة المضلون؛ هم من يكون لهم ولاية علميّة أو سلطة على الناس فيُضلون الناس تلبيساً أو قهراً وقسراً.

(٢) طرفٌ منها عند "الدارمي"(١/ ٢٥٣-٢٥٤) والبزار(١/ ٤٢٣) وابن وضاح في "البدع"(٢/ ١١١) والآجري في "الشريعة"(١/ ٤٨٤) وابن بطة في "الإبانة"(١/ ٤١٤) ومختصر القصة: أن رجلا كان من بني يربوع، يقال له صَبيغ، سأل عمر بن الخطابﷺ، عن الذاريات والنازعات والمرسلات، أو عن إحداهن، فقال له عمر: «ضع عن رأسك» فوضع عن رأسه فإذا له وفيرة، فقال: «لو وجدتك محلوقا لضربت الذي فيه عيناك» أي بالسيف، ثم ضربّه عمرﷺ حتى أدمى رأسه، ثم كتب إلى أهل البصرة أن لا تجالسوه، أو قال: «كتب إلينا أن لا تجالسوه»، قال أحد الرواة: «فلو جلس إلينا ونحن مائة لتفرقنا عنه».

وروى الإمام مالك(٢/ ٤٥٥) عن ابن شهاب، عن القاسم بن محمد أنه قال: سمعت رجلا يسأل عبدالله بن عباسﷺ عن الأنفال؟ فقال ابن عباس: «الفرس من النفل، والسلب من النفل»، قال: ثم عاد الرجل لمسألته: فقال ابن عباس: ذلك أيضا، ثم قال الرجل: الأنفال التي قال الله في كتابه ما هي؟ قال القاسم: فلم يزل يسأله حتى كاد أن يُحرجه! ثم قال ابن عباس: «**أتدرون ما مثل هذا؟ مثل صبيغ الذي ضربه عمر بن الخطاب**».

وفي أثر عمرﷺ وصنيعه دليلٌ على عادة أهل الضلال في جدالهم بالقرآن، وضرب بعض آيه ببعض، والتشكيك فيه، مع بيان الواجب فيهم، بالأخذ على أيديهم، وزجرهم، والتحذير منهم.

(١٣) باب وعيد من قال في القرآن برأيه وبما لا يعلم

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣][1].

وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «**من قال في القرآن برأيه**» -وفي

---

[1] قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "الجواب الصحيح"(٦/ ٣٣): «فهذه الأنواع الأربعة هي التي حرمها تحريما مطلقا، لم يبح منها شيئا لأحد من الخلق، ولا في حال من الأحوال، بخلاف الدم، والميتة، ولحم الخنزير، وغير ذلك، فإنه يحرم في حال، ويباح في حال. وأما الأربعة فهي محرمة مطلقا. فالفواحش متعلقة بالشهوة. والبغي بغير الحق يتعلق بالغضب، والشرك بالله فساد أصل العدل فإن الشرك ظلم عظيم، والقول على الله بلا علم فساد في العلم، فقد حرم سبحانه هذه الأربعة، وهي فساد الشهوة، والغضب، وفساد العدل، والعلم».

وقال رحمه الله في "الفتاوى"(١٤/ ٤٧٠): «فهذه الأشياء محرمة في جميع الشرائع وبتحريمها بعث الله جميع الرسل ولم يبح منها شيئا قط ولا في حال من الأحوال ولهذا أنزلت في هذه السورة المكية ونفي التحريم عما سواها؛ فإنما حرمه بعدها كالدم والميتة ولحم الخنزير حرمه في حال دون حال وليس تحريمه مطلقا».

وقال ابن القيم "إعلام الموقعين"(١/ ٣١): «فرتب المحرمات أربع مراتب، وبدأ بأسهلها وهو الفواحش، ثم ثنى بما هو أشد تحريما منه وهو الإثم والظلم، ثم ثلث بما هو أعظم تحريما منهما وهو الشرك به سبحانه، ثم ربع بما هو أشد تحريما من ذلك كله وهو القول عليه بلا علم، وهذا يعم القول عليه سبحانه بلا علم في أسمائه وصفاته وأفعاله وفي دينه وشرعه» أي يدخل فيه الشرك أيضاً، وفيه(١/ ٢٥٢) قال: «فيها تحريم كل فاحشة ظاهرة وباطنة، وكل ظلم وعدوان في مال أو نفس أو عرض، وكل شرك بالله وإن دق في قول أو عمل أو إرادة بأن يجعل لله عدلا بغيره في اللفظ أو القصد أو الاعتقاد، وكل قول على الله لم يأت به نص عنه ولا عن رسوله في تحريم أو تحليل أو إيجاب أو إسقاط أو خبر عنه باسم أو صفة نفيا أو إثباتا أو خبرا عن فعله؛ فالقول عليه بلا علم حرام في أفعاله وصفاته ودينه».

رواية: «**من غير علم**»- **فليتبوأ مقعده من النار**» رواه الترمذي وحسنه[1].

وعن جُنْدُب قال: قال رسول الله ﷺ: «**من قال في القرآن**

---

[1] وقال (٥/ ١٩٩): «هذا حديث حسن»، وهو عند أبي داود(٥/ ٤٩٥) في رواية ابن العبد، بدون: «**برأيه**»، وعنده: «**من غير علم**»، وفي رواية: «**بغير علم**» عند ابن أبي شيبة(١٣٦/٦) والإمام أحمد(٤٩٦/٣) وجاء عند الطبري(٧٢/١) والنسائي في "الكبرى"(٧/ ٢٨٦) بلفظ: «**أو بما لا يعلم**»، وهو من رواية عبدالأعلى بن عامر الثعلبي وفيه مقال، وروي الحديث موقوفاً على ابن عباس رضي الله عنهما، والحديث ذكره البوصيري في "الإتحاف"(١/ ٧٠ أ) وقال: «رواته ثقات محتج بهم في الصحيح»، وصححه الحافظ ابن حجر في "المطالب العالية"(١٢/ ٦٤٠).

قال الترمذي بعد إخراجه: «وهكذا روي عن بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، أنهم شددوا في هذا في أن يفسر القرآن بغير علم، وأما الذي روي عن مجاهد وقتادة وغيرهما من أهل العلم أنهم فسروا القرآن، فليس الظن بهم أنهم قالوا في القرآن، أو فسروه بغير علم، أو من قبل أنفسهم. وقد روي عنهم ما يدل على ما قلنا، أنهم لم يقولوا من قبل أنفسهم بغير علم».

وقال ابن جرير الطبري(١/ ٧٢): «ما كان من تأويل آي القرآن الذي لا يُدرك علمُه إلا بنص بيان رسول الله ﷺ أو بنصبه الدلالةَ عليه، فغيرُ جائز لأحد القْيلُ فيه برأيه، بل القائل في ذلك برأيه وإن أصابَ الحقَّ فيه، فمخطئ فيما كان من فعله بقيله فيه برأيه، لأن إصابته ليست إصابة موقن أنه محق، وإنما هو إصابة خارصٍ وظانٍّ، والقائل في دين الله بالظن قائل على الله ما لا يعلم، وقد حرَّم الله جل ثناؤه ذلك في كتابه على عباده، فقال: ﴿**قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ**﴾[الأعراف:٣٣] فالقائل في تأويلِ كتابِ الله الذي لا يُدرك علمُه إلا ببيانِ رسول الله ﷺ الذي جعل الله إليه بيانه قائل بما لا يعلم، وإن وافق قيله ذلك في تأويله ما أراد الله به من معناه، لأن القائل فيه بغير علم قائلٌ على الله ما لا علم له به».

وقال النووي في "التبيان"(ص: ١٦٥): «ويحرم تفسيره بغير علم، والكلام في معانيه لمن ليس من أهلها، والأحاديث في ذلك كثيرة، والإجماع منعقد عليه، وأما تفسيره للعلماء فجائز حسن، والإجماع منعقد عليه».

برأيه فأصاب فقد أخطأ» رواه أبو داود والترمذي، وقال: «غريب»[1].

[1] وضعفه أبو حاتم في "العلل" (٤/ ٦١٨)، ففي إسناده: سهيل بن مهران ابن أبي حزم القطعي، ضعفه الإمام أحمد والبخاري في آخرين.
قال البيهقي في "شعب الإيمان" (٣/ ٥٤٠): «هذا إن صح، فإنما أراد -والله أعلم- الرأي الذي يغلب على القلب من غير دليل قام عليه، فمثل هذا الذي لا يجوز الحكم به في النوازل، فكذلك لا يجوز تفسير القرآن به، وأما الرأي الذي يشده برهان فالحكم به في النوازل جائز، وكذلك تفسير القرآن به جائز».

(١٤) باب ما جاء في الجدال في القرآن

قال أبو العالية: «آيتان ما أشدهما على من يجادل في القرآن: قوله تعالى: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [غافر: ٤]، وقوله: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: ١٧٦]»[(١)].

عن أبي هريرة أن رسول اللهﷺ قال: «**جدالٌ في القرآن كفر**»، رواه أحمد وأبو داود، وإسناده جيد[(٢)].

---

(١) رواه ابن بطه في "الإبانة"(٢/ ٤٩٤) والبيهقي في "الشعب"(٣/ ٥٣٨) والثعلبي في "تفسيره"(٨/ ٢٦٥) وصدق رحمه الله تعالى، ففي الآيتين بيان أن الجدال في آيات الله تعالى، بالتشكيك، أو بضرب بعض الآي ببعض، كل ذلك من شأن الكفار أهل الشقاق البعداء، وقد جاء عن السلف الكثير من الآثار والأخبار في الترهيب من الجدال عموما وفي القرآن خصوصاً، وأنها سبب الزيغ والضلال، والشكّ والشحناء، والفرقة والزندقة، ذكر كثيراً منها الخلال واللالكائي والآجري وابن بطه في مصنفاتهم في السنة، فلتراجع في كل حين ففيها حياة من أراد الله به خيرا.

(٢) هذا لفظ أحمد(١٢/٤٧٦) وفي لفظٍ آخر عنده(١٣/٢٤١) وهو عند أبي داود(٤/١٩٩): «**مراء في القرآن**» أو: «**المراء في القرآن**»، والحديث صححه الحاكم(٢/٢٤٣) وابن حبان(٤/ ٣٢٥) والنووي في "التبيان" (ص: ١٦٨) وغيرهم.

قال أبو عمر ابن عبدالبر في "جامع بيان العلم وفضله"(٢/ ٩٢٨): «والمعنى إنما يتارى اثنان في آية يجحدها أحدهما ويدفعها ويصير فيها إلى الشك، فذلك هو المراء الذي هو الكفر، وأما التنازع في أحكام القرآن ومعانيه فقد تنازع أصحاب رسول اللهﷺ في كثير من ذلك وهذا يبين لك أن المراء الذي هو الكفر، هو الجحود والشك، كما قال عز وجل: ﴿وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِنْهُ﴾ [الحج: ٥٥] والمراء والملاحاة غير جائز شيء منهما، وهما مذمومان بكل لسان ونهى السلفﷺ عن الجدال في الله جل ثناؤه وفي صفاته وأسمائه، وأما الفقه فأجمعوا على الجدال فيه والتناظر، لأنه علم يحتاج فيه إلى رد الفروع على الأصول للحاجة إلى ذلك وليس الاعتقادات كذلك، لأن الله عز وجل لا يوصف عند جماعة أهل السنة إلا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسول اللهﷺ، أو أجمعت الأمة عليه وليس كمثله شيء فيدرك بقياس أو بإنعام نظر».

وفي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: سمع رسول اللهﷺ قوماً يتمارون في القرآن فقال: «**إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب**»[1].

وقال النووي في "التبيان"(ص: ١٦٨): «يحرم المراء في القرآن والجدال فيه بغير حق، فمن ذلك أن يظهر فيه دلالة الآية على شيءٍ يخالف مذهبه ويحتمل احتمالا ضعيفا موافقة مذهبه فيحملها على مذهبه، ويناظر على ذلك مع ظهورها في خلاف ما يقول وأما من لا يظهر له ذلك فهو معذور».

والمراد بـ: «المراء» الجدال والمماراة، قال الزمخشري(٣/ ٣٥٦): «المراء على معنين: أحدهما من المرية، وقال أبو حاتم: في قوله تعالى: ﴿أَفَتُمَارُونَهُۥ﴾ [النجم: ١٢] أفتجاحدونه، والثاني: من المَرَيْ؛ وهو مسح الحالب الضرع ليستنزل اللبن، ويقال للمناظرة مماراة لأن المتناظرين كلٌّ واحد منهما يستخرج ما عند صاحبه ويمتريه»، وقيل: الصلابة والشدة، كلها تدخل في عموم ذمّ المماراة، فكل ممارٍ يسعى إلى تشكيك الآخر في قوله، واستحلاب ما يهواه من قلبه! حتى يوافقه، وهي الجدال والخصومة والمناظرة بغير حق، ويكون منهم الصلابة والشدة لا الشفقة والرحمة، ولذلك جاءت الكثير من الآثار عن السلف الصالح في ذم المراء والخصومة، وأنها باب الزندقة، ولا يدخل في ذلك: الجدال بالتي هي أحسن، بما فيه نصرة الحق، وقمع الباطل، عند الحاجة إليه، وكما أن في الجهاد بالنفس: جهاد طلبٍ ودفع، فكذلك الجهاد باللسان؛ يُطلب من خالف أمر الله ببيان الحق ودعوته إلى الله، ويُدفع الصائل على الإسلام والسنة بالتشكيك والإلحاد بالمجادلة بالتي هي أحسن حتى ينحسر شرُّه، ولذلك اشتهرت كُتب الردود عن أئمة السنة، كالإمام أحمد وأبي حاتم والبخاري والدارمي وغيرهم إلى اليوم، وأصله قول النبيﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم في "صحيحه"(١/ ٦٩) عن عبدالله بن مسعودﷺ، أن رسول اللهﷺ قال: «**ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون، وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل**» وفي الحديث الآخر الذي صححه الإمام أحمد أن النبيﷺ قال: «**يحمل هذا العلم من كل خلفٍ عدولُه، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين**» رواه البزار(١٦/٢٤٧) وغيره، فلولا الرد على أهل الإلحاد والزيغ والعناد: لهُدِّمت دعائم الدين، وسوِّقت البدع بين الناس.

[1] رواه ابن أبي عاصم في "السنة"(١/ ٦١) عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن عمرو

(١٥) باب ما جاء في الاختلاف في القرآن في لفظه أو معناه[١] وقول الله عز وجل: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ۞ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨، ١١٩] الآية[٢].

ابن العاص، قال: خرج رسول اللهﷺ فوقف عليهم فقال: «**إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم على أنبيائهم، ولن يؤمن أحد حتى يؤمن بالقدر كله خيره وشره**»، وليس فيه: «**في الكتاب**» ولعل الإمام يريد بذلك اللفظ الآخر الذي رواه معمر(٢١٦/١١) والإمام أحمد(٣٥٤/١١) والبخاري في "خلق أفعال العباد"(ص: ٦٣) وغيرهم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: سمع النبيﷺ قوما يتدارءون، فقال: «**إنما هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض، وإنما نزل كتاب الله يصدق بعضه بعضا، فلا تكذبوا بعضه ببعض، فما علمتم منه فقولوا، وما جهلتم، فكلوه إلى عالمه**»، وهو موافق لمعنى الباب، وأضح دلالة، لما فيه من الممارة بالقرآن، والجدال فيه، وسلسلة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه من حسان الأسانيد عند جماعة من أئمة الحديث، والحديث باللفظ الذي ذكره المصنف عند الإمام مسلم (٤/ ٢٠٥٣) من حديث أبي عمران الجوني، قال: كتب إلي عبدالله بن رباح الأنصاري أن عبدالله بن عمرو، وسيأتي ذكره في الباب التالي.

وفي الحديث بكلِّ ألفاظه بيان سبب ضلال الأمم السابقة، بالاختلاف في الكتاب، وضرب بعضه ببعض، وأن الواجب حمل متشابهه على معنى محكمه، وتصديق بعضه ببعض، لا تكذيب بعضه ببعض بلا علم ولا برهان مبين.

[١] أي من الترهيب والذم، والاختلاف في اللفظ: أي في حروفه وألفاظ قراءته، والاختلاف في المعنى: أي في دلالته ومعناه، والمراد الاختلاف بغير علم، وأما الاختلاف بوجه من النظر السائغ، مع حُسن القصد، وبغية بيان الحق، وخدمة القرآن والإسلام، فلا بأس، ومن هذا الجنس وقع الكثير بين أهل العلم والسنة من الصحابة وأئمة الدين من بعدهم.

[٢] للآية عند أهل التفسير لها عدة معان، ومن معانيها: ذم الاختلاف في الدين، وأنه ليس من عادة من رحمهم الله من أهل الإيمان، فالمختلفون في شقاق غير مرحومين، كما قال تعالى: ﴿**ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ**﴾ [البقرة: ١٧٦] وقال: ﴿**وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ**﴾ [آل عمران: ١٩] وقال: ﴿**وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ**﴾ [آل عمران: ١٠٥]، ونحو ذلك من الآيات، وفي "القضاء والقدر" للبيهقي (ص: ١٤٦) عن خالد الحذاء قال: سأل رجل الحسن فقال:

وقوله: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ﴾ [البقرة: ٢١٣] الآية[1].

﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود:١١٨-١١٩]، قال: أهل رحمته لا يختلفون، ﴿وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: ١١٩] قَالَ: «خلق هؤلاء للجنة، وخلق هؤلاء للنار»، وقرأ الآية عمر بن عبدالعزيز ثم قال: «خلق أهل رحمته ألا يختلفوا» روى ذلك عبدالله بن أحمد في "العلل"(٣/ ٤٣٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "اقتضاء الصراط المستقيم" (٢/ ٣٨٠-٣٨٢): «فأهل الإشراك متفرقون، وأهل الإخلاص متفقون، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: ١١٨ - ١١٩] فأهل الرحمة متفقون مجتمعون، والمشركون فرقوا دينهم وكانوا شيعا، ولهذا تجد ما أحدث من الشرك والبدع، يفترق أهله؛ فكان لكل قوم من مشركي العرب طاغوت، يتخذونه ندا من دون الله، فيقربون له ويستشفعون به ويشركون به. وهؤلاء ينفرون عن طاغوت هؤلاء، وهؤلاء ينفرون عن طاغوت هؤلاء، بل قد يكون لأهل هذا الطاغوت شريعة ليست للآخرين، كما كان أهل المدينة الذين يهلون لمناة الثالثة الأخرى، ويتحرجون من الطواف بين الصفا والمروة، حتى أنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] الآية، وهكذا تجد من يتخذ شيئا من نحو الشرك، كالذين يتخذون القبور وآثار الأنبياء والصالحين مساجد، تجد كل قوم يقصدون بالدعاء والاستعانة والتوجه من لا تعظمه الطائفة الأخرى.

بخلاف أهل التوحيد، فإنهم يعبدون الله لا يشركون به، في بيوته التي قد أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه، مع أنه قد جعلت لهم الأرض مسجدا وطهورا. وإن حصل بينهم تنازع في شيء مما يسوغ فيه الاجتهاد، لم يوجب ذلك تفرقا ولا اختلافا، بل هم يعلمون أن المصيب منهم له أجران، وأن المجتهد المخطئ له أجر على اجتهاده، وخطؤه مغفور له، والله هو معبودهم إياه يعبدون وعليه يتوكلون، وله يخشون ويرجون، وبه يستعينون ويستغيثون، وله يدعون ويسألون» انتهى المقصود.

[1] قال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣]، وفيها بيان فتنة أهل العلم بالعلم حينما يختلفون فيه بعد بيانه، فما كان الاختلاف منهم إلا بالبغي والعدوان، فيبغي بعضهم على بعض من أجل الدنيا وزينتها، وهذا الاختلاف منهم بوجهين: كفر بعضهم بكتاب بعض، وتبديل ما بدلوا، قاله الفراء، نقله في "زاد

وفي الصحيح عن ابن مسعود قال: سمعتُ رجلا يقرأ آية سمعت النبيﷺ يقرأ خلافها، فأخذت بيده فانطلقت به إلى رسول اللهﷺ، فذكرت ذلك له، فعرفتُ في وجهه الكراهة، فقال: «**كلاكما محسن فلا تختلفوا، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا**»[1].

المسير" (١/١٧٧)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (١٢/ ٦): «والاختلاف " نوعان ": اختلاف في تنزيله واختلاف في تأويله، والمختلفون الذين ذمهم الله هم المختلفون في الحق بأن ينكر هؤلاء الحق الذي مع هؤلاء أو بالعكس، فإن الواجب الإيمان بجميع الحق المنزل، فأما من آمن بذلك وكفر به غيره فهذا اختلاف يذم فيه أحد الصنفين».

ويقابل هذا الفريق المذموم: أهل الإيمان والتسليم، فيهديهم الله تعالى للحق، قال الزجاج في "تفسيره" (١/ ٢٨٥) عند قوله تعالى: ﴿**يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ**﴾ [البقرة:٢١٣] : «أي إلى طريق الدين الواضح، ومعنى ﴿**يَهْدي من يشاءُ**﴾: يدله على طريق الهدى إذا طلبه غير متعنت ولا باغ»، وقال ابن الجوزي (١/ ١٧٨): قوله تعالى: ﴿**فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ**﴾ [البقرة:٢١٣]: «أي: لمعرفة ما اختلفوا فيه، أو تصحيح ما اختلفوا فيه».

وفي الآية أصل قول غير واحد من السلف كسفيان الثوري حين قال: «**عليكم بما عليه الحمالون والنساء في البيوت والصبيان في المكاتب من الإقرار والعمل**» "الحلية" (٧/٣٠)، وقال آخر: «**عليكم بدين العجائز**» والمعنى التسليم والقبول للخبر، والاشتغال بالعمل، وعدم الخوض والجدال فيه، وإنما تقع الفتنة من المغرورين بعلومهم، المخدوعين في فهومهم، المفتونين في دينهم، كأصحاب البدع والأهواء، وأما أهل الحق فيقابلون الأمر والنهي بالامتثال، والخبر بالقبول والتسليم.

[1] مراده بالصحيح، "صحيح البخاري"(٤/١٧٥)، والرجل هو أُبي بن كعبﷺ، وهذا منهما اختلاف في اللفظ بوجه سائغ، لأن كل ما قرأوا به محفوظ عن النبيﷺ، ولهذا لم ينكر النبيﷺ على أحدٍ منهما، واستحسن قراءة كلّ واحدٍ منهما، ومع ذلك كان الاختلاف باب شرٍّ وهلكة، فكيف لو كان الاختلاف باتباع المتشابه، والجدال بالباطل، واتباع الهوى؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "اقتضاء الصراط المستقيم"(١/ ١٤٣-١٤٥): «نهى النبيﷺ عن الاختلاف الذي فيه جحد كل واحد من المختلفين ما مع الآخر من الحق؛ لأن كلا القارئين كان محسنا فيما قرأه، وعلل ذلك: بأن من كان قبلنا اختلفوا فهلكوا، فأفاد ذلك بشيئين: أحدهما: تحريم الاختلاف في مثل هذا، والثاني: الاعتبار بمن كان قبلنا، والحذر من مشابهتهم».

وفيه[١] أيضاً عن ابن عمرو قال: هجّرت[٢] إلى النبيﷺ وسمعت أصوات رجلين اختلفا في آية، فخرج علينا رسول اللهﷺ يعرف في وجهه الغضب، فقال: «**إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب**».

وفي "المسند" عنه من حديث عمرو بن شعيب قال: كنا جلوسا بباب النبيﷺ فقال بعضهم: ألم يقل الله كذا وكذا؟ وقال بعضهم: ألم يقل الله كذا وكذا؟ فسمع ذلك رسول اللهﷺ فخرج كأنما فقئ في وجهه حب الرمان، فقال: «**أبهذا أُمرتم أو بهذا بعثتم، أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض؟ إنما ضلت الأمم قبلكم في مثل هذا، إنكم لستم مما هاهنا في شيء، انظروا الذي أمرتم به فاعملوا به والذي نهيتم عنه فانتهوا عنه**» وفي رواية: «خرج وهم يتنازعون في القدر»[٣].

---

[١] أي في "صحيح مسلم"(٤/ ٢٠٥٣)، وتقدم الحديث من طريق أخرى في الباب الرابع عشر، والكلام عليه.

[٢] أي أتيته وقت الهاجرة، وهي من زوال الشمس إلى العصر.

[٣] تقدم الكلام على الحديث، وفيه الترهيب من الاختلاف في القرآن -في لفظه وفي معناه- وما يأتي من وراء ذلك من الهلاك، فدلّ ذلك كله على أن الخلاف كلّه شر، والخلاف لا يأتي بخير، قال الآجري في "أخلاق العلماء"(ص: ٥٦-٥٩): «اعلموا رحمكم الله، ووفقنا وإياكم للرشاد، أن من صفة هذا العالم العاقل الذي فقهه الله في الدين، ونفعه بالعلم، أن لا يجادل، ولا يماري، ولا يغالب بالعلم إلا من يستحق أن يغلبه بالعلم الشافي، وذلك يحتاج في وقت من الأوقات إلى مناظرة أحد من أهل الزيغ، ليدفع بحقه باطل من خالف الحق، وخرج عن جماعة المسلمين، فتكون غلبته لأهل الزيغ تعود بركة على المسلمين، على الاضطرار إلى المناظرة، لا على الاختيار لأن من صفة العالم العاقل أن لا يجالس أهل الأهواء، ولا يجادلهم، فأما في العلم والفقه وسائر الأحكام فلا، فإن قال قائل: فإن احتاج إلى علم مسألة قد أشكل عليه معرفتها ، لاختلاف العلماء فيها ، لابد له أن يجالس العلماء ويناظرهم حتى يعرف القول فيها على صحته، وإن لم يناظر لم تقو معرفته؟ قيل له: بهذه الحجة يدخل

وكذا رواه الترمذي من حديث أبي هريرة وفيه: «**خرج ونحن نتنازع في القدر**» وقال: «**حسن**»[1].

العدو على النفس المتبعة للهوى، فيقول: إن لم تناظر وتجادل لم تفقه، فيجعل هذا سببا للجدال والمراء المنهي عنه، الذي يخاف منه سوء عاقبته، الذي حذرناه النبيﷺ، وحذرناه العلماء من أئمة المسلمين وروي عن النبيﷺ أنه قال: «**من ترك المراء وهو صادق ، بنى الله له بيتا في وسط الجنة**» وعن مسلم بن يسار، أنه كان يقول: «**إياكم والمراء ، فإنها ساعة جهل العالم، وبها يبتغي الشيطان زلته**» وعن الحسن قال: «**ما رأينا فقيها يماري**»، وعن الحسن أيضا قال: «**المؤمن يداري، ولا يماري، ينشر حكمة الله، فإن قبلت حمد الله، وإن ردت حمد الله**» وروي عن معاذ بن جبلﷺ أنه قال: «**إذا أحببت أخا فلا تماره ، ولا تشاره ، ولا تمازحه**»، وعند الحكماء: أن المراء أكثره يغير قلوب الإخوان، ويورث التفرقة بعد الألفة، والوحشة بعد الأنس، وعن أبي أمامةﷺ، عن النبيﷺ قال: «**ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل**»، فالمؤمن العالم العاقل يخاف على دينه من الجدل والمراء. فإن قال قائل: فما يصنع في علم قد أشكل عليه؟ قيل له: إذا كان كذلك، وأراد أن يستنبط علم ما أشكل عليه، قصد إلى عالم ممن يعلم أنه يريد بعلمه الله، ممن يرتضى علمه وفهمه وعقله، فذاكره مذاكرة من يطلب الفائدة وأعلمه أن مناظرتي إياك مناظرة من يطلب الحق، وليست مناظرة مغالب، ثم ألزم نفسه الإنصاف له في مناظرته، وذلك أنه واجب عليه أن يحب صواب مناظره، ويكره خطأه، كما يحب ذلك لنفسه، ويكره له ما يكره لنفسه، ويعلمه أيضا: إن كان مرادك في مناظرتي أن أخطئ الحق، وتكون أنت المصيب ويكون أنا مرادي أن تخطئ الحق وأكون أنا المصيب، فإن هذا حرام علينا فعله، لأن هذا خلق لا يرضاه الله منا» إلى آخر كلامه وهو مهم جداً، فليراجع تمامه.

[1] هكذا في نسخٍ من الترمذي كما "تحفة الأشراف" (١٠/ ٣٥٢) وكذلك في "النبوات" (١/ ٤٢٧) وينظر "تحفة الأحوذي" (٢٨١/٦)، وجاء في بعض النسخ الاقتصار على الوصف بالغرابة كما في مطبوعة أحمد شاكر (٤/ ٤٤٣)، والإسناد ضعيفٌ، وبغيره يرتقي إلى الحسن.

والنزاع في القدر من النزاع في معاني القرآن، وأكثر النزاع عند المتأخرين في معاني القرآن وتأويله، وأقله محله محلّ ذم، وأشده محل غيّ وضلالة؛ كنزاع أهل البدع في تأويل القرآن، وعلى رأسهم الخوارج، وروى الإمام أحمد (١٨/ ٢٩٦) وغيره عن أبي سعيد الخدريﷺ قال: قال رسول اللهﷺ: «**إن منكم من يقاتل على تأويل هذا القرآن، كما قاتلت على تنزيله**»، فاستشرفنا وفينا أبو بكر وعمر فقال: «**لا، ولكنه خاصف النعل**»، وكان علياً حاضراً يخصف نعل النبيﷺ، وكان هو من قاتل الخوارج.

(١٦) باب إذا اختلفتم فقوموا

في الصحيح عن جندب أن رسول اللهﷺ قال: «**اقرؤوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا عنه**»[١].

ولهما عن ابن عباس أن رسول اللهﷺ قال في مرضه: «**ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده**» قال: فقال عمر: إن رسول اللهﷺ قد غلبه الوجع وإن عندنا كتاب الله حسبنا، وقال بعضهم: بل ائتوا بكتاب. فاختلفوا فقال رسول اللهﷺ: «**قوموا**[٢] **عني ولا ينبغي عند نبي تنازع**».

---

[١] قال الطيبي "شرح المشكاة"(٥/ ١٦٨١): «**ما ائتلفت عليه قلوبكم**»، يعني اقرأوه علي نشاط منكم وخواطركم مجموعة، فإذا حصل لكم ملالة وتفرق القلوب فاتركوه، فإنه أعظم من ان يقرأه أحد من غير حضور القلب، يقال: قام بالأمر إذا جد فيه ودام عليه، وقام عن الأمر إذا تركه وتجاوز عنه»، وقال ابن بطال في "شرح الصحيح"(١٠/ ٢٨٥): «فيه الحض على الألفة والتحذير من الفرقة في الدين، فكأنه قال: اقرءوا القرآن والزموا الائتلاف على ما دل عليه وقاد إليه، «**فإذا اختلفتم فقوموا عنه**»، أي: فإذا عرض عارض شبهة توجب المنازعة الداعية إلى الفرقة «**فقوموا عنه**»: أي فاتركوا تلك الشبهة الداعية إلى الفرقة، وارجعوا إلى المحكم الموجب للألفة، وقوموا للاختلاف وعما أدى إليه، وقاد إليه».

وفي الحديث: مفارقة المكان والحال الذي تظهر فيه علامة من علامات أذى الشيطان ومكره وحضوره، كما يستحب أن يفارق المرء مكاناً نام فيه عن الصلاة مظنة حضور الشيطان فيه، كما في "صحيح مسلم" (١/ ٤٧١) لما نام النبيﷺ وأصحابه عن صلاة الفجر، وفيه قال: «**ليأخذ كل رجل برأس راحلته، فإن هذا منزل حضرنا فيه الشيطان**»، وكما يقوم الغاضب، أو يقعد، أو يدخل، أو يخرج: مفارقة للحال التي أثار الشيطان الغضب حينها، وهو أليف الفتنة، وزعيمها، والساعي بنارها، فمتى قامت دلائل حضوره: حسن مفارقة ذلك المجلس؛ إخماداً لناره، وقطعاً لمراده، والله أعلم.

[٢] وهذا محل الشاهد، وفيه الأمر بمفارقة مواطن النزاع والاختلاف، لما يكون فيها غالباً من أسباب الفتنة والشكوك والفرقة والاختلاف، وكل ذلك من أعظم مطالب الشيطان من بني آدم.

قال البيهقي في "دلائل النبوة" (٧/ ١٨٤): «قصد عمر بن الخطابﷺ بما قال التخفيف على

ولمسلم عن ابن مسعود أنه قرأ سورة يوسف، فقال رجل: ما هكذا أُنزلت فقال: «**أتكذب بالكتاب؟**»[1].

رسول اللهﷺ حين رآه، قد غلب عليه الوجع، ولو كان ما يريد النبيﷺ أن يكتب لهم شيئا مفروضا، لا يستغنون عنه. لم يتركه باختلافهم ولغطهم لقول الله عز وجل: ﴿**بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ**﴾ [المائدة: ٦٧] كما لم يترك تبليغ غيره بمخالفة من خالفه، ومعاداة من عاداه».

[1] اختصره المصنف، ولفظه عند مسلم(١/ ٥٥١) قال ابن مسعودﷺ: كنت بحمص، فقال لي بعض القوم: اقرأ علينا، فقرأت عليهم سورة يوسف، قال: فقال رجل من القوم: والله ما هكذا أنزلت، قال: قلت: ويحك، والله لقد قرأتها على رسول اللهﷺ، فقال لي: «أحسنت»، فبينما أنا أكلمه إذ وجدت منه ريح الخمر، قال: فقلت: أتشرب الخمر، وتكذب بالكتاب؟ لا تبرح حتى أجلدك، قال: فجلدته الحد.

والأثر أوضح دلالة على ما في الباب الذي قبله، لما فيه من أثر الجدال في القرآن، وما يأتي وراء ذلك من تكذب لفظه ومعناه، وهو تحت هذا الباب يدلُّ على زجر من جادل في القرآن، وخالف فيه، وهذا ضرب من طرقِ قطع الجدال فيه، فيكون المؤلف ذكر في هذا الباب طريقتين يُقطع بهما الجدال في القرآن:

الطريقة الأولى: بالقيام والمفارقة، بما يوافق ما جاء في لفظ حديث جندبﷺ وما نص عليه المصنف في الترجمة بالأمر بالقيام.

والطريقة الثانية: بزجر المجادل، وإسكاته، ومعاقبته إن كان دافعه العناد والعبث كما في هذا الأثر، وكما في قصة عمر بن الخطابﷺ مع صبيغ، وقد تقدم ذكرها.

(١٧) باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا﴾ [الكهف: ٥٧] الآية[١].

[١] قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا﴾ [الكهف: ٥٧]، ومثله قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ﴾ [السجدة:٢٢] وقوله تعالى: ﴿فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ * وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ﴾ [فصّلت:٤-٥]، ومعنى ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ أي لا أحد أظلم في الإعراض ممن هذا حاله، وبهذا يجمع بينه وبين جميع الآيات المصدرة بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ فلا تنفي آية معنى الأخرى، فقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ الآية [البقرة: ١١٤] أي في صور المنع عن الخير، وقوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٤٠] في كتمان الشهادة، وقوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ﴾ [الأنعام: ٢١] في الكذب على الغير، فأعظمه وأشده ظلماً: الكذب على الله، وهكذا يقال في بقية الآيات من هذا القبيل، ومعنى قوله: ﴿أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾ أي كراهة فهم مراد الله، وهم عرب يفهمون العربية، فلا يراد بنفي فقههم نفي المعنى، ولكنّ المراد: عدم فهم مدلول الخطاب بالامتثال له.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (١٦/ ٩): «وقوله: ﴿أَنْ يَفْقَهُوهُ﴾ يتناول من لم يفهم منه تفسير اللفظ كما يفهم بمجرد العربية ومن فهم ذلك لكن لم يعلم نفس المراد في الخارج وهو: "الأعيان" و "الأفعال" و "الصفات" المقصودة بالأمر والخبر، بحيث يراها ولا يعلم أنها مدلول الخطاب: مثل من يعلم وصفا مذموما ويكون هو متصفاً به أو بعضا من جنسه ولا يعلم أنه داخل فيه».

وفي الآية ذم الإعراض عن كلام الله تعالى، **والإعراض إعراضان:**

[١] إعراض تكذيب وعناد.

[٢] وإعراض جهلٍ وغفلة.

وكلاهما مذموم، وأشدّه كفرٌ بالله تعالى، وأدناه من كبائر الذنوب.

ثم له صورتان:

[١] أعراض عن فهم معنى الألفاظ.

[٢] وإعراض عن مدلولها في الخارج، كما تقدم في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية.

قال النبيﷺ: «**الكِبْرُ بَطَر الحقَّ وغَمطُ الناس**»[١].

وروي عن ابن مسعودرضي الله عنه أنه قال: «**من أكبر الذنوب عند الله أن يقول العبد: اتقِ الله، فيقول: عليك بنفسك**»[٢].

وفي "الصحيح" عن أبي واقد الليثي قال: إن رسول اللهﷺ بينما هو جالس في المسجد والناس معه إذ أقبل ثلاثة نفر، فأقبل اثنان إلى رسول اللهﷺ، وذهب واحد! قال: فوقفا على رسول اللهﷺ، فأما أحدهما فرأى

ثم هو إعراض عن أصلين عظيمين:

[١] إعراض عن "العلم" بالإسلام والقرآن والحق.

[٣] وإعراض عن "العمل به"، وأشد صور هذا الإعراض الكفر بالله تعالى، كما ذكر ذلك شيخ الإسلام المصنف في رسالته "نواقض الإسلام العشرة المجمع عليها".

(١) الحديث في "صحيح مسلم"(١/ ٩٣) و«**بطر الحق**» جحده ودفعه وردّه على قائله، و«**غمط الناس**» احتقارهم وازدراؤهم، وفيه الإشارة إلى أقبح صور الكبر الباطن والظاهر، ومحل الشاهد منه: أن من صور الإعراض عن القرآن الكريم: ردّ الحق الذي فيه تكبراً، وعدم التسليم له، قال الله تعالى: ﴿**وَيْلٌ لِكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ * يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُتْلَى عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَأَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾ [الجاثية: ٧، ٨].

(٢) رواه بهذا اللفظ هناد في "الزهد" (٢/ ٤٦٣) والدينوري في "المجالسة" (٦/ ٢٥٤) والنحاس في "معاني القرآن" (١/ ١٥١) والطبراني (٩/ ١١٣-١١٤) عن ابن مسعودرضي الله عنه موقوفاً عليه، قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٧/ ٢٧١): «ورجاله رجال الصحيح»، وهو عند النسائي في "اليوم والليلة" (ص: ٤٨٨) والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢/ ١٤٢) و"الدعوات" (ص:٢٣١) من حديث أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله بنحوه مرفوعاً، وفي إسناده اختلاف، والموقوف أصح، وقد قال الله تعالى في ذمّ هذا النوع من الناس: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ * وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ * وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ**﴾ [البقرة: ٢٠٤ - ٢٠٦]

فرجة في الحلقة فجلس فيها، وأما الآخر فجلس خلفهم، وأما الثالث فأدبر ذاهبا، فلما فرغ رسول اللهﷺ قال: «**ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله فآواه الله، وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه**» انتهى[1].

قال قتادة[2] في قوله: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ**﴾ [لقمان:٦] الآية: «لعله أن لا يكون أنفق مالا،

---

[1] هو عند البخاري (٢٤/١) ومسلم (١٧١٣/٤) ومحل الشاهد منه ذكر الثالث: الذي أعرض عن الذكر، وما وقع عليه من عقوبة: وهي إعراض الله عنه، ومعنى قوله: «**فآواه الله**» -بالهمزة الممدودة، ويقال بالمقصورة- أي قرّبه، وضمّه إلى رحمته، كقوله تعالى: ﴿**أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى**﴾[الضحى:٦] أي أيّدك ونصرك وحفظك.

وقوله في الحديث: «**فاستحيا الله منه**» وقوله: «**فأعرض الله عنه**» من أخبار الصفات التي نُثبت ويؤمن بها على الوجه اللائق به سبحانه، ولا تفسر ولا تكيّف، وليست هي من قبيل المقابلة المجازية كما يقوله أهل التأويل! بل هي صفات نُثبت لله تعالى على الوجه اللائق به سبحانه، كما قلنا في قوله تعالى: ﴿**فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ**﴾ [البقرة: ١٥٢] أنه ذكر حقيقي للذاكر في الملأ الأعلى كما فسرته السنة، وكما قلنا في قوله تعالى: ﴿**قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ**﴾ [آل عمران: ٣١] وهي صفته سبحانه، وكما قلنا في قولهﷺ: «**ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء**» يقال أيضاً في قوله تعالى: ﴿**نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ**﴾ [التوبة: ٦٧] وقوله: ﴿**وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ**﴾ [الأنفال: ٣٠] وقوله: ﴿**مُسْتَهْزِئُونَ * اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ**﴾ [البقرة: ١٤، ١٥]، كلّها نثبت على الوجه اللائق به سبحانه، ونتعامل بالإقرار والإمرار، وتلاوتها كما جاءت.

وفي الحديث من الفوائد: التحلّق في مجالس العلم، واستحباب القرب من المعلّم، والتقارب بين الحضور وسد الفرج، وهو أصل شرعي في الاجتماع حول القدوة، كصفوف الصلاة خلف الإمام، والجيش خلف القائد ونحوه، وفيه: فضل الصحبة الصالحة.

[2] هو التابعي الجليل: قتادة بن دعامة السدوسي، عالم أهل البصري، روى عن معمر وسعيد بن المسيب وغيرهم، عالم بالتفسير واختلاف العلماء، توفي سنة ١١٧هـ.

وبحسب امرئ من الضلالة أن يختار حديث الباطل على حديث الحق»[1].

[1] رواه عبد الرزاق في "تفسيره"(٣/ ٢١) والطبري(١٨/٥٣٣)، وفي لفظ عند ابن أبي حاتم (٩/ ٣٠٩٦): «شراؤه: استحبابه وبحسب المرء من الضلالة...»، فليس المراد بالشراء: المعاوضة والاستبدال، وإنما اختيار واستحبابُ غيره عليه من الشراء.

قال الواحدي في "الوسيط" (٣/ ٤٤١): «قال أهل المعاني: ويدخل في هذا كل من اختار اللهو والغناء والمزامير والمعازف على القرآن، وإن كان اللفظ ورد بالاشتراء؛ لأن هذا اللفظ يذكر في الاستبدال والاختيار كثيرا»، فكلٌّ من أعرض عن القرآن الكريم رغبة عنه بغيره، وألهاه عن ذكر الله فهو: لهوٌ، داخل في عموم الذمّ في الآية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "الفتاوى" (١٥/ ٣٣٣-٣٣٦): «وبالجملة كل ما رغب النفوس في طاعة الله ونهاها عن معصيته من خبر أو أمر فهو من طاعته، وكل ما رغبها في معصيته ونهى عن طاعته فهو من معصيته» إلى أن قال: «ومن هذا الباب سماع كلام أهل البدع والنظر في كتبهم لمن يضره ذلك ويدعوه إلى سبيلهم وإلى معصية الله فهذا الباب تجتمع فيه الشبهات والشهوات».

(١٨) باب ما جاء التَّغنّي[١] بالقرآن

عن أبي هريرة أن رسول اللهﷺ قال: «ما أَذِنَ[٢] اللهُ لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن[٣]»، وفي رواية: «لنبيٍّ حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به» أخرجاه.

---

[١] المراد بالتغنّي: تحسين الصوت وتحبيره، كما فسّرته الرواية الأخرى: «**حسن الصوت**»، ومثله ما رواه ابن ماجه(١/٤٢٥) بسند جيدٍ عن فضالة بن عبيدﷺ قال: قال رسول اللهﷺ: «**لله أشد أذنا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القَيْنَةِ إلى قَيْنَتِه**»، وفُسّر التغني بـ: الجهر به، وجاء عند مسلم(١/ ٥٤٥): «**يتغنّى بالقرآن: يجهر به**» وهو داخل في المعنى السابق، فلا يُسمع القرآن حتى يُجهر به، ونقل البخاري(١٩١/٦) عن سفيان بن عيينة أن المراد: الاستغناء به عن غيره من الحديث، والمعنى وإن كان صحيحاً في العموم إلا أنه هنا محلّ نظر، والصواب ما تقدم بأن المراد به: تحسين الصوت، وترتيله، والجهر، والحزونة، والترجيع، والترنم به، من دون تكلف ولا غلو، فكلّ هذه معانٍ صحيحة.

[٢] قال ابن كثير في "فضائل القرآن"(ص: ١٨٠): «الإذن: الاستماع، لدلالة السياق عليه، وكما قال تعالى: ﴿**إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ * وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ**﴾ [الانشقاق: ١-٢]، أي: استمعت لربها وحُقَّت، أي: وحق لها أن تستمع أمره وتطيعه، فالإذن ههنا، هو: الاستماع»، وهذا من أخبار الصفات، وهو السمع الخاص، وبه يكون من السمع ما هو ذاتي لا ينفك عن الله بحال من الأحوال، فلا يغيب عن سمعه مسموع، ومنه ما هو سمعٌ فعلي يسمع به الله تعالى لمن شاء من خلقه.

[٣] لأن الأنبياء أفضل وأكمل من تلا كلام الله تعالى، قال ابن كثير في "فضائل القرآن"(ص: ١٧٩) أي: «أن الله تعالى ما استمع لشيء كاستماعه لقراءة نبيٍّ يجهر بقراءته ويحسّنُها، وذلك أنه يجتمع في قراءة الأنبياء: طيبُ الصوت لكمال خلقهم، وتمامُ الخشية، وذلك هو الغاية في ذلك، وهو - سبحانه وتعالى- يسمع أصوات العباد كلهم برهم وفاجرهم».

تنبيه:

ليس المراد بالتغَنِّي: قراءته بألحان الغِنَاء، ومقامات الموسيقى، فإنَّ هذا محلّ ذمٍّ عند كافة العلماء، والآثار عنهم في هذا الباب كثيرة جداً، يضيق المقام عن نقلها، وينظر كلام أبي عبدالله ابن القيم في "زاد المعاد"(١/ ٤٦٦).

وعن أبي لُبابة أنَّ رسولَ اللهﷺ قال: «**ليس منا من لم يتغَنَّ بالقرآن**» رواه أبو داود بسند جيد[1].

والله سبحانه وتعالى أعلم آخره وصلى الله وسلم على محمد وآله وصحبه*.

---

[1] عند أبي داود(٢/ ٧٥) وابن أبي عاصم "الآحاد والمثاني"(٣/ ٤٥٠) وغيرهم من حديث عبدالجبار بن الورد، قال: سمعت ابن أبي مليكة، يقول: قال عبيدالله بن أبي يزيد: مر بنا أبو لبابة فاتبعناه حتى دخل بيته، فدخلنا عليه، فإذا رجل رث البيت، رث الهيئة، فسمعته يقول سمعت رسول اللهﷺ يقول: «**ليس منا من لم يتغن بالقرآن**»، قال: فقلت لابن أبي مليكة: يا أبا محمد، أرأيت إذا لم يكن حسن الصوت؟ قال: «**يحسنه ما استطاع**»، هكذا رواه، وجوّد إسناده النووي في "رياض الصالحين" (ص: ٣١٢)، وقال ابن مفلح في "الآداب الشرعية" (٢/ ٣١٢): «هذا حديث حسن»، ورواه عمرو بن دينار والليث بن سعد وسعيد بن حسان عن ابن أبي مليكة، عن عبيد الله بن أبي نهيك، عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول اللهﷺ به، عند الطيالسي (١/ ١٦٥) والحميدي (١/ ١٩٢) وأبي عبيد في "فضائل القرآن" (ص: ٢١٠) والإمام أحمد (٣/٧٥، ٩٩، ١٢٥) وعبد بن حميد (ص: ٨٠) والدارمي (٢/٩٣٤) وأبي داود (٢/٧٤) وغيرهم، وهو الصواب صوّبه بهذا الوجه الإمام أحمد والدارقطني وغيرهم، قال البزار (٤/ ٦٩): «هذا الحديث عن سعد لا نعلم له إسنادا أحسن من هذا الإسناد»، وفي إسناد الحديث اختلاف ذكره الدارقطني في "العلل" (٤/ ٣٩١) والخلال في "المنتخب من العلل" (١/ ١١٣).

والحديث بلفظه في "صحيح البخاري" (٩/ ١٥٤) من حديث أبي هريرةﷺ.

قال أبو عبيد في "فضائل القرآن" (ص: ٢١٠): «التغني: هو الاستغناء والتعفف عن مسألة الناس واستئكالهم بالقرآن، وأن يكون في نفسه بحمله القرآن غنيا، وإن كان من المال معدما».

* جاء في آخر النسخة التي اعتمد عليه محققو الكتاب والموجودة بالمكتبة السعودية تحت رقم ٤٦٠ / ٨٦ ما نصه: «تمت والحمد لله رب العالمين في ضحى يوم الثلاثاء يوم السادس عشر من شهر الله المحرم رجب سنة تسعين بعد المائتين والألف من هجرة النبيﷺ بقلم الفقير إلى الله عبده وابن عبده وابن أمته عبد بن مبارك أبو عقيل غفر الله له ولوالديه ولوالديهم ولجميع المسلمين بمنه وكرمه آمين وصلى الله على محمد وسلم».

حاشية

ذيل فضائل القرآن

لشيخ الإسلام المجدد الإمام

محمد بن عبدالوهاب بن سليمان التميمي

(١١١٥-١٢٠٦هـ)

تأليف

بدر بن علي بن طامي العتيبي

باب قراءة القرآن

ولهما عن عائشة قالت: «**كان رسول الله ﷺ يتكئ في حجري وأنا حائض، فيقرأ القرآن**»[(١)].

ولهما عن عبدالله -وقال له رجل: إني لأقرأ المُفَصَّل[(٢)] في ركعةٍ واحدةٍ- فقال عبدالله: «**هذّاً كهَذِّ الشِّعْرِ؟ إن أقْواماً يقرؤون القرآن لا**

---

(١) قال الإمام البخاري في "صحيحه" (٦٧/١): باب قراءة الرجل في حِجْرِ امرأتِه وهي حائض، ثم ذكر الحديث، وفيه حرص النبيﷺ على قراءة القرآن حتى وهو مضطجع غير جالس، وفي حجر حائضٍ، فكيف بباقي أحواله عليه الصلاة والسلام، وفيه من الفوائد: أن جسد الحائض طاهر، كما قال النبيﷺ لعائشةرضي الله عنها: «**إن حيضتك ليستْ في يدِك**»، وفيه: حسن عشرة النبيﷺ لأهله، وفيه: فضل عائشةرضي الله عنها، وفيه: أن الحائض لا بأس أن تمس حافظ القرآن وما يُحمل فيه، ولذلك قال البخاري بعد الترجمة: «وكان أبو وائل يرسل خادمه وهي حائض إلى أبي رزين؛ لتأتيه بالمصحف فتمسكه بعلاقته»، وفيه جواز استماع الحائض للقرآن، وفيه أن الاتكاء في حِجْرِ الزوجة، والاستدفاء بها: من حُسن العشرة ولا نقص فيه ولا عيب.

نكتة لطيفة:

ذكر البخاري هذا الحديث أيضاً تحت (٩/ ١٥٨): باب قول النبيﷺ: «**الماهر بالقرآن مع الكرام البررة**»، ضمن أحاديث فضل قراءة القرآن، وكذلك الإمام محمد بن عبدالوهاب، وهو من أشد من تأثر بطريقة البخاري في تراجمه، فما هي علاقة هذا الحديث بالباب وما فيه؟ الجواب: أن هذا من البخاري فيه تفسير لمعنى المهارة بالقرآن، وحسن تلاوته، وهو: الجهر به، كما تقدم معنا في معاني التغني به، فذكر هذا الحديث دلالة على أن النبيﷺ كان يجهر به في البيت في غير صلاة، وتسمعه عائشة، وذكر قبله الأمر برفع الصوت بالنداء، وقبله حديث أن النبيﷺ كان يرفع صوته بالقرآن، حتى سمع المشركون صوته فسبوا القرآن فأنزل الله تعالى قوله: ﴿**وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا**﴾ [الإسراء: ١١٠]، وما قبله من أحاديث كلها مشتملة على هذا المعنى، والله أعلم.

(٢) المفصّل: كثير الفواصل، سُمّي بذلك لكثرة الفواصل بين سوره، ويُسمى: المُحكم، لأنه لم يُنسخ منه شيء، ولأهل العلم فيه بدايته أقوال ما يزيد على عشرة أقوال، وأشهرها أنه من سورة (ق)، وصححه النووي واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، وينظر "البرهان في علوم القرآن" (١/ ٢٤٥).

يجاوزُ تَراقيهم، ولكنْ إذا وقع في القلب فَرَسَخَ فيه، نَفَع»[(١)].

وفي حديث حذيفة: «... يقرأ مترسلا، إذا مرَّ بآيةٍ فيها تسبيحٌ سَبَّح، وإذا مرَّ بسؤالٍ سأل، وإذا مرَّ بتعوذٍ تعوَّذ[(٢)]»، رواه مسلم.

وفي البخاري: كان ابن عمر رضي الله عنهما إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه[(٣)].

---

(١) هذا لفظ مسلم (١/ ٥٦٣) وجاء في لفظ آخر عند البخاري (١/ ١٥٥) ومسلم (١/٥٦٤): «**لقد عرفتُ النظائر التي كان النبيﷺ يقرن بينهن، فذكر عشرين سورة من المفصَّل، سورتين في كل ركعة**»، وفي الأثر: ذم هذّ القرآن كهذِّ الشعر بقراءةٍ سريعةٍ من دون فهمٍ للمقروء، وفيه وصف الخوارج بعدم اهتمامهم بفهم القرآن، وإنما يكتفون بتلاوتهم ولا يجاوز تراقيهم، ويخالط قلوبهم، وأن نفعه لا يتحقق بمجرد تلاوته بدون فهم قلب، ولذلك قال: «ولكنّه إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع».

وليست قراءة الحدر من الهذّ، فالحدرُ: قراءةٌ سريعة مع ضبط الحرف، وإفصاح الكلمة، وهذا جائز، ويقابل الحدر: الترتيل والترسُّل في قراءته، قال البخاري رحمه الله تعالى في "صحيحه": باب الترتيل في القراءة، وقوله تعالى: ﴿**وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا**﴾ [المزمل: ٤] وقوله: ﴿**وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ**﴾ [الإسراء: ١٠٦]، «**وما يُكره أن يُهَذَّ كهذِّ الشعر فيها**»، ﴿**يُفْرَقُ**﴾ [الدخان: ٤]: «يُفَصَّلُ» قَالَ ابْنُ عباس: ﴿**فَرَقْنَاهُ**﴾ [الإسراء: ١٠٦]: «فَصَّلْنَاهُ»، ثم ذكر أثر ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) معنى: «مترسلا»: أي بهدوء وسهولة، قال ابن فارس في "المقاييس" (ص: ٣٧٦): «الرِّسْلُ: السير السهل»، ومنه قول النبيﷺ لعلي رضي الله عنه: «**انفذ على رسلِك**» أي بهدوء وسكينة، قال النووي في "شرحه" (٦/ ٦٢): «فيه استحباب هذه الأمور لكل قارئ في الصلاة وغيرها».

(٣) ولفظه (٦/ ٢٩) عن نافع، قال: كان ابن عمر رضي الله عنهما: «إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه، فأخذت عليه يوما، فقرأ سورة البقرة، حتى انتهى إلى مكان، قال: تدري فيم أنزلت؟ قلت: لا، قال: أنزلت في كذا وكذا، ثم مضى» ومعنى: «أخذت عليه»، أي أمسكت المصحف له، وهو يقرأ من حفظه، والفائدة من الأثر: أنَّ الأصل عدم قطع التلاوة بكلام، خاصة إذا كان القطع يفصل المعنى، أمَّا إذا تمّ المعنى، واحتيج للكلام فلا بأس، بدليل صنيع ابن عمر رضي الله عنهما لما سأل نافعاً، وأفاده، «ثم مضى» أي في تلاوته، وتمام احترام القرآن: عدم الكلام أثناء تلاوته، أو العبث بالنظر، أو الجسد، أو الفكر، وأقبح من ذلك به الانصراف عنه باللغو والضحك، وأشد من ذلك بما يحرم النظر إليه أو الاشتغال به.

وعن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول اللهﷺ: «**من قرأ حرفاً من كتاب الله، فله [به] حسنةٌ، والحسنة بعشر أمثالها، لا أقول: ﴿الٓمٓ﴾ حرف، ولكن ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف**»، صححه الترمذي[1].

وعن عبدالله بن عَمرو، مرفوعاً: «**يقال لصاحب القرآن: اقرأ وارتق، ورتل كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منْزلتك عند آخر آية تقرأ [بها]**»، صححه الترمذي[2].

---

[1] وقال(٥/ ١٧٦): «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، وفيه: فضل الإكثار من قراءة القرآن، ومضاعفة الثواب، وفيه دليل لأهل السنة على أن القرآن حروف وكلمات، وآيات وسور، خلافا للمتكلمة الصفاتية.

[2] قال(٥/ ١٧٧): «هذا حديث حسن صحيح»، وهو عند الإمام أحمد(١١/ ٤٠٤) أبي داود(٢/ ٧٣) والنسائي(٧/ ٢٧٢) عن عاصم بن زرٍّ عن عبدالله به، والمراد معرفة القراءة، وجاء عند أبي يعلى(٣٤٦/٢) وابن ماجه(٢/ ١٢٤٢) من حديث أبي سعيد الخدريﷺ بنحوه وفيه: «**فيقرأ ويصعد بكل آية درجة حتى يقرأ آخر شيء معه**» وإسناده ضعيف فيه عطية العوفي وهو ضعيف، وروى سعيد ابن منصور في التفسير(١/ ٥٩) وابن أبي شيبة(٧/ ١٣٧)عن الضحاك بن قيس: «**يا أيها الناس: علموا أولادكم وأهاليكم القرآن، فإنه من كتب الله عز وجل له من مسلم أن يدخل الجنة إلا قيل له: اقرأ، وارتق في درج الجنة حتى ينتهي إلى علمه من القرآن**».

قال الطيبي في "شرح المشكاة" (٥/ ١٦٥٤): «صاحب القرآن هو الملازم له بالهمة والعناية، ويكون ذلك تارة بالحفظ والتلاوة، وتارة بالتدبر له والعمل به. وإن ذهبنا إلي الأول، فالمراد من الدرجات بعضها دون بعض، والمنزلة التي في الحديث هي ما يناله العبد من الكرامة علي حسب منزلته في الحفظ والتلاوة لا غير، وذلك لما عرفنا من أصل الدين: أن العامل بكتاب الله المتدبر له أفضل من الحافظ والتالي له إذا لم ينل شأوه في العمل والتدبر، وقد كان في الصحابة من هو أحفظ لكتاب الله من أبي بكر الصديقﷺ، وأكثر تلاوة منه، وكان هو أفضلهم علي الأطلاق لسبقه عليهم في العلم بالله، وبكتابه، وتدبره له، وعمله به. وإن ذهبنا إلى الثاني- وهو أحق الوجهين وأتمهما- فالمراد من الدرجات التي

عن أبي سعيد، مرفوعاً: «**يقول الرَّب عزَّ وجلَّ: من شغله القرآن وذكري عن مسألتي، أعطيته أفضلَ ما أعطي السائلين. وفضل كلام الله على سائر الكلام، كفضل الله على خلقه**»، صححه الترمذي[1].

ولهما عن عبدالله قال: قال [لي] رسول اللهﷺ: «**اقرأ عَلَيَّ القرآن**»، [قال:] فقلت: يا رسول الله، أقرأ عليك، وعليك أُنزل؟ قال: «**إني أحب أن أسمعه من غيري**» الحديث[2].

يستحقها بالآيات سائرها، وحينئذ تقدر التلاوة في القيامة علي مقدار العمل، فلا يستطيع أحد أن يتلو به إلا وقد قام بما يجب عليه فيها، واستكمال ذلك إنما يكون للنبيﷺ، ثم للأمة بعده علي مراتبهم ومنازلهم في الدين، كل منهم يقرأ علي مقدار ملازمته إياه تدبراً وعملاً».

[1] وقال(٥/ ١٨٤): «هذا حديث حسن غريب»، ورواه الدارمي(٤/ ٢١١٢) وغيرهما من حديث عمرو بن قيس عن عطية عن أبي سعيدﷺ به، قال الحافظ ابن حجر في "الفتح"(٩/ ٦٦): «رجاله ثقات إلا عطية العوفي ففيه ضعف».

والحديث فيه فضل قراءة القرآن على سائر ما يتكلم به ابن آدم، وأفضل ما يُتقرب به إلى الله، وقد روي في الحديث: «**ما تقرب العباد إلى الله بمثل ما خرج منه**» رواه الترمذي(٥/ ١٧٦) وإسناده ضعيف، وأصح منه ما يقوله كلُّ خطيبٍ على منبره مما ثبت عن النبيﷺ عند مسلم(٢/ ٥٩٢) وغيره أنه كان يقول في خطبته: «**فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدى هدى محمد**»، فلا حديث أفضل من كلام الله تعالى، «أما الذكر فهو ثناء على الله عز وجل بجميل أوصافه وآلائه وأسمائه، والدعاء سؤال العبد حاجته، فأين هذا من هذا؟» قاله ابن القيم في "الوابل الصيب"(ص: ٨٩).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية(٢٢/ ٣٨٤): «جنس الثناء أفضل من السؤال، وقراءة القرآن أفضل منهما، وهذا بين في الاعتبار لأن السائل غاية مقصوده حصول مطلوبه ومراده. فهو مريد من الله وإن كان مطلوبه محبوبا لله مثل أن يطلب منه إعانته على ذكره وشكره وحسن عبادته فهو يريد منه هذا الأمر المحبوب لله» بتصرف.

[2] في الحديث حبُّ النبيﷺ لقراءة القرآن، وفيه إمتاع الجوارح به، فكما يُعمر به القلب، ويتعطر به اللسان، وتنعم برؤية المصحف العين، كذلك تتلذذ الأذن بسماعه، ولذلك أمر النبيﷺ ابن مسعودﷺ بأن يقرأ عليه، وفيه: فضيلة عبدالله بن مسعودﷺ، وتخصيصه بهذه المنقبة، وكان ابن مسعودﷺ من

وكان عمر يقول لأبي موسى: «**ذَكِّرنا ربنا**» فيقرأ عنده[١].

وسمع ابن المسيب عمر بن عبدالعزيز يقرأ وهو يطرب، فأرسل إليه فنهاه، فانتهى[٢].

قال إبراهيم: كانوا يكرهون القراءة بتطريب، وكانوا إذا قرأوا القرآن قرأوه حدراً ترسالاً بُحُزْنٍ[٣].

أجود أصحاب النبيﷺ قراءة للقرآن، حتى قال النبيﷺ: «**من سره أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد**» رواه الإمام أحمد(٢١١/١) وغيره من حديث عاصم بن أبي النجود، وحديثه بسند حسن.

[١] رواه عبدالرزاق(٤٨٦/٢) وأبو عوانة(٢/ ٤٧٥) وابن حبان(١٦/ ١٦٩) وأبو نعيم في "الحلية"(١/ ٢٥٨) ولفظه: قال أبو سلمة: كان عمر يقول لأبي موسى: «يا أبا موسى ذكرنا ربنا»، فيقرأ عنده أبو موسى وهو جالس في مجلسه ويتلاحن، ومعنى: «**يتلاحن**»: من اللحن وهو التطريب وترجيع الصوت وتحسين القراءة، وفيه: حرص الصحابةﷺ على قراءة القرآن وسماعه، وفيه: استحباب عمارة المجالس بشيء من القرآن الكريم، وقد كانت عادة العلماء في مجالس العامة والخاصة: قراءة شيء من كلام الله تعالى، ثم التدارس فيه.

[٢] هكذا ذكره أبو بكر الطرطوشي في "الحوادث والبدع"(ص: ٨٤) بلفظه والمذكور، ومؤلفاته من موارد شيخ الإسلام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله، وبنحوه ذكره ابن الحاج في "المدخل"(١/ ٥٢)، ولم أجده مسنداً غير ما روى عبدالرزاق (٢/ ٤٨٤) عن معمر قال: كان عمر بن عبدالعزيز حسن الصوت، فخرج ليلة يصلي في المسجد، فجهر بصوته، فاجتمع الناس، فأرسل إليه سعيد بن المسيب: «فتنت الناس»، فلم يعد لذلك، فلعل هذا الأثر هو المراد، وغاية معنى الأثر الذي أورده المصنف: الزجر عن التكلف في تلحين التلاوة، ومعنى قوله: «يطرب» أي يبالغ في تلحينه وترتيله.

[٣] إبراهيم؛ هو ابن يزيد النخعي، من أئمة التابعين، توفي عام ٩٥هـ، والأثر المذكور لم أجده مسنداً، وهو في "الحوادث والبدع" للطرطوشي(ص: ٨٤) وفيه: «مرسلاً»، وبما فيه عليه عمل السلف، وبه جاءت الآثار، وتقدم بيان معنى الحدر والترسل، والحزونة: البكاء أو التباكي عند قراءته، وقد جاءت أحاديث في الحث على قراءة القرآن بحزن وتباكي، ولا يصح في الباب شيء، قاله الإمام أحمد، نقله المروذي في "العلل"(رقم٢٥٥٧)، وعليه عمل السلف الصالح في آثار عديدة.

ولهما عن أبي موسى، مرفوعاً: «**إني لأعرف أصوات رفقة الأشعريين [بالقرآن حين يدخلون] بالليل، وأعرف منازلهم [من أصواتهم بالقرآن بالليل] ، وإن كنتُ لم أرَ منازلهم حين نزلوا بالنهار**»[(١)].

وعن عقبة بن عامر، مرفوعاً: «**الجاهرُ بالقرآن كالجاهرِ بالصدقة، والمسرّ بالقرآن كالمسرّ بالصدقة**»[(٢)].

وعن أبي العالية قال: كنت جالساً مع أصحاب النبيﷺ فقال رجل: قرأت الليلة كذا، فقالوا: «**هذا حظك منه**»[(٣)].

---

(١) «رُفقة»: بضم الراء وكسرها، والضمّ أشهر، والمراد: جماعة الأشعريين، وفي الحديث فضيلة الأشعريينﷺ، وحب النبيﷺ للصوت الحسن بالقرآن الكريم، وإقراره تحسين الصوت به، وقال النووي في "شرح مسلم" (١٦/ ٦١): «وفيه أن الجهر بالقرآن في الليل فضيلة إذا لم يكن فيه إيذاء لنائم أو لمصل أو غيرهما ولا رياء»، وفيه: أن الناس كأسرابِ القطا يحاكي المرء خليله وجليسه وقريبه، فحاكى الأشعريون بعضهم بعضاً في القرآن وتتابعوا في تحسين الصوت به، وكذلك حال الناس إلى اليوم، فتكون منهم بيوتات تُعرف بالفقه، وأخرى بالتفسير، وأخرى بالحديث والرواية، وأخرى بالكرم، وهكذا، والضد بالضد! ففيه أثر الجليس على جليسه بل على قبيلته كافة.

(٢) الحديث رواه الإمام أحمد(٢٨/ ٥٩٨) وأبو داود(٣٨/٢) والترمذي(١٨٠/٥) والنسائي(٨٠/٥) وغيرهم؛ من حديث خالد بن معدان، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن عقبة بن عامر به، قال الترمذي: «حديث حسن غريب»، وصححه ابن حبان(٨/٣)، وحسنه الحافظ ابن حجر في "نتائج الأفكار"(١٧/٢)، وقال الترمذي عقب إخراجه: «ومعنى هذا الحديث أن الذي يسر بقراءة القرآن أفضل من الذي يجهر بقراءة القرآن، لأن صدقة السر أفضل عند أهل العلم من صدقة العلانية، وإنما معنى هذا عند أهل العلم لكي يأمن الرجل من العجب، لأن الذي يسر العمل لا يخاف عليه العجب ما يخاف عليه من علانيته»، ومنه ما روي عن الأعمش قال: «دخلتُ على ابراهيم؛ وهو يقرأ بالمصحف فاستأذن عليه رجل فغطاه»، ويجوز الجهر بشيء من ذلك مع حُسن النية، وسلامة القصد: كطلب الاقتداء في الخير ونحوه.

(٣) رواه أبو داود في "الزهد"(ص:٣٤٢) ومرادهم بـ: «**هذا حظك منه**» أي علمُ الناس وثناؤهم،

وعن البراء قال: قال رسول اللهﷺ: «**زينوا القرآن بأصواتكم**»[١].

ولهما عن البراء [قال]: سمعت النبيﷺ يقرأ في العشاء بـ"التين والزيتون"، فما سمعت أحداً أحسنَ صوتاً منه[٢].

[وعن أبي ذر[٣]]: «**قام النبيﷺ بآية يرددها حتى أصبح**»، والآية: ﴿**إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**﴾ [المائدة:١١٨]، رواه النسائي وغيره[٤].

فلا أجر له بذلك، وهذا يوافق الحديث قبله في فضل الإسرار بقراءة القرآن.

[١] علّقه البخاري بالجزم(١٥٨/٩) وقد رواه الإمام أحمد(٤٥١/٣٠) والدارمي(٢١٩٣/٤) وأبو يعلى(٢٤٥/٣) وأبو داود(٧٤/٢) وابن ماجه(٤٢٦/١) والنسائي(١٧٩/٢) وابن خزيمة(٢٤/٣) وابن حبان(٣/ ٢٥) وغيرهم، من حديث الأعمش عن طلحة عن عبدالرحمن ابن عوسجة عن البراءﷺ به، وعند الدارمي(٢١٩٤/٤) زيادة: «**فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسنا**»، وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس وغيرهمﷺ، وهو يحتمل معنيين صحيحين:

أحدهما: تزيين القرآن بحسن التلاوة، فيزداد حسناً على حسن، قال صالح بن أحمد في "مسائله" (رقم٢٨٧): قلت: قوله: «**زينوا القرآن بأصواتكم**» ما معناه؟ قال أبي: «التزيين: أن يحسنه»، ولا يصل التحسين إلى القراءة بالألحان المبتدعة.

والثاني: أنه من ألفاظ الأضداد، بمعنى: «زينوا أصواتكم بالقرآن» فيكون معناه: الإكثار من تلاوته، قاله ابن حبان والخطابي وغيرهما، وكلا المعنيين صحيح، وأصحهما الأول.

والحديث حجة لأهل السنة على أن القرآن كلام الله تعالى كيفما كان، وأن الصوت صوت القارئ والكلام كلام البارئ عز وجل، احتج به في ذلك الإمام البخاري وغيره من أهل السنة.

[٢] فيه بيان سنة النبيﷺ في التلاوة وحُسن صوته بالقرآن، وفي لفظ البخاري: «في سفرٍ» ففيه صلاتهﷺ بقصار السور في صلاة العشاء حين كونه مسافراً مراعاة لحال السفر.

[٣] في النسخة المحققة: «في سنن أبي داود»، ولم يخرّجه أبو داود، ولعلها تصحيفٍ من النساخ من: «عن أبي ذر» راوي الحديثﷺ، فالرسم متقارب، ويدل عليه أن الإمام خرّج الحديث في آخره، فدلّ على أن ما ذُكر قبله راويه لا مخرّجه.

[٤] رواه ابن ماجه (١/ ٤٢٩) والنسائي (٢/ ١٧٧) والحاكم (١/ ٣٦٧) وغيرهم، من حديث

وعن أمِّ سلمة أنها نعتت قراءة النبيﷺ [فإذا هي تنعتُ قراءةً] مُفسَّرةٍ حرْفاً حرْفاً، صححه الترمذي[١].

وعن ابن عباس: «**لئن أقرأ آية أرتلها أحبُّ إليّ من أن أقرأ القرآن كله بغير ترتيل**»[٢].

وعن أبي الدرداء: «**أنه كان يدرس القرآن ومعه نفر يقرؤون جميعاً**» رواه [ابن أبي داود[٣]].

قدامة بن عبدالله، عن جسرة بنت دجاجة، قالت: سمعت أبا ذرﷺ به، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه»، وقال العراقي في " تخريج الإحياء"(ص: ٣٣٤):«سنده صحيح».

والحديث يدل على جواز ترديد الآيات تأمُّلاً وتدبراً، وفيه تدبر النبيﷺ للقرآن، ورحمتهﷺ بأمته.

[١] رواه الإمام أحمد(٤٤/ ١٤٧) والترمذي(٥/ ١٨٣) وفي "الشمائل"(ص:١٨١) والنسائي(٢/ ١٨١) وابن خزيمة(٢/ ١٨٨) من حديث عبدالله بن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم سلمةرضي الله عنها به، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، وقوله: «مُفسّرة» أي بيّنة الحروف والكلمات، وهذا يدل على الترسل في القراءة، وأن التجويد الواجب المحمود: هو إجادة إخراج الحروف من مخارجها، وإفصاح النطق بها، وقيل معنى: «**حرفاً حرفاً**» أي الوقوف على رؤوس الآي.

[٢] رواه ابن المبارك في "الزهد"(١/ ٤٢٠) وسعيد بن منصور في "التفسير"(٢/ ٤٨٠) وأبو عبيد القاسم بن سلام في "فضائل القرآن"(ص:١٥٧) والبيهقي(٧٩/٢) وغيرهم، ولفظه من طريق أبي جمرة قال: قلت لابن عباس: إني رجل في قراءتي وكلامي عجلة، فقال ابن عباس: «**لأن أقرأ البقرة أرتلها، أحب إلي من أن أقرأ القرآن كله**» وله عن ابن عباسرضي الله عنهما طرق أخرى، وفي بعضها كما عند أبي عبيد (ص:١٥٧) : «**لأن أقرأ البقرة في ليلة فأدبّرها، أحب إليَّ من أن أقرأ كما تقول هذرمة**»، والهذرمة: «السرعة في القراءة، وكذلك في الكلام» قاله أبو عبيد في "الغريب" (٤/ ٢٢٠).

[٣] في النسخة المحققة: «رواه أبو داود» وهو تصحيف، وصوابه ما أُثبت، وعزاه إليه النووي في "التبيان" (ص: ١٠٢) ولم أجده في "المصاحف" وقد رواه سعيد بن منصور في "التفسير" (٢/ ٤٨٤) عن عمير بن ربيعة قال: «رأيتُ أبا الدرداء يدرس القرآن في جماعة من أصحابه» وقال النووي: «روى ابن أبي داود فعل الدراسة مجتمعين عن جماعات من أفاضل السلف والخلف وقضاة المتقدمين»، وأصل هذا فيما رواه مسلم من قولهﷺ: (٤/ ٢٠٧٤): «**وما اجتمع قوم في بيت من**

وروى[١] أيضاً عن عليّ: أنه سمع ضجةً ناس في المسجد يقرؤون القرآن، فقال: «**طوبى لهؤلاء، كانوا أحب الناس إلى رسول اللهﷺ**»[٢].

ولهما عن عبد الله، [مرفوعاً]: «**لا يقل أحدُكم: نَسيت آيةَ كَيْتَ وكَيْتَ؛ بل هو نُسِّي**».

ولهما عن عائشة في حديث: «**رحمه الله، لقد أذكرني آية كنت أنسيتها**»[٣].

بيوت الله، يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم، إلا نزلت عليهم السكينة، وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده»، وهذا فيه الحث على الاجتماع في مدارسة القرآن وتعلّمه.

[١] رواه ابي أبي داود، وعزاه إليه ونقله عنه النووي في "التبيان" (ص: ١٠٧).

[٢] رواه أحمد بن منيع كما في "المطالب العالية"(١٤/ ٣٧٢) والطبراني في "الأوسط "(٧/ ٢١٤) من حديث علي بن يزيد الأكفاني، عن حفص الغاضري، عن عاصم بن كليب، عن أبيه قال: سمع علي بن أبي طالب به، قال الهيثمي "مجمع الزوائد"(٧/ ١٦٦): «رواه الطبراني في الأوسط، والبزار بنحوه، وفي إسناد الطبراني حفص بن سليمان الغاضري وهو متروك، ووثقه أحمد في رواية، وضعفه في غيرها، وفي إسناد البزار إسحاق بن إبراهيم الثقفي وهو ضعيف»، والنبيﷺ يحبُّ أهل القرآن الذين هم: «أهل الله وخاصته» كما جاء في الحديث، وقد تقدم ذكره.

[٣] هذا الحديث والذي قبله، فيهما الأدب مع القرآن الكريم حتى في الألفاظ، فلا يقول المسلم: «نسيت آية كذا» أو «سورة كذا» لأنَّ فيه نسبة النسيان لنفسه، وهذه مذمة، ظاهرها تعمُّد النسيان من تلقاء نفسه، وهذا من الإثم، كما جاء في الحديث عن النبيﷺ أنه قال: «**وعُرِضتْ عليَّ ذنوبُ أُمَّتي، فلم أرَ فيها ذنباً أعظمَ من سورة من القرآن - أو آية - أُوتيها رجل، ثم نَسِيَها**» أخرجه أبو داود(١/١٢٦) والترمذي(٥/ ١٧٩)وقال: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، وصححه ابن خزيمة(٢/٢٧١) وغيره، وفيما رواه أبو داود (٢/٧٥) -بإسناد ضعيفٍ- عن سعد بن عبادة عن رسول اللهﷺ أنه قال: «**ما من امرئ يقرأ القرآن ثم يَنساه إلا لَقِيَ الله عز وجل يوم القيامة أَجْذَمَ**»، والمسلمُ لا يتعمد نسيان القرآن، لما هو الأصل في حاله من محبة القرآن وتعاهده، ولكن: يُنسّاه، فيُشغله الشيطان، أو يغلب عليه عارض النسيان البشري: لشاغل ذهنٍ أو مرضٍ أو كِبرِ سنٍّ ونحوه، ومن هذا النوع النسيان الذي مرّ بالنبيﷺ فنسي آيةً، فسمعها من رجلٍ فقال: «**رحمه الله، لقد**

وعن ابن عباس، [مرفوعاً]: «**من قال في القرآن برأيه - أو بغير علم -، فليتبوأ مقعده من النار**»، صححه الترمذي[١].

وصَحَّ: «**المراء في القرآن كُفر**».

وروى الزهري عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده [قال]: سمع النبيﷺ قوماً يتدارؤون، فقال: «**إنما هَلَكَ من كان قبلكم بهذا؛ ضربوا كتاب الله بعضَه ببعض، وإنما نَزَل كتابُ الله يُصَدِّق بعضُه بعضاً، فلا تُكَذِّبُوا بعضَه ببعض. فما عَلِمْتُم منه فقولوا، وما جهلتم، فكِلوه إلى عالمه**»[٢].

ولأحمد عن عبد الرحمن بن شبل، مرفوعاً: «**اقرؤوا القرآن، ولا تغلُوا [فيه] ، ولا تجفوا عنه، [ولا تأكلوا به]، ولا تستكثروا به**».

ولأحمد في حديث عبد الله بن عَمرو: «**... اقرأ القرآن في كل شهر**». قال: قلت: يا نبي الله؛ إني أطيق أفضل من ذلك، قال: «**فاقرأه في كل عشرين**»، قال: فقلت: يا نبي الله؛ إنّي أطيقُ أفضلَ من ذلك، قال: «**فاقرأه في كل عشر**»، قال: قلت: يا نبي الله؛ إني أطيق أفضل من ذلك، قال: «**فاقرأه في [كل] سبع، ولا تَزِدْ على ذلك**».

أذكرني آية كنت أنسيتها»، وهذا فيه أن النبيﷺ ينسى ويسهو، ولكن إنما كان هذا النسيان: ليسنّ لأمته شريعة متعلقة بذلك، ولا يُقرّ على فوات شيءٍ مما أوحى إليه الله تعالى، فقد حفظ الله له وبه الدين، وأتم البلاغ والبيان عليه الصلاة والسلام.

[١] تقدم الكلام عليه تحت باب: وعيد من قال في القرآن برأيه وبما لا يعلم.

[٢] وما قبله؛ تقدم الكلام عليهما؛ تحت باب: **ما جاء في الجدال في القرآن**.

ولأبي داود: إنّ بي قوة، قال: «**اقرأه في ثلاث**»[(١)].

وروى ابن أبي داود بإسناده عن عبد الله بن [أبي] الهذيل -التابعي- قال: «**كانوا يكرهون أن يقرؤوا بعض الآية، ويتركوا بعضها**»[(٢)].

وروى أيضاً عن عطاءٍ -معناه-: «**إن القارئ إذا عرض له ريحٌ فيُمسك، ثمَّ يعود إلى القراءة**»[(٣)].

---

(١) وما قبله، تقدم الكلام عليهما، تحت بابُ: الغلوّ في القُرآن.

(٢) عزاه إليه النووي في "التبيان"(ص: ١١٧)، وهو عند ابن أبي شيبة(١٥١/٦) وأبي عبيد القاسم بن سلام في "فضائل القرآن"(ص: ١٩٠) وسعيد بن منصور في "التفسير"(٢/ ٤٢٨) ومن طريقه البيهقي في "الشعب"(٣/ ٤٥٧) بأسانيدهم إلى أبي سنان، عن عبد الله بن أبي الهذيل به، وقوله: «**كانوا**» أي الصحابةﷺ، وعبدالله بن أبي الهذيل العنزي أبو المغيرة الكوفي، تابعي ثقة، توفي في ولاية خالد القسري.

وفي الخبر: الإشارة إلى أصلٍ من أعظم أصول العلوم المتعلقة بالقرآن وتجويده، وهو: الوقف والابتداء، والأصل في سنة النبيﷺ في تلاوته: الوقوف على رؤوس الآي، ويجوز الوقف إذا لم يكن في المعنى قطعٌ، كما أوقف النبيﷺ ابن مسعودﷺ عند قوله تعالى: ﴿**فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا**﴾ [النساء: ٤١] ، ويُكره إذا وقف بما يقطع المعنى، كالوقف على قوله تعالى: ﴿**فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ**﴾ [الماعون: ٤]، وأما قراءة التلفيق بأن ينوّع الآيات من أكثر من موطن، فلا يجوز؛ ونقل الإجماع على هذا القاضي أبو بكر الباقلاني كما "الانتصار للقرآن"(١/ ٢٢٤) "الاتقان" للسيوطي(١/ ٣٨٠) وروى ابن أبي شيبة(٢/ ٢٦٤) وعبد الرزاق(٢/ ٤٩٥) عن سعيد بن المسيب أن رسول اللهﷺ مر ببلال وهو يقرأ من هذه السورة، ومن هذه السورة فقال: «**يا بلال مررت بك وأنت تقرأ من هذه السورة، ومن هذه السورة**» قال: خلطتُ الطيب بالطيب فقال: «**اقرأ السورة على وجهها**»، أو قال: «**على نحوها**»، مرسل صحيح، وهو عند أبي داود(٢/ ٣٧) موصول عن أبي هريرة بدون آخره، وسنده حسن، وعند أبي عبيد في "فضائل القرآن"(ص: ١٨٩) عن ابن عون، قال: سألت ابن سيرين عن الرجل، يقرأ من السورة آيتين، ثم يدعها ويأخذ في غيرها، ثم يدعها ويأخذ في غيرها، فقال: «ليتق أحدكم أن يأثم إثما كبيرا وهو لا يشعر».

(٣) رواه عبدالرزاق(٣٤١/١) وسعيد بن منصور في "التفسير"(٢/ ٣٤٥) والفاكهي في "أخبار مكة"

وقال مجاهدٌ: «**إذا تثاءب، أمسك عن القراءة**»[١].

وفي الحديث: «**إذا تثاءب أحدكم، فليمسكْ عن القراءة ..**». الخ[٢].

(٤/ ١٩٤) والآجري في "أخلاق أهل القرآن"(ص: ١٤٩) وابن بطه في "الإبانة"(٥/ ٢٨١) عن سفيان بن عيينة عن زُرْزُر بن صهيب عن عطاء به، وإسناده صحيح، وروي نحوه عن مجاهد عند أبي عبيد في "فضائل القرآن"(ص: ١١٨) وابن المبارك في "الزهد"(١/ ٢٧٥) وابن بطه في "الإبانة"(٥/ ٢٨٢)، وقال: «فهذا ومثله كثير مما أمرنا به من إعظام القرآن وإجلاله، وتنزيهه وإكرامه لفضله على سائر الكلام، قال الله تعالى: ﴿**إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ**﴾ [الواقعة: ٧٨] وَقَال عز وجلَّ: ﴿**وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ**﴾ [الشعراء: ١٩٢]».

[١] رواه أبو عبيد في "فضائل القرآن"(ص: ١١٨) وابن أبي شيبة(٢/ ١٨٩) من طريقين عن مجاهد، وإسناده صحيح، وروى أبو عبيد(ص: ١١٩) عن عكرمة، قال: «**إذا تثاءب أحدكم وهو يقرأ القرآن فليسكت، ولا يقل ها ها وهو يقرأ**»، قال النووي في "التبيان"(ص: ١٢٠): «وهو حسن ويدل عليه ما ثبت عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا تثاءبَ أحدُكم فَلْيُمسك بيده على فمه فإنَّ الشَّيطان يدخل**» رواه مسلم(٤/ ٢٢٩٣)».

[٢] رواه مسلم(٤/ ٢٢٩٣) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ وجاء في بعض ألفاظه: «**في الصلاة**»، وحكم الحديث عام في داخل الصلاة وخارجها، لأن أصل التثاؤب من الشيطان، لما روى البخاري(٨/ ٤٩) ومسلم(٤/ ٢٢٩٣) من حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال: «**التثاؤب من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليكظم ما استطاع**»، وهذا عام، فيكظم التثاؤب، أو يغطي فمه بيده، أو بطرف ثوبٍ ونحوه، قال السفاريني في "غذاء الألباب"(١/ ٤٥٢): «وقال لي شيخنا التغلبي -فسح الله له في قبره، وأغدق عليه سحائب عفوه وبره-: إن غطيت فمك في التثاؤب بيدك اليسرى فبظاهرها، وإن كان بيدك اليمنى فبباطنها، قال والحكمة في ذلك؛ لأن اليسرى لما خبث ولا أخبث من الشيطان، وإذا وضع اليمنى فبطنها؛ لأنه أبلغ في الغطاء، واليسرى معدة لدفع الشيطان، وإذا غطى بظهر اليسرى فبطنها معد للدفع»، ويُستحب مع الكظم أو التغطية: عدم إظهار صوتٍ بنحو هاه، وأخ، ونحوه، في داخل الصلاة، وكذلك خارجها إلا ما غلب وتعذر دفعه، وإذا كثر التثاؤب خلال القراءة: فالأولى الانصراف لحديث: «**فإن الله لا يملُّ حتى تملوا**» متفق عليه، وإن شاء نشَّط النفس بوضوء، أو حركة، حتى يعود له نشاطه ثم يعود للقراءة.

كان إبراهيم إذا قرأ: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة:٣٠]، ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَداً﴾ [مريم:٨٨] ونحوه، أخفض صوته[١].

وعن عبدالله بن مسعود: أنه صلى فقرأ بآخر "بني إسرائيل" فقال: «**الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً**»[٢].

وروى ابن أبي داود عن إبراهيم: «**أنه كان يكره أن يتأوّل القرآن بشيء من أمر الدنيا**»[٣].

---

[١] ذكره النووي في "التبيان"(ص: ١٢٠) وغيره، ولم أجده مسنداً، وصنيع إبراهيم النخعي من حُسن الأدب، ومثل هذا يقال عند قراءة الآيات التي عرَّضت لرسول اللهﷺ مثل: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى﴾ [عبس:١] ومثل: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ [الحجر:٦].

[٢] لم أجده مسندا، وفعل ابن مسعودﷺ له أصل في السنة من قراءة النبيﷺ وصلاته، كما روى مسلم (١/ ٥٣٦) عن حذيفةﷺ في وصف صلاة النبيﷺ أنه: «**يقرأ مترسلا، إذا مر بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مر بسؤال سأل، وإذا مر بتعوذ تعوذ**»، وما رواه الإمام أحمد (١٢/٣٥٣) وأبو داود(١/ ٢٣٤) والترمذي(٥/ ٤٤٣) والحاكم (٢/ ٥٥٤) من حديث إسماعيل بن أمية، سمعت أعرابيا - وعند الحاكم: عن أبي اليسع- يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول اللهﷺ: «**من قرأ منكم والتين والزيتون، فانتهى إلى آخرها: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾** [التين: ٨]، **فليقل: بلى، وأنا على ذلك من الشاهدين، ومن قرأ: لا أقسم بيوم القيامة، فانتهى إلى ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾** [القيامة: ٤٠]، **فليقل: بلى، ومن قرأ: ﴿والمُرْسَلاتِ﴾، فبلغ: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾** [المرسلات: ٥٠]، **فليقل: آمنا بالله**»، قال إسماعيل: ذهبت أعيد على الرجل الأعرابي، وأنظر لعله، فقال: «يا ابن أخي، أتظن أني لم أحفظه، لقد حججت ستين حجة، ما منها حجة إلا وأنا أعرف البعير الذي حججت عليه»، قال الحاكم: «**هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه**»، وفي إسناده اختلاف، وجاء نحو هذا المعنى عن جماعة من الصحابةﷺ، في مواطن كثيرة كآخر سورة تبارك، والقيامة، والتين، ونحوها.

[٣] رواه سعيد بن منصور "التفسير"(٢/ ٣١٨) وأبو عبيد القاسم بن سلام في "فضائل القرآن" (ص: ١٢٣)، وإدراج شيء من القرآن في عموم الكلام له صورتان:

وعن عبدالله: «**إذا سأل أحدكم أخاه عن آية، فليقرأ ما قبلها، ثم يسكت، ولا يقول: كيف كذا وكذا، فإنه يلبس عليه**»[1].

الأولى: جائزة، كإدراج الآية أو بعض آية في الكلام المباح بدون الإشارة بأنه يتلو شيئاً من القرآن، كقول من سُئل عن شيء يعرفه: «على الخبير سقطت، ﴿**فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا**﴾ [الفرقان: ٥٩]»، وقوله المسترجع: ﴿**فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ**﴾[يوسف: ١٨]، كما قالته عائشةرضي الله عنها في حادثة الإفك، ونحو ذلك، ومنه ما روى البخاري(٢/ ٥٠) ومسلم (٥٣٧/١) من مجادلة عليّ بن أبي طالب وفاطمةرضي الله عنهما له، فقام وهو يقول: ﴿**وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا**﴾ [الكهف: ٥٤]، ومن هذا النوع: إدراج بعض الآيات في مقدمات الخطب والمواعظ والمؤلفات، وكذلك المباح من الشعر على الصحيح، وكلُّ هذا جارٍ في صنيع جمعٍ غفير من العلماء.

فائدة:

ومن هذا كلام المصلي بشيء من القرآن للحاجة إليه على الصحيح، مثل من طُرق عليه الباب، وقرأ: ﴿**ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ**﴾ [الحجر: ٤٦]، وينظر "المغني" لابن قدامة(٢/ ٤٤) و"المجموع" للنووي(٤/ ٨٣)، ومثله لو سهى الإمام، وسبّح من خلفه فلم يعلم مرادهم فلهم تلاوة ما يفهم به مرادهم، كمن ترك سجدة، فيقرأ: ﴿**وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ**﴾ [العلق: ١٩]، وهكذا، وبهذا سمعتُ شيخنا ابن باز رحمه الله تعالى يُفتي غير مرة.

الصورة الثانية: ممنوعة، كإدراج الآية في سياقٍ يضاهي به الله تعالى، وعند سعيد بن منصور عقب أثر إبراهيم، قيل لهشيم -ابن بشير راويه- نَحْوُ قَوْلِهِ: ﴿**جِئْتَ عَلَى قَدَرٍ يَا مُوسَى**﴾ [طه:٤٠] ؟ قال: «نعم»، وقال أبو عبيد مفسراً قول إبراهيم: «وهذا كالرجل يريد لقاء صاحبه، أو يَهِم بالحاجة، فتأتيه من غير طلب فيقول كالمازح: ﴿**جِئْتَ عَلَى قَدَرٍ يَا مُوسَى**﴾ [طه: ٤٠]وهذا من الاستخفاف بالقرآن».

ومثله قول الحاكم لمن يطلبه: ﴿**إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ**﴾ [الغاشية:٢٥-٢٦]، ومنه ما يُدرج في أشعار الغزل والمجون، ومن بعض صور ذلك ما يصل إلى الكفر إذا كان فيه استهزاء وامتهان للقرآن.

[1] وذكره النووي في "التبيان"(ص:١٥٦) عن عبدالله بن مسعودرضي الله عنه، ونسبه أيضاً إلى النخعي، وبشير ابن أبي مسعود، وهذا من الأدب في مذاكرة القرآن، لأنه حين يورد الآية عليه بوجه غير صحيح قد يضطرب به محفوظه، فيشتركان في ضبط الآية.

وروى ابن أبي داود بإسنادين صحيحين عن قتادة: كان أنس إذا ختم، جمع أهله ودعا[١].

وروى أيضاً عن ابن عباس: أنه أمر رجلاً يراقب رجلاً يقرأ القرآن، فإذا أراد أن يختم، أعلم ابن عباس فشهد ذلك[٢].

وروى بأسانيده الصحيحة عن الحكم بن عتيبة قال: أرسل إليَّ مجاهد وعبدة بن أبي لبابة فقالا: أرسلنا إليك لأنا أردنا أن نختم، والدعاء يستجاب عند ختم القرآن.

وبإسناده الصحيح عن مجاهد قال: كانوا يجتمعون عند ختم القرآن يقولون: تنْزل الرحمة[٣].

---

[١] رواه ابن أبي شيبة(٦/ ١٢٨) وسعيد بن منصور في "التفسير"(١/ ١٤٠) والدارمي في "السنن"(٤/ ٢١٨٠) وأبو عبيد القاسم بن سلام(ص: ١٠٩) وابن الضريس(ص: ٥٣) والفريابي(ص: ١٨٧) كلهم فيما صنفوه في "فضائل القرآن"، وأخرجه الطبراني(١/ ٢٤٢) وأبو نعيم في "الحلية"(٧/ ٢٦٠) والبيهقي "الشعب"(٣/ ٤٢٢)، وقال: «وقد روي من وجه آخر عن قتادة، عن أنس مرفوعا وليس بشيء»، وقال: «رفعه وهم وفي إسناده مجاهيل، والصحيح رواية ابن المبارك عن مسعر موقوفا على أنس بن مالك»، فهو ثابتٌ صحيح من غير وجهٍ عن أنسٍ ﷺ.

[٢] رواه الدرامي (٤/ ٢١٧٩) وأبو عبيد القاسم بن سلام(ص: ١٠٨) وابن الضريس(ص: ٥١) من طريق صالح المُرِّي عن قتادة عن ابن عباس، وصالح بن بشير المُرِّي: ضعيف.

[٣] هو وسابقه عند ابن أبي شيبة(٦/ ١٢٨) وأبي عبيد القاسم بن سلام(ص: ١٠٧) وابن الضريس(ص: ٤٤) والفريابي(ص: ١٨٩) والبيهقي في "الشعب"(٣/ ٤٢٢)، قال النووي في "التبيان"(ص: ١٥٩): «بأسانيده الصحيحة» عن الحكم قال: كان مجاهد وعبدة بن أبي لبابة وناسٌ يعرضون المصاحف، فلما كان في اليوم الذي أرادوا أن يختموا فيه القرآن بعثوا إلي، وإلى سلمة بن كهيل، فقالوا: إنا كنا نعرض المصاحف، وإنا نريد أن نختم اليوم، فإنه كان يقال: «**الرحمة تنزل أو تحضر عند ختم القرآن**»، وفيه كما في سابقه عن أنس ﷺ: الاجتماع للختم، وحرص السلف على الخير، والتعاون عليه، والتواصي به.

وروى عن طَلحة بن مُصَرِّف قال: أدركت أهل الخير من صدر هذه الأمة، يستحبون الختم أول الليل وأول النهار، يقولون: إذا ختم أول النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسي، وإذا ختم أول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح[1].

وروى الدارمي بإسناد حسن عن سعد بن مالك[2].

وبإسناده الصحيح عن جماعة من التابعين: صيام يوم الختم[3].

---

[1] رواه ابن الضريس في "فضائل القرآن"(ص: ٤٥) عن حماد عن ابن بكير عن طلحة به.

[2] رواه الدارمي(٤/ ٢١٨٤) والبيهقي في "الشعب"(٣/ ٣٢٧) قال الدارمي: «هذا حسنٌ عن سعدٍ»، وروي مرفوعاً ولا يثبت، وليُعلم أن الأخبار عن بعض الصحابة وأئمة التابعين متظافرة في استحباب الدعاء عند ختم القرآن، والاجتماع له، وإن لم يرد فيه سنةٌ صحيحة عن النبيﷺ، ولكن من مقاصد الشرع المطّردة في عددٍ من العبادات: ختمها بالدعاء، وتعظيم الله وتكبيره، والصلاة على النبيﷺ، وظاهر أخبارهم أنهم قد بلغهم في ذلك شيءٌ من الفضائل عمّن أوصى النبيﷺ باتباع سنتهم من أصحابهﷺ، قال النووي في "الأذكار"(ص: ٢٠١): «يُستحبّ الدعاء عند الختم استحبابًا متأكدًا شديدًا»، والدعاء يكون بعد ختمه يدعو من ختمه، ويؤمّن من حضر، وإن كان ختمه في صلاته، فله الدعاء في المواطن التي يُشرع فيها الدعاء كقبل الركوع من وتره، أو بعده مع قنوته، أو في سجوده، أو عقب الصلاة وهو في مصلّاه، وكل ذلك خير.

نقل البيهقي في "الشعب"(٣/٣٢٨) عن أبي عبدالله الحليمي قال: «فإذا ختم القرآن كله فلذلك آداب، منها أن يعود إلى أوله، فيقرأ شيئا منه ثم يقطع، ومنها أن يحضر أهله وولده عند الختم، ومنها أن يتحرى الختم أول النهار أو أول الليل، ومنها التكبير قبل الدعاء، ومنها الدعاء بما يراد من أمر الدين والدنيا».

وقال النووي في "الأذكار"(ص: ٢٠١): «وينبغي أن يُلحّ في الدعاء، وأن يدعوَ بالأمور المهمة والكلمات الجامعة، وأن يكون معظم ذلك أو كله، في أمور الآخرة وأمور المسلمين وصلاح سلطانهم وسائر ولاة أمورهم، وفي توفيقهم للطاعات، وعِصمتهم من المخالفات، وتعاونهم على البرّ والتقوى، وقيامهم بالحقّ واجتماعهم عليه، وظهورهم على أعداء الدين وسائر المخالفين».

[3] قال النووي في "التبيان"(ص: ١٥٨) روى ابن أبي داود بإسناده الصحيح أن طلحة بن مصرّف

ولهما عن ابن مسعود: أنَّ النبيﷺ قرأ[١]: ﴿وَالنَّجْمِ﴾، فسجد فيها، وسجد من كان معه[٢]، غير أنّ شيخاً من قريش[٣] أخذ كفاً من حَصىً أو ترابٍ فرفعه إلى جبهته، وقال: يكفيني هذا، [قال عبدالله:] لقد رأيته بَعْدُ قُتِل كافراً.

وعن أبي هريرة، قال: سجدنا مع النبيﷺ في: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾ [الإنشقاق:١]، و: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ [العلق:١] رواه مسلم[٤].

وحبيب بن أبي ثابت والمسيب بن رافع التابعيين الكوفيينﷺ أجمعين كانوا يصبحون في اليوم الذي يختمون فيه القرآن صياماً.

[١] وفي لفظ عند البخاري(٦/ ١٤٢): «**أول سورة أنزلت فيها سجدة: والنجم**».

[٢] قال النووي في "شرح مسلم"(٥/ ٧٥): «معناه من كان حاضرا قراءته من المسلمين والمشركين والجن والإنس قاله بن عباسرضي الله عنهما».

[٣] قال البخاري(٦/ ١٤٢): «وهو أمية بن خلف»، وقال الحافظ النووي في "شرحه"(٥/ ٧٥): «هذا الشيخ هو أمية بن خلف، وقد قتل يوم بدر كافرا ولم يكن أسلم قط».

[٤] هذا لفظه(١/ ٤٠٦) وروى البخاري(١/ ١٥٣) ومسلم(١/٤٠٧) عن أبي رافع، قال: صليت مع أبي هريرة العتمة، فقرأ: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾، فسجد، فقلت له: قال: «سجدت خلف أبي القاسمﷺ، فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه»، وفيها سجد: عمر بن الخطاب، وعبدالله بن مسعود، وعمار بن ياسر، وعبدالله بن عمر، وأبو هريرة، وبه قال عمر بن عبدالعزيز، والشعبي، ومحمد بن سيرين، وإبراهيم النخعي، وقسامة بن زهير، وسفيان الثوري، والشافعي، وإسحاق، وأبو ثور، وأصحاب الرأي، وذهبت طائفة إلى أنه ليس في المفصل سجود، وممن روي عنه ذلك: ابن عباس، وأبي بن كعب، والحسن البصري، وسعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، وعكرمة، ومجاهد، وطاوس، قاله ابن المنذر (٥/٢٥٩-٢٦٠ ، ٢٦٢)، وينظر "مجموع الفتاوى"(٢٣/١٥٣).

وفي الخبر إبطال لقول من ذهب إلى أن النبيﷺ لم يسجد في شيء من المفصّل بعد الهجرة! لأن أبا هريرةﷺ بإجماع العلماء على أن إسلامه كان سنة سبع من الهجرة فدل على السجود في المفصل بعد الهجرة، قاله النووي في "شرحه على مسلم"(٥/ ٧٧) وغيره.

ولهما عن زيد بن ثابت قال: قرأتُ على النبيﷺ ﴿وَالنَّجْمِ﴾ [النجم:١]، فلم يسجد فيها[١].

وعن ابن عباس[رضي الله عنهما] قال: ﴿ص﴾[ص:١] ليس من عزائم السجود، وقد رأيت رسول اللهﷺ يسجد فيها، رواه البخاري[٢].

---

[١] فيه أن النبيﷺ لم يسجد، ولأهل العلم أجوبة للجمع بينه وبين حديث أبي هريرةرضي الله عنه وغيره، فمن أهل العلم من رأى أنها ناسخة لكل سجود المفصل، ومنهم من رأى نسخها لسجود آية سورة النجم خاصة، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية (١٥٩/٢٣)، ومنهم من رأى أنَّ النبيﷺ لم يسجد لأنه كان مستمعاً، ولم يسجد زيد وهو إمامه فيها فلم يسجد النبيﷺ، وأصوب الأقوال وأقواها ما قاله أبو بكر ابن المنذر في "الأوسط"(٥/ ٢٥٦): «وفي ترك النبيﷺ السجود في النجم دليل على أن سجود القرآن ليس بفرض، إذ لو كان فرضا ما ترك السجود فيه»، وقال النووي في "شرح مسلم" (٥/ ٧٧) وغيره أنه: «محمول على بيان جواز ترك السجود وأنه سنة ليس بواجب».

ورأى السجود في آية النجم: عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعبدالله بن مسعود، وابن عمر يسجدون في النجم، وذكر علي بن أبي طالب عن عزائم السجود ، فذكر النجم، وممن رأى السجود في النجم سفيان الثوري، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأصحاب الرأي، قاله ابن المنذر(٢٥٦/٥)، ثم حكى(٢٥٨/٥) عن الإمام مالك وجماعة أنهم لم يروا في المفصل سجوداً، ثم قال: «يشبه أن يكون الاختلاف في هذا الباب من جهة المباح، لكون النبيﷺ قد سجد فيها مرة، وترك أن يأمر بالسجود فيها ، ليدل بفعله حيث سجد فيها على أن السجود فيها فضيلة، وليدل بتركه الأمر بالسجود فيها على أن السجود فيها ليس بواجب».

[٢] قال الحافظ ابن حجر "فتح الباري"(٢/ ٥٥٢): «المراد بالعزائم: ما وردت العزيمة على فعله كصيغة الأمر مثلا، بناء على أن بعض المندوبات آكد من بعض عند من لا يقول بالوجوب، وقد روى بن المنذر(٥/ ٢٥٨) وغيره عن علي بن أبي طالبرضي الله عنه -بإسناد حسن-: «أن العزائم: حم، ﴿وَالنَّجْمِ﴾، و﴿اقْرَأْ﴾ و﴿ألم تَنْزِيل﴾، وكذا ثبت عن بن عباس في الثلاثة الأُخر، وقيل: الأعراف، وسبحان، وحم، وألم، أخرجه بن أبي شيبة(٣٦٩/١)».

وفيه مشروعية السجود في آية ﴿ص﴾، وبه قال عمر وعثمان وابن عمر وابن عباس، روى ابن المنذر في "الأوسط"(٥/ ٢٥٥) عن أبي العالية، قال: «**كان بعض أصحاب النبيﷺ يسجد في ﴿ص﴾**،

وعن عمرو بن العاص أن رسول اللهﷺ: أَقْرَأَهُ خمس عشرة سجدة في القرآن: منها ثلاث في المُفَصَّلِ، وفي الحج سجدتين، رواه أبو داود وغيره[1].

وعن عقبة بن عامر قال: "قلت: يا رسول الله، فُضِّلَتْ سورةُ الحج بأنَّ فيها سَجْدتين؟ قال: نعم، ومن لم يَسْجُدْهما فلا يَقْرَأهُما، رواه أحمد، واحتج

وبعضهم لا يسجد، فأي ذلك شئت ، فافعل»، ثم قال ابن المنذر: «وفعل ذلك طاووس، وهو قول سعيد بن جبير، والحسن البصري، ومسروق، وأبي عبدالرحمن السلمي، وبه قال سفيان الثوري، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وأصحاب الرأي»، ثم قال: «وفيه قول ثان: وهو أن لا يسجد في ﴿ص﴾ وممن كان لا يسجد فيها: عبد الله بن مسعود، وعلقمة، وأصحاب عبد الله، وكان الشافعي لا يرى السجود فيها. وبالقول الأول أقول ، للثابت عن رسول اللهﷺ أنه سجد فيها».

[1] رواه أبو داود(٢/ ٥٨) وابن ماجه(١/ ٣٣٥) والدارقطني(٢/ ٢٧١) وأبو عبدالله الحاكم(١/٣٤٥) وغيرهم؛ من حديث الحارث بن سعيد العَتَقي، عن عبد الله بن مُنَين -من بني عبد كلال- عن عمرو بن العاص، وفي إسناده ضعف، عبد الله بن مُنين -مصغر- اليَحْصبي، وثقة يعقوب ابن سفيان في "المعرفة"(٢/٥٢٧) ووصفه ابن القطان في "بيان الوهم"(٣/١٥٨) بالجهالة، وقال ابن عبدالهادي في "التنقيح"(٢/ ٣٣٥): «وإسناد الحديث لا بأس به، لكن عبدالله بن مُنين فيه جهالة»، وقد حسَّنه المنذري والنووي، نقل ذلك الحافظ في "التلخيص"(٢/١٨).

وما في الحديث هو أحد الأقوال في عدد سجدات التلاوة في القرآن، وهو رواية عن الإمام أحمد، وقول إسحاق بن راهويه، قال ابن المنذر في "الأوسط"(٥/ ٢٦٨): «قال إسحاق: الأعراف، والرعد، والنحل، وبني إسرائيل، ومريم، وفي الحج سجدتان مباركتان، وفي الفرقان، والنمل، والم تنزيل السجدة، وفي ﴿ص﴾، وفي حم السجدة، وفي النجم، وفي: ﴿**إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ**﴾، و﴿**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ**﴾، وقال به أصحاب الرأي»، وقيل إحدى عشرة سجدة وهو قول مالك وراوية عن الشافعي، وهو قول ابن عمر، وابن عباس، وسعيد بن المسيب، وابن جبير، والحسن، وعكرمة، ومجاهد، وعطاء، وطاووس، ومالك، وطائفة من أهل المدينة، وقيل: عشر، وقيل: أربع عشرة سجدة، وهو المشهور في مذهب الإمام أحمد، وقول أبي حنيفة في إحدى الروايتين والشافعي في أحد القولين، والصواب: أنها خمس عشرة سجدة، وينظر "المغني" لابن قدامة (١/ ٤٤١) و"الإتقان في علوم القرآن" (١/ ٣٨١).

به، وفي إسناده ابن لهيعة[1].
لكن روى هو [عن عدة من الصحابة] "أنهم سجدوا في الحج

[1] رواه الإمام أحمد(٢٨/ ٥٩٣) من حديث ابن لهيعة، حدثنا مشرح بن هاعان أبو مصعب المعافري، قال: سمعت عقبة بن عامر به، وضعف أبو داود رفعه، كما في "المراسيل"(ص: ١١٤)، وأخرجه من هذه الطريق الترمذي(٢/ ٤٧١) وقال: «هذا حديث ليس إسناده بذاك القوي»، وقد نقل احتجاج الإمام أحمد به الأثرم فيما نقله أبو عمر ابن عبدالبر في "التمهيد" (٧٩/٦): «قال: وهذا توكيد لقول عمر، وابن عمر، وابن عباس؛ لأنهم قالوا: فضلت سورة الحج بسجدتين»، وحديث عبدالله ابن لهيعة محتمل إذا روى عنه أحد العبادلة -ابن المبارك وابن وهب وابن يزيد المقري- وهذا الحديث من رواية ابن وهبٍ عنه، قال الترمذي: «وبه يقول ابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق، ورأى بعضهم فيها سجدة وهو قول سفيان الثوري، ومالك، وأهل الكوفة»، وقال ابن المنذر(٥/ ٢٦٣): «كل من نحفظ عنه من أهل العلم يرى أن السجدة الأولى من سورة الحج ثابتة، وممن ثبت ذلك عنه عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وابن عمر، وابن عباس، وروي ذلك عن أبي موسى الأشعري، وأبي الدرداء، وعبدالله بن عمر، وأبي عبدالرحمن، وزر بن حبيش، وأبي العالية، وبه قال الشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وأصحاب الرأي»، ثم قال(٥/ ٢٦٥): «واختلفوا في السجدة الثانية في الحج أنه: كان يرى أن يسجد في الحج سجدتين عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبدالله بن عمر، وأبو الدرداء، وأبو موسى الأشعري، وعبدالله بن عمرو، وقال أبو إسحاق: أدركت الناس منذ سبعين سنة يسجدون في الحج سجدتين، وهذا قول أبي عبدالرحمن السلمي، وأبي العالية، وزر بن حبيش، وبه قال الشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وقالت طائفة: في الحج سجدة واحدة ، كذلك قال: سعيد بن جبير، والنخعي، والحسن البصري، وجابر بن زيد، وأصحاب الرأي ... وقد اختلف فيها عن ابن عباس ، فروي عنه أنه قال: فضلت سورة الحج بسجدتين. وروي عنه أنه قال: في سورة الحج الأولى عزيمة ، والأخرى تعليم، وكان لا يسجد فيها، وروي عنه أنه قال: في الحج سجدة»، ثم قال: «وبالقول الأول أقول»، وهو الصواب وعليه عمل أكثر الصحابة وأئمة السلف، ويراجع ما تكلم به الإمام ابن القيم في "إعلام الموقعين"(٢/ ٢٩٣-٢٩٥).

تنبيه: حكى أبو يعلى الفراء في "تعليقته"(١/ ٢٩٢) الإجماع على السجود في السجدتين، فقال: «وهذا إجماع منهم لا يُعرف عن أحد منهم خلافُه، فوجب العمل به»، وفيه نظر، كما رأيتَ فيما تقدم من اختلاف.

سجدتين"[١].

ولهما عن ابن عمر قال: «**كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا [السورة التي فيها] السجدة، فيسجد ونسجد معه، حتى ما يَجِدُ أحدُنا [مكاناً] لموضع جبهته**»، ولمسلم: «**في غير صلاة**»[٢].

قال ابن مسعود لتَمِيم [بن حَذْلَم]- وهو غلام - فقرأ عليه سجدة، فقال: «**اسجد فأنت إمامنا**»، رواه البخاري تعليقاً[٣].

وفيه: «**وكان ابن عمر رضي الله عنهما، يسجد على غير وضوء**»[٤].

---

[١] رواها أبو عبيد القاسم بن سلام(ص: ٢٤٨-٢٤٩) والمستغفري(٢/٨١١- ٨١٣) في ما جمعوه في "فضائل القرآن".

[٢] فيه مشروعية الائتمام بالقارئ في خارج الصلاة، والسجود حين يسجد، وفيه دليلٌ على آكدية سجود التلاوة في الصلاة، وخارجها أيضاً، وفيه سنية الاجتماع لقراءة القرآن.

[٣] تحت باب: من سجد لسجود القارئ(٢/ ٤١) بصيغة الجزم، وقد رواه البخاري في "التاريخ" (١٥٢/٢)(١٢٤/٤)، وجمع الحافظ ابن حجر طرقه في "تغليق التعليق"(٤٠٩/٢- ٤١٠)، وتميم بن حذلم أبو سلمة الضبي: تابعيٌّ ثقة، وفي الخبر: أن المستمع تابعٌ للقارئ، يأتم به، فإن سجد ائتم به وسجد، وإن لم يسجد لا يسجد، وعمل به الإمام أحمد كما في "بدائع الفوائد"(١٠٨/٣)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية(٢٣/ ١٥٨): «تجب على المستمع ولا تجب على السامع، وكذلك حديث ابن مسعود يدل على أنها لا تجب إذا لم يسجد القارئ»، وفيه: عدم وجوب سجود التلاوة، فلم ينكر عليه ترك السجود.

[٤] رواه البخاري(٢/ ٤١) تعليقاً، وذكر طرق وصله الحافظ ابن حجر في "تغليق التعليق"(٢/ ٤٠٨) وقد ذكره البخاري تحت باب: «سجود المسلمين مع المشركين والمشرك نجس ليس له وضوء»، ثم ذكره، وذكر حديث سجود المشركين مع النبي ﷺ سورة النجم، وهذا من فقه الإمام البخاري رحمه الله، فدلّ على أن مجرد السجود لا يشترط له الطهارة، ولذلك كان ابن عمر رضي الله عنهما يسجد سجود التلاوة بغير وضوء، وكذلك يقال في: سجود الشكر، وهو الصواب من أقوال العلماء، وبه قال الشعبي، فيما رواه ابن أبي شيبة(١/ ٣٧٥) بسند صحيح، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية، والوضوء أكمل، وينظر "الأوسط" (٢٨٥/٥) و"الفتاوى" (٢١/ ٢٧٠-٢٧١ ، ٢٧٨-٢٧٩).

وقيل لعمران بن حصين: الرجل يسمع السجدة ولم يجلس لها، قال: «**أرأيت لو قعد لها**»، كأنه لا يوجبه عليه[١].

وقال سلمان: «**ما لهذا غدونا**»[٢].

وقال عثمان[رضي الله عنه]: «إنما السجدة على من استمعها»[٣].

وقال الزهري: «**لا يَسجد إلا أن يكون طاهراً، فإذا سجدتَ وأنت في حَضَر فاستقبل القبلةَ، فإنْ كنتَ راكباً، فلا عَلَيْكَ حيثُ كان وَجْهُكَ**».

ثم روى بإسناده "أن عُمَرَ [بن الخطاب رضي الله عنه] قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة "النحل"، حتى إذا جاء السجدةَ نزل فسجد، وسجد الناس، حتى إذا كانت الجمعةُ القابلةُ، قرأ بها، حتى إذا جاءَ السجدةَ قال: يا أيها الناس، إنّما نَمُرُّ بالسجود، فمن سجد فقد أصاب، ومن لم يسجد فلا إثْمَ عليه، ولم

---

[١] وفي لفظٍ عند ابن أبي شيبة(١/ ٣٦٧): قال: «**وسمعها فماذا؟**»، فلم يلزمه بالقعود لها، وإنما ظاهر لفظه المذكور استحباب جلوسه للسجود، فدلّ ذلك على أنه لا يوجب سجود التلاوة.

[٢] رواه عبدالرزاق (٣/٣٤٥) وابن أبي شيبة(١/٣٦٧) واللفظ له، والمستغفري في "فضائل القرآن"(٢/ ٨٠٣) وابن المنذر في "الأوسط"(٥/٢٨٢) عن أبي عبد الرحمن قال: دخل سلمان الفارسي، المسجد وفيه قوم يقرءون، فقرءوا السجدة فسجدوا، فقال له صاحبه: يا أبا عبد الله، لو أتينا هؤلاء القوم؟ فقال: «**ما لهذا غدونا**»، قال الكرماني في "الكواكب الدراري" (٦/ ١٥٦): «لهذا: إشارة إلى السماع، أي ما غدونا لأجل السماع، فكأنه أراد بيان أنا لم نسجد لأنا ما كنا قاصدين السماع»، ومثله ما رواه عبدالرزاق(٣/ ٣٤٥) وابن المنذر (٥/٢٨١) عن ابن عباس قال: «**إنما السجدة على من جلس لها، فإن مررت فسجدوا فليس عليك سجود**»، وروى ابن أبي شيبة(١/ ٣٦٧): عن سعيد بن المسيب، أن قاصا كان يجلس قريبا من مجلسه، فيقرأ السجدة فلا يسجد سعيد، وقد سمعها، قال: فقيل له: ما يمنعك من السجود؟ قال: «**لست إليه جلست**».

[٣] رواه عبدالرزاق(٣/٣٤٤)، وبنحوه عن ابن عمر رضي الله عنهما عند ابن أبي شيبة(١/ ٣٦٨) لأنّ الاستماع أخص من السماع.

يَسجدْ عُمر[رضي الله عنه]"[1].

وعن ابن عُمر: «**أن النبيﷺ سجد في الركعة الأولى من صلاة الظهر، فرأى أصحابه أنه قرأ: تنزيل السجدة**»، رواه أحمد، وأبو داود، ولفظه: «**...سجد في صلاة الظهر ثم قام فركع، فرأينا أنه قرأ: تنْزيل السجدة**»[2].

---

[1] هذه الآثار عن عمران وسلمان وعثمان والزهري، وحديث عمر، كلها بلفظها منقولة من صحيح الإمام البخاري (٢/ ٤١) معلّقة، ووصل حديث عمررضي الله عنه، تحت باب: «من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود»، وذكر أسانيدها الحافظ ابن حجر في "تغليق التعليق" (٢/ ٤١١-٤١٣).

قال ابن بطال في "شرح الصحيح"(٣/ ٦٢): «وما ذكره البخاري في هذا الباب عن الصحابة من تركهم السجود ولا مخالف لهم فهو حجة لمن لا يوجبه، ثم قال: «قال المهلب: وفى فعل عمر دليل على أن على العلماء أن يبينوا كيف لزوم السنن إن كانت على العزم أو الندب والإباحة، وكان عمر من أشد الناس تعليما للمسلمين كما تأول له رسول اللهﷺ في الرؤيا أنه استحالت الذنوب بيده غربا فتأول له العلم، ألا ترى إلى قول عمر حين رأى أنه قد بلغ من تعليم الناس إلى غاية رضيها قال: قد سنت لكم السنن، وفرضت لكم الفرائض، وتركتم على الواضحة، فأعلمنا بهذا القول أنه يجب أن يفصل بين السنن والفرائض»، ويرى شيخ الإسلام ابن تيمية(٢٣/ ١٣٩، ١٥٧) وجوب السجود، واحتج بأدلة منها سجود النبيﷺ في سورة النجم، وسجود من حضر من الصحابة والمشركين، ثم قال: «وهذا يدل على أنهم كانوا مأمورين بهذا السجود وأن تاركه كان مذموماً وليس هو سجود الصلاة؛ بل كان خضوعا لله وفيهم كفار وفيهم من لم يكن متوضئا لكن سجود الخضوع إذا تلي كلامه».

[2] رواه أبو داود(١/ ٢١٤) من حديث سليمان التيمي، عن أمية، عن أبي مجلز لاحق بن حميد البصري، عن ابن عمررضي الله عنهما به، ورواه الإمام أحمد (٩/٣٩٠) وأبو يعلى الموصلي(١٠/١١٣) والمستغفري في "فضائل القرآن"(٢/ ٨١٥) والحاكم(١/ ٣٤٣) وغيرهم؛ من حديث سليمان عن أبي مجلز عن ابن عمررضي الله عنهما، وقال سليمان: «ولم أسمعه من أبي مجلز»، قال أبو داود: «قال محمد بن عيسى: «لم يذكر أمية أحد إلا معتمر»، وقال ابن القطان في "بيان الوهم"(٥/ ٣٢): «ولا أعلم أحدا ممن صنف في الرجال ذكره، وقد روى أبو عيسى الرملي عن أبي داود أنه قال - إثر هذا الحديث -: أمية هذا لا يعرف».

قال الحاكم بعد أن أخرجه: «وهو سنة صحيحة غريبة، أن الإمام يسجد فيما يسر بالقراءة مثل سجوده فيما يعلن»، وقال ابن القيم في رسالته في "الصلاة"(ص: ١٣١): «فيه دليل على أنه لا يكره قراءة

وعنه: «**أن النبيﷺ قرأ عام الفتح سجدة، فسجد الناس كلهم: منهم الراكب، والساجد في الأرض، حتى إن الراكب ليسجد على يده**»، رواه أبو داود[١].

وله أيضاً عنه: [قال:] «**كان النبيﷺ يقرأ علينا القرآن، فإذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا**»[٢].

السجدة في صلاة السر وأن الإمام إذا قرأها سجد ولا يخير المأمومون بين اتباعه وتركه بل يجب عليهم متابعته».

[١] رواه أبو داود(٢/ ٦٠) وابن خزيمة(١/ ٢٧٩) والحاكم(١/ ٣٤٠) وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، والبيهقي(٢/ ٤٦١) من حديث عبدالعزيز -يعني ابن محمد-، عن مصعب بن ثابت بن عبدالله ابن الزبير، عن نافع، عن ابن عمررضي الله عنهما، قال النووي في "خلاصة الأحكام" (٢/ ٦٢٦): رواه أبو داود، بإسناد ضعيف، فيه مصعب بن ثابت، وهو ضعيف، كثير الغلط».

قال ابن قدامة(١/ ٤٤٨): «إذا كان على الراحلة في السفر، جاز أن يومئ بالسجود حيث كان وجهه كصلاة النافلة. فعل ذلك علي، وسعيد بن زيد، وابن عمر، وابن الزبير، والنخعي، وعطاء، وبه قال مالك، والشافعي، وأصحاب الرأي. ولا نعلم فيه خلافا -ثم ذكر الحديث، ثم قال:- ولأنها لا تزيد على صلاة التطوع، وهي تفعل على الراحلة. وإن كان ماشيا سجد على الأرض، وبه قال أبو العالية، وأبو زرعة، وابن عمر، وابن جرير، وأصحاب الرأي، لما ذكرنا من الحديث والقياس».

[٢] رواه أبو داود(٢/ ٦٠) والبيهقي(٢/ ٤٦٠) من حديث عبدالرزاق(٣/٣٤٥) قال: أخبرنا عبدالله بن عمر -المُكبّر-، عن نافع، عن ابن عمررضي الله عنهما به، والحديث تقدم أصله، وهو عند البخاري(٢/ ٤١) ومسلم(١/ ٤٠٥) من حديث عبيدالله -المصغّر- ابن عمر، قال: حدثني نافع، عن ابن عمررضي الله عنهما، وليس فيه ذكر التكبير، قال عبدالرزاق: «وكان الثوري يعجبه هذا الحديث»، قال أبو داود: «يعجبه لأنه كبر»، وهذه الزيادة أعرض عنها صاحبا الصحيح، وهي من رواية عبدالله -المكبر- ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطابرضي الله عنه، وقد اختلف الأئمة في حديثه، ضعفه جماعةٌ ووثقه آخرون، والصواب: أنه حسن الحديث ما لم يخالف ويتفرد، وهنا خالف وتفرد، قال النووي في "خلاصة الأحكام"(٢/ ٦٢٤): «إسناده ضعيف»، وقال الحافظ في "البلوغ" (ص:٧١): «إسناده ليّن».

قال المنذر "الأوسط"(٥/ ٢٧٧): فقالت طائفة: «يكبر إذا سجد»، كذلك قال ابن سيرين، وأبو قلابة، والنخعي، والحسن، ومسلم بن يسار، وأبو عبد الرحمن السلمي، وبه قال الشافعي، وأحمد، وإسحاق، وأصحاب الرأي وكان النخعي، والحسن البصري، وأبو عبد الرحمن السلمي، وأحمد، وإسحاق، وأصحاب الرأي يقولون: «يرفع رأسه من السجدة ويكبر» . وقال مالك كقولهم: «إذا كان القارئ في صلاة، وكان يضعف التكبير قبل السجود وبعد السجود إذا كان في غير صلاة» وكان الشافعي، وأحمد يقولان: «يرفع يديه إذا أراد أن يسجد».

مسألة: قال ابن المنذر في "الأوسط"(٥/ ٢٧٩): «اختلف أهل العلم في التسليم من سجود القرآن، فقالت طائفة: «يسلم إذا رفع رأسه من السجود» ، هذا قول أبي قلابة، وابن سيرين، وأبي عبدالرحمن السلمي، وأبي الأحوص، وروي ذلك عن عطاء، وبه قال إسحاق، قال: «يسلم عن يمينه: السلام عليكم»، وقالت طائفة: «ليس في سجود القرآن تسليم»، وممن كان هذا قوله: إبراهيم النخعي، وأبو صالح، ويحيى بن وثاب، والحسن البصري، وسعيد بن جبير، والشافعي، وقال أحمد: أما التسليم، فلا أدري ما هو؟».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية(٢١/ ٢٧٧): «وأما سجود التلاوة والشكر: فلم ينقل أحد عن النبيﷺ ولا عن أصحابه أن فيه تسليما ولا أنهم كانوا يسلمون منه؛ ولهذا كان أحمد بن حنبل وغيره من العلماء لا يعرفون فيه التسليم. وأحمد في إحدى الروايتين عنه لا يسلم فيه؛ لعدم ورود الأثر بذلك. وفي الرواية الأخرى يسلم واحدة أو اثنتين ولم يثبت ذلك بنص بل بالقياس وكذلك من رأى فيه تسليما من الفقهاء ليس معه نص؛ بل القياس أو قول بعض التابعين .. فابن عمر قد أخبر أنهم كانوا يسجدون مع النبيﷺ ولم يذكر تسليما وكان ابن عمر يسجد على غير وضوء، ومن المعلوم أنه لو كان النبيﷺ بين لأصحابه أن السجود لا يكون إلا على وضوء لكان هذا مما يعلمه عامتهم؛ لأنهم كلهم كانوا يسجدون معه وكان هذا شائعا في الصحابة فإذا لم يعرف عن أحد منهم أنه أوجب الطهارة لسجود التلاوة وكان ابن عمر من أعلمهم وأفقههم وأتبعهم للسنة وقد بقي إلى آخر الأمر ويسجد للتلاوة على غير طهارة كان هو مما يبين أنه لم يكن معروفا بينهم أن الطهارة واجبة لها. ولو كان هذا مما أوجبه النبيﷺ لكان ذلك شائعا بينهم كشياع وجوب الطهارة للصلاة وصلاة الجنازة وابن عمر لم يعرف أن غيره من الصحابة أوجب الطهارة فيها ولكن سجودها على الطهارة أفضل باتفاق المسلمين. وقد يقال: إنه يكره سجودها على غير طهارة مع القدرة على الطهارة فإن النبيﷺ لما سلم عليه مسلم لم يرد عليه حتى تيمم وقال كرهت أن أذكر الله إلا على طهر فالسجود أوكد من رد السلام. لكن كون الإنسان إذا قرأ

وعن عائشة: أنها كانت تقرأ في المصحف، فإذا بلغت السجدة، قامت فسجدت، رواه إسحق[(١)].

وعنها: [قالت:] كان النبيﷺ يقول في سجود القرآن بالليل: «**سجد وجهي للذي خلقه، وشق [سمعه] وبصره، بحوله وقوته**»، صححه الترمذي[(٢)].

وهو محدث يحرم عليه السجود ولا يحل له أن يسجد لله إلا بطهارة قول لا دليل عليه»، وينظر (١٦٥/٢٣) وما بعدها.

(١) ذكره عن إسحاق بن راهويه: حرب الكرماني في "مسائله"(ص: ٢١٥)، ورواه ابن أبي شيبة (٢٤٠/٢) والبيهقي في "السنن"(٢/ ٤٦١) وفي "الشعب"(٣/ ٥١٢) من حديث شعبة بن الحجاج، عن أم سلمة شميسة الأزدية، قالت: رأيت عائشةرضي الله عنها به، وشُميسة بنت عزيز بن عاقر البصرية العتكية، قال عنها يحيى بن معين: «ثقة» نقله ابن أبي حاتم(٣١٩/٤) وقد فات النووي حالها، فقال نقل في "المجموع"(٣/ ٥٦١): «مجهولة!»، وفات ابن حجر في "التهذيب"(٤٢٨/١٢) قول ابن معين فيها، فحمله على قوله في "التقريب" (رقم٨٦١٨): «مقبولة!» فقصّر في حقها.

فائدة: قال الذهبي في "السير"(٧/ ٢٢٦): «سمى شيخنا المزي في "التهذيب" لشعبة ثلاث مائة شيخ، وامرأة، وهي شميسة العتكية».

نقل الكرماني عن إسحاق قال: «إذا أراد الرجل أن يسجد كبر قائمًا ثم يسجد، وإن كان قرأ جالسًا قام حتى يكبر معتدلًا ثم يسجد، كذلك فعلت عائشة»، ثم ذكر الحديث، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٣/ ١٧٣): «سجود التلاوة قائما أفضل منه قاعدا كما ذكر ذلك من ذكره من العلماء من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهما وكما نقل عن عائشة بل وكذلك سجود الشكر كما روى أبو داود في سننه عن النبيﷺ من سجوده للشكر قائما وهذا ظاهر في الاعتبار فإن صلاة القائم أفضل من صلاة القاعد، وقد ثبت عن النبيﷺ أنه كان أحيانا يصلي قاعداً، فإذا قرب من الركوع فإنه يركع ويسجد وهو قائم، وأحيانا يركع ويسجد وهو قاعد، فهذا قد يكون للعذر أو للجواز ولكن تحريه مع قعوده أن يقوم ليركع ويسجد وهو قائم دليل على أنه أفضل. إذ هو أكمل وأعظم خشوعا لما فيه من هبوط رأسه وأعضائه الساجدة لله من القيام».

(٢) هذا الحديث: رواه ابن أبي شيبة(١/ ٣٨٠) والإمام أحمد(٤٠/ ٢٣) وابن المنذر في "الأوسط"(٥/ ٢٧٢) عن هشيم، وإسحاق بن راهويه (٣/ ٩٦٥) والترمذي(٥/ ٤٨٩) والنسائي

في الصغرى(٢/ ٢٢٢) والكبرى(١/ ٣٥٩) وابن خزيمة(١/ ٢٨٣) والحاكم(١/ ٣٤٢) والبيهقي في "الدعوت"(٢/ ١٢) عن عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفي، والمستغفري(٢/ ٨٤٢) عن خارجة، والحاكم(١/ ٣٤١) وابن المخلّص في "المخلصيات"(١/ ٤١٥) والطبراني في "الأوسط"(٤/ ٩) عن وهيب بن خالد، والدارقطني (٢/ ٢٦٧) عن سفيان بن حبيب، وابن خزيمة(٢٨٣/١) والطوسي في "مستخرجه"(٣/ ١٤٠) عن خالد بن عبدالله الواسطي، والدارقطني في "العلل"(١٤/ ٣٩٥) ومحبوب بن الحسن-هؤلاء السبعة- كلهم عن خالد الحذاء عن أبي العالية عن عائشةرضي الله عنها به، وفي بعض ألفاظه: «**بالليل**» و«**يقول ذلك مراراً**»، وجاء عن هشيم عند ابن أبي شيبة: «**وصوّره**»، وزاد محمد بن المثنى عن عبدالوهاب الثقفي عند الحاكم: «**فتبارك الله أحسن الخالقين**».

ورواه الإمام أحمد(٤٣/ ٢١) وأبو داود(٢/ ٦٠) والطوسي في "مستخرجه"(١٤٠/٣) وابن خزيمة(٢٨٣/١) والبيهقي في "الأسماء والصفات"(١/ ٣٢٦) عن خالد الحذاء عن رجلٍ عن أبي العالية عن عائشةرضي الله عنها به، وفيه: «**بالليل**».

وقدم رواية إسماعيل بن علية: ابن خزيمة(٢٨٣/١) وكذلك الدارقطني في "العلل"(٣٩٥/١٤)، ولم يذكر من رواة الطريق الأخرى إلا: هشيم بن بشير ومحبوب بن الحسن! وكما ترى هم جماعة، وروايتهم مقدّمة.

قال الترمذي(٥/ ٤٨٩): «هذا حديث حسن صحيح»، وقال الحاكم(١/ ٣٤١): «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، وقال ابن الملقن في "البدر المنير"(٤/ ٢٦٦): «حديث صحيح» ونقل عن ابن السكن تصحيحه، وقال الحافظ ابن حجر في "نتائج الأفكار"(١١٠/٢): «حديث حسن».

قال ابن المنذر "الأوسط"(٥/ ٢٧٢): كان أحمد بن حنبل يقول في سجود القرآن ما يقول في سجود الصلاة، وقال إسحاق: ليقل ما جاء عن النبيﷺ: «**سجد وجهي للذي خلقه، وشق سمعه وبصره، إلى الخالقين، ورب ظلمت نفسي ، فاغفر لي ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت**».

تتمة:

أما قول: «**اللهم اجعلها لي عندك ذخرا، وأعظم لي بها أجرا، وضع عني بها وزرا**»، فيقول النووي في "الأذكار"(ص: ٥٧): «رواه الترمذي (٤٧٢/٢) مرفوعا من رواية ابن عباسرضي الله عنهما بإسناد حسن، وقال الحاكم(١/ ٣٤١): حديث صحيح».

وعن أبي بكرة: «أن النبيﷺ كان إذا أَتَاهُ أَمْرٌ يَسُرُّهُ [أَوْ يسَرّ بِهِ] ، خَرَّ ساجداً». قال الترمذي: «حسن غريب»، وصححه الحاكم والنسائي[1].

---

[1] رواه أبو داود (٣/ ٨٩) والترمذي(٤/ ١٤١) وابن ماجه(١/ ٤٤٦) وابن أبي الدنيا في "الشكر"(ص: ٤٦) والمروزي في "تعظيم قدر الصلاة"(١/ ٢٤٣) والحاكم(١/ ٤١١) والدارقطني(٢/ ٢٧٥ ، ٢٧٩) والبيهقي في "الكبير"(٢/ ٥١٧) و"الصغير"(١/ ٣١١) و"المعرفة"(٣/ ٣١٧) و"الخلافيات"(٣/ ١٣٩) وابن المنذر في الأوسط (٥/ ٢٨٧) عندهم من حديث أبي عاصم النبيل، وأبي سلمة موسى بن إسماعيل، وخالد بن خداش من حديث بكار بن عبدالعزيز بن أبي بكرة، عن أبيه، عن أبي بكرة، وألفاظهم متقاربة، وفي بعضها: «**شكرا لله تبارك وتعالى**».

ورواه الإمام أحمد(٣٤/ ١٠٦) من حديث أحمد بن عبدالملك الحراني عن بكار به بلفظ: أنه شهد النبيﷺ أتاه بشير يبشره بظفر جند له على عدوهم، ورأسه في حجر عائشة فقام فخر ساجدا، ثم أنشأ يُسائل البشير، فأخبره فيما أخبره أنه ولي أمرهم امرأة، فقال النبيﷺ: «**الآن هلكت الرجال إذا أطاعت النساء، هلكت الرجال إذا أطاعت النساء-ثلاثا-**».

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث بكار بن عبدالعزيز والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم رأوا سجدة الشكر، وبكَّار بن عبد العزيز بن أبي بكرة مقارب الحديث»، وقال الحاكم: « هذا حديث صحيح، وإن لم يخرجاه «فإن بكار بن عبد العزيز: صدوقٌ عند الأئمة» وإنما لم يخرجاه لشرطهما في الرواية كما ذكرناه فيما تقدم، وليس لعبدالعزيز بن أبي بكرة رواة غير ابنه، فقال: صالح الحديث، ولهذا الحديث شواهد يكثر ذكرها، ومنها أنهﷺ «**رأى القرد نخر ساجدا**» ، ومنها: أنه «**رأى رجلا به زمانة نخر ساجدا**» ، ومنها: **أنهﷺ أتاه جعفر بن أبي طالب عند فتح خيبر نخر ساجدا**، ومنها: **أنهﷺ رأى نغاشاً نخر ساجدا،..**»، وقال أبو عبدالله البيهقي في "الخلافيات": «وبكار بن عبدالعزيز قد استشهد به البخاري(٩/ ٥١) في حديث: «**إِذَا التقى المسلمان بسيفيهما**» فرواه من حديث الأحنف بن قيس عن أبي بكرة، ثم قال: ورواه بكار بن عبدالعزيز عن أبيه عن أبي بكرة»، ثم قال: «بكار بن عبدالعزيز صدوق عند الأئمة، وهذا حديث صحيح»، وذكر المصنف أعلاه: أن النسائي صححه! ولم أجد ذلك، والنسائي لم يخرج الحديث أصلاً.

وضعفه عبدالحق الأشبيلي، وابن القطان الفاسي كما في "بيان الوهم"(٣/ ٢٨٢)، أعلّه الأول بضعف بكار، والثاني: بجهالة أبيه، والصواب: أنه حسنٌ بشواهده.

وسجد حين جاءه إسلام همدان، إسناده صحيح[١].

وسجد حين قال له جبريل: يقول الله [عز وجل]: من صلى عليك صليتُ عليه، ومن سلم عليك سلمت عليه»، رواه أحمد[٢].

---

[١] رواه البيهقي(٢/ ٥١٦) وفي "المعرفة"(٣/٣١٦) و"الخلافيات"(٣/ ١٤٠) من حديث إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: بعث النبيﷺ، خالد بن الوليد إلى اليمن يدعوهم إلى الإسلام، فذكر الحديث في بعثه عليا، وإقفاله خالدا، ثم في إسلام همدان قال: فكتب عليﷺ، إلى رسول اللهﷺ بإسلامهم، فلما قرأ رسول اللهﷺ الكتاب خر ساجدا، ثم رفع رأسه، فقال: «**السلام على همدان السلام على همدان**».

قال البيهقي: «هذا إسناد صحيح، قد أخرج البخاري(٥/ ١٦٣) صدر الحديث، ولم يسقه بتمامه، وسجود الشكر في تمام الحديث صحيح على شرطه»، وقال المنذري في "مختصر السنن"(٢/ ٢٣٤): «إسناد صحيح»، وقال ابن دقيق العيد في "الإلمام"(١/ ٢٣٦): «إسناده صحيح».

[٢] رواه الإمام أحمد(٣/ ٢٠٠) ليث، عن يزيد بن الهاد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أبي الحويرث، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن عبد الرحمن بن عوف، قال: خرج رسول اللهﷺ، فاتبعته حتى دخل نخلا فسجد، فأطال السجود حتى خفت - أو خشيت - أن يكون الله قد توفاه - أو قبضه - قال: فجئت أنظر فرفع رأسه، فقال: «**ما لك يا عبدالرحمن**» قال: فذكرت ذلك له، قال: فقال: «**إن جبريلعليه السلام قال لي: ألا أبشرك إن الله عز وجل يقول لك: من صلى عليك صليت عليه، ومن سلم عليك سلمت عليه**».

واختلف على عمرو بن أبي عمرو فيه، وما تقدم أحد الوجوه.

ورواه عبدالعزيز الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو عن عبدالواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبد الرحمن بن عوف، عند المروزي في "الصلاة"(١/ ٢٥٠) وابن أبي خيثمة في "التاريخ"(٢/ ٩٤٠)، وعن الدراودي وجه آخر، كما في "معجم ابن عساكر"(١/ ٢٩١) وقال الدارقطني في "العلل"(٤/٢٩٨): «وليس ذلك بمحفوظ»، ووافق الدراوردي: سليمان بن بلال من رواية أبي سعيد، مولى بني هاشم عنه، عند الإمام أحمد(٣/ ٢٠١).

وخالف أبا سعيد: خالد بن مخلد البجلي، قال: حدثني سليمان بن بلال، قال: حدثني عمرو بن أبي عمرو، عن عاصم بن عمر بن قتادة الأنصاري، عن عبد الواحد بن محمد به، عند عبد بن حميد (ص: ٨٢) وابن أبي الدنيا في "الشكر"(ص: ٤٧) والمروزي في "الصلاة"(١/ ٢٤٩) فزاد عاصم.

وسجد عليٌّ حين رأى ذا الثدية، رواه أحمد[1].

ووافق خالد البجلي: إسماعيل بن أبي أويس عند الحاكم(١/ ٧٣٥) والبيهقي(٢/ ٥١٨)، فزاد عاصم ابن عمر، ذكر هذا الاختلاف الإمام أبو الحسن الدارقطني في "العلل"(٤/ ٢٩٧-٢٩٨) وصوّب ما رواه الدراوردي، وهي أحسن أسانيده، مع لين في حال عبدالواحد بن محمد، وقد صححه الإمام ابن القيم في "إعلام الموقعين" (٢/ ٢٩٦).

وفي الأخبار الوارد ذكرها عن النبيﷺ الدلالة على مشروعية سجود الشكر واستحبابه عند حلول نعمة أو دفع نقمة، وقد أنكره النخعي ومالك وأهل الرأي، وقال بعضهم: «بدعة»، والسنة الصحيحة الثابتة تنفي ذلك، كما ردوه بالقياس الفاسد، وقالوا: «نعم الله سبحانه وتعالى لا تزال واصلة إلى عبده، فلا معنى لتخصيص بعضها بالسجود»، قال ابن القيم في رد ذلك في "إعلام الموقعين"(٢/ ٢٩٦): «وهذا من أفسد رأي وأبطله؛ فإن النعم نوعان: مستمرة، ومتجددة، فالمستمرة شكرها بالعبادات والطاعات، والمتجددة شرع لها سجود الشكر؛ شكرا لله عليها، وخضوعا له وذلا، في مقابلة فرحة النعم وانبساط النفس لها، وذلك من أكبر أدوائها؛ فإن الله سبحانه لا يحب الفرحين ولا الأشرين؛ فكان دواء هذا الداء الخضوع والذل والانكسار لرب العالمين، وكان في سجود الشكر من تحصيل هذا المقصود ما ليس في غيره» إلى آخر كلامه.

وحكمه حكم: سجود التلاوة، ويقول فيه ما يقال في السجود من التسبيح، وإن زاد وحمد الله وأثنى عليه فلا بأس.

[1] رواه الإمام أحمد(٢/ ٢٠٩) والمروزي في "الصلاة"(١/ ٢٥٦) والنسائي في "الخصائص"(ص: ١٨٧) والبزار(٣/ ١١١) من حديث إسرائيل، حدثنا إبراهيم يعني ابن عبد الأعلى، عن طارق بن زياد، قال: خرجنا مع علي إلى الخوارج فقتلهم، ثم ذكر باختصار: قصة قتال الخوارج، وقتل الرجل المخدّج الذي أخبر عنه النبيﷺ، وفيه: ثم قال علي بن أبي طالبﷺ: «اطلبوا، فطلبنا فوجدنا المخدج، فخررنا سجودا، **وخر علي معنا ساجدا**»، قال البزار: «ولا نعلم روى طارق بن زياد عن علي إلا هذا الحديث»، وله طريق أخرى عن عليﷺ من طريق شريك عن محمد بن قيس عن أبي موسى -اسمه مالك بن الحارث- شيخ لهم عن عليﷺ، عند عبدالرزاق(٣/ ٣٥٨) وابن أبي شيبة (٧/ ٥٦١) والمروزي في "الصلاة"(١/ ٢٥٥) وعبدالله بن أحمد في "السنة"(٢/ ٦٢٨) وابن المنذر في "الأوسط"(٥/ ٢٨٨) والحاكم(٢/ ١٦٧) والبيهقي(٢/ ٥١٩) وغيرهم، قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بذكر سجدة الشكر، وهو غريب صحيح في سجود الشكر»، أيضاً وله رواه حبيب بن أبي ثابت عن شقيق بن سلمة عن عليﷺ بنحوه عند ابن المنذر في

وسجد كعب حين بشر بتوبة الله عليه[١].

وقال إبراهيم: «**كانوا يكرهون أن يسألوا الله العافية بحضرة المبتلى**»، ذكره ابن عبد البر[٢].

"الأوسط(١٨٦/٢)، ورواه عبدالله بن أحمد في "السنة"(٢/ ٦٣٥) أبي مؤمن الوائلي عنه ﷺ، وكل إسنادٍ منها لا يخلو من مقال، ولكن بمجموعها يُحسَّن الخبر.

[١] عند البخاري(٦/ ٦) ومسلم (٤/ ٢١٢٦) قال كعب: «**سمعت صوت صارخ، أوفى على جبل سلع بأعلى صوته: يا كعب بن مالك أبشر، قال: فخررتُ ساجداً**»، والآثار عن الصحابة كثيرة في سجود الشكر بما لا تدع مجالاً للشك في مشروعية سجود الشكر.

[٢] في "بهجة المجالس" (٨٣/١) وسبب إيراد المصنف له؛ لما سبق من كون سجود الشكر يكون عند حلول نعمة، أو دفع نقمة، أو رؤية مبتلى، والابتلاء: ابتلاءان: في الدين وفي الجسد، أما الابتلاء في الدين فلا بأس في السجود لله شكراً عند رؤية من هو في ضلال، أو ضلّ بعد هدى كان عليه، وأما الابتلاء الجسدي، فالأولى عدم السجود وهو يرى إن كان ولابد ساجدا، والسُنَّة جاءت بسؤال الله العافية لا بالسجود، قال ابن مفلح في "الفروع"(٢/ ٣١٣): «ومن رأى مبتلى في دينه سجد، وإن كان مبتلى في بدنه كتمه، والمراد: أنه سجد لأمر يخصه، قال القاضي وغيره: ويسأل الله العافية، لأنه عليه السلام: رأى رجلا به زمانة فسجد، رواه الشالنجي، وأمر في خبر آخر بسؤال العافية، وظاهر كلام جماعة: لا يسجد، ولعله ظاهر الخبر «**من رأى صاحب بلاء فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به، وفضلني على كثير مما خلق تفضيلا لم يصبه ذلك البلاء**»، رواه أحمد (لم أعثر عليه عنده) وابن ماجه(٢/ ١٢٨١) والترمذي(٥/ ٤٩٣) وحسنه»، ثم ذكر قول إبراهيم، وقوله: «**كانوا يكرهون**» يعني الصحابة ﷺ.

فائدة: روى أبو نعيم في "حلية الأولياء" (٦/ ٣٨٧) عن وهب بن إسماعيل، قال: كنا يوما عند سفيان الثوري؛ فمر رجل من هؤلاء الجند فجعل سفيان ينظر إليه وينظر إلينا، ثم قال: «يمر بكم المبتلى والمكفوف والزمنى الذين يؤجرون على بلائهم فتسألون الله العافية ويمر بكم هؤلاء فلا تسألون الله العافية».

والمراد: أننا كما نسأل الله تعالى العافية عند رؤية المبتلى في جسده دوماً، كذلك المبتلى في دينه أولى أن نسأل الله تعالى العافية عند رؤيته.

وخبر سجود النبيﷺ لما رأى رجلاً به زمانة: رواه ابن أبي شيبة (٢/ ٢٢٨) عن أبي عون الثقفي، عن يحيى بن الجزار، «**أن النبيﷺ مر به رجل به زمانة فسجد، وأبو بكر، وعمر**»، وراه الطبراني (١٢٩/١٣) وفي الأوسط (٢٦٥/٥) والبيهقي(٥١٩/٢) من حديث مسعر، عن محمد بن عبيدالله، عن عرفجة، «**أن النبيﷺ أبصر رجلا به زمانة فسجد**»، **وأن أبا بكر أتاه فتح فسجد، وأن عمر أتاه فتح فسجد**»، وإسناده مختلف فيه، وكلاهما مرسل، قاله البيهقي، ووصفه الذهبي في "تهذيب السنن" (٧٩٧/٢) بالانقطاع والإرسال، ومحمد بن عبيدالله أبو عون الثقفي، تابعي ثقة من رجال الشيخين.

تتمة: نقل ابن مفلح في الفروع عن شيخ الإسلام ابن تيمية قوله: «لو أراد الدعاء فعفر وجهه بالتراب وسجد له ليدعوه فهذا سجود لأجل الدعاء ولا شيء يمنعه، وابن عباس سجد سجودا مجردا لما جاء نعي بعض أزواج النبيﷺ، وقد قالﷺ: «**إذا رأيتم آية فاسجدوا**» وقال: وهذا يدل على أن السجود يشرع عند الآيات، فالمكروه هو السجود بلا سبب»، وهو في "الفتاوى الكبرى"(٥/ ٣٤٠).

والحمد لله الذي بفضله تتم الصالحات، فرغتُ من العناية بكتاب "فضائل القرآن" لشيخ الإسلام محمد ابن عبدالوهاب رحمه الله تعالى، والتعليق عليه: ليلة الأربعاء ٢٧ رمضان عام الوباء ١٤٤١هـ، والحمد لله رب العالمين، وكتبه الفقير إلى ربه العلي: بدر بن علي بن طامي العتيبي، غفر الله ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين.